جامعة محمد لمين دباغين. سطيف2
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم علم الاجتماع
دروس موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر
شعبة علم اجتماع
السداسي الثاني 2026

المقاولاتية

أ.د. أنور مقراني

فهرس الموضوعات

مقدمة

أولا–في مفهوم النشاط المقاولاتي

1–المقاولاتية

2–تعريف المقاولة

3–صفات المقاولة

4–المقاول فهومه لدى المجتمع:

5–صفات المقاول

6–مفهوم المقاول:

7–تصور المقاولاتية في البراديغمات

8–الإشكاليات التي تتناولها المقاولاتية

9–إستراتيجيات المقاولاتية

10–أهداف المقاولة

11–**العلاقة** بين الدولة والمقاولات

ثانيا– المقاولاتية في الفكر الاقتصادي والسوسيولوجي

1–سوسيولوجية المقاولة

2–مفهوم متغير للمقوالين

ثالثا–دور المقاولاتية: الدور الاقتصادي، الدور الاجتماعي

رابعا–مقارنة بين أنماط المقاولين

خامسا– نماذج من المقاربات النظرية في تحليل المقاولاتية

1–المحور النسقي

2– المقاربة الغائية

3–تطور نظريات المقاولة وفق بعدي النسق والغاية

4–المقاربة الشمولية

5–المقاربةالاقتصادية والاجتماعية

6–المقاربة النظرية

7– المقاولة كنظام سوسيوثقافي

8–النظرية المحددة بالمعارف أو الموارد لنمو المقاولة

9–نظرية التعلم الاجتماعي

سادسا–التحليل السوسيولوجي للمقاولة: رؤى أولية.

1–النظام الإنتاجي: مكوناته الاقتصادية والاجتماعية

2–العلاقة بين النسقين الاقتصادي والاجتماعي:

3–وظائف النظام الإنتاجي

سابعا– المؤسسات في التشريع الجزائري

1-تعريف المؤسسة الصغييرة والمتوسطة

2-أهداف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في القانون 17-02

ثامنا-أشكال المؤسسات

1-المؤسسة ذات الشخص الوحيد

2-الشركة ذات مسؤولية محدودة(ش ذ م م)

3-الشركة ذات التوصية البسيطة(ش ذ ت ب)

4-شركة تضامن (ش ت)

5-شركة ذات الأسهم (ش ذ أ)

6-شركة توصية بالأسهم (ش ت أ)

7-التجمعات

تاسعا- أجهزة الدعم والمرافقة

1-الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (NESDA)

2-الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)

3-الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر (ANGEM)

4-الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار(AAPI)

5 -الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM)

مقدمة:

تعتبر المقاولة اليوم أهم نشاط اقتصادي تنبني عليه السياسات التنموية للدول، والفضل يعود لها في تشكيل الثروة وتنمية العمل وقيمه وتوسيع مشاركة الفئات الاجتماعية المختلفة في أداء مهام وأعمال تساهم في رفع قدرات الاقتصاد القومي لتلبية الحاجيات المتزايدة للسكان، وأيضا تأمينه نحو كل الاهتزازات الخارجية التي قد تصيب الاقتصاد العالمي

ومثلما هو معلوم فالمقاولة كانت على مر القرون الماضية اللبنة التي شكلت الاقتصاد الرأسمالي، ليس على مستوى إنتاج الخيرات المادية فحسب ولكن أيضا على مستوى التفكير والتنظير والإيديولوجيا التي غذت ونمّت توسع النشاط الرأسمالي منذ القرن السادس عشر ميلادي وإلى اليوم.

تحتاج الدول والمجتمعات إلى المقاولة لأجل نظام اجتماعي مستقر، يتميز بفاعلية مساهمة المواطنين فيه، وتقدم مؤسسات وهيئات الدولة الدعم اللازم لتدريب وتأهيل هؤلاء سيما الشباب منهم لأجل ولوج سلس في سوق العمل، وهنا ينبغي الإشارة إلى أن المقاولة كفعل وبناء لا يمكن لها الوجود إلا إذا تعززت بتنمية قيم المبادرة والمبادأة والتأهيل والكفاءة الروح الإبداعية والابتكار، والمقدرة على تصور مشروع عمل، كل هذه العناصر تجعل المقاولاتية كفكر وروح لازمة الحضور لأجل إقامة إجماع بين قادة الدولة والمواطنين(مستهلكين ومنتجين)، وهنا يصبح الكلام على التربية على المواطنة، التعليم والتمهين العالي مستوى، المساواة النوعية بين الأفراد، المسؤولية، مهما لأجل إشاعة المقاولاتية كنشاط يهدف إلى تحقيق الأهداف الفردية والجماعية ضمن سياق الربح والقيم الإنسانية

توجه الدولة نحو الاقتصاد البديل، وتنامي أعداد الشباب الباحثين عن الشغل، تمثل عوامل محفزة لأجل التفكير وتطبيق خطط قومية لأجل دعم إنشاء المقاولات ومرافقتها، من هنا فإن جملة الدروس التي تقدم في هذه المطبوعة تستهدف تعريف الطالب بموقع المقاولة في التفكير السوسيولوجي والاقتصادي، ومن ثم تتبع تطورها والتعرف على أدوارها الاجتماعية والاقتصادية

أولا–في مفهوم النشاط المقاولاتي:

1–المقاولاتية:

تعرف بأنها "نوع من السلوك يتمثل في السعي نحو الابتكار، تنظيم وإعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية من أجل استغلال موارد وحالات معينة، تحمل المخاطرة وقبول الفشل، إنه مسار يعمل على خلق شيء ما مختلف والحصول على قيمة بتخصيص الوقت والعمل الضروري، مع تحمل الأخطار المالية، النفسية والاجتماعية المصاحبة لذلك، والحصول على نتائج في شكل رضا مالي وشخصي"[1]

"وحدة اجتماعية هادفة، تتكون من عناصر بشرية ومادية ومعنوية، تحيا وتموت كسائر الكائنات الأخرى، تمارس النشاط الاجتماعي وتتمتع بذمة مالية وتنتج سلعا وخدمات في محيط محدد"[2]

–"شيء متفرد يتم بواسطتها إنشاء ثروات اقتصادية واجتماعية تمتلك سمات عدم اليقين بمعنى تواجد خطر يحدق بها. وهي تقوم بإدماج أفراد عليهم التحلي بسلوكات مؤسسة وبقبول التغيير والأخطار والإقبال على المبادرة ويمكن مشاهدة هذه الخصائص في الأوضاع الموالية:

–إنشاء مؤسسة أو نشاط من طرف أفراد أومؤسسات

–إسترجاع نشاط أو مقاولة وضعيها سليمة أو أنها تتعرض لمشاكل من طرف أفراد أو مقاولات أخرى

–العمل على إدارة وظائف ومسؤوليات محددة في مقاولة ما[3].

تتحدد الجوانب الرئيسية للمقاولاتية فيما يلي[4]:

*هي عملية إنشاء شيء جديد ذو قيمة؛

*تخصيص الوقت الجهد والمال؛

*تحمل المخاطر المختلفة الناجمة عن المخاطرة؛

*الحصول على العوائد الناجمة عن المخاطر

–باحثون في موضوع المقاولاتية يعتقدون بصعوبة فهمها، كونها ظاهرة معقدة ومتعددة الأبعاد بالنظر إلى تعدد دارسيها من تخصصات مختلفة كالاقتصاديين والسوسيولوجيين والمؤرخين وعلماء النفس والمتخصصين في علوم السلوك، وعلوم التربية وعلوم التسيير. لهذا نجد أن تعريف المقاولاتية تشضى في الأدبيات العلمية

---

[1] Mory siomy, développement des compétences des leaders en promotion de la culture entrepreneuriale et de l'entrepreneurship: le cas de rendez vous entrepreneuriat de la francophone, Thèse pour l'obtention de philosophie doctorat (ph.D.), Université Laval, Québec, octobre, 2007, p90.

[2] محمود بوقطف وآخرون، المقاولاتيةودروها في دعم سوق العمل للشباب الجامعي الجزائري، ص 213

[3] Allain Fayolle, Le métier de créateur d'entreprise, Editions d'Organisation, Paris, 2003, P 17.

[4] الجودي محمد علي. نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم الإلكتروني، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014-2015، ص14

إلى مقاربات مختلفة، فهناك من يميل إلى تفضيل دراسة النتائج المترتبة عن فعل المبادرة، ومقاربات أخرى تؤكد على خصائص الأشخاص الذي يتصرفون باعتبارهم مقاولين، والمقاربة الأخيرة تركز على العمليات والاستراتيجيات التي تقود هذا السلوك.

من المسلم به أن المقاولاتية ظاهرة معقدة ومتعددة الأبعاد، وتُفسر خصائصها من خلال التنوع الكبير المشاهد في الوضعيات المقاولاتية وفي إنشاء المقاولات. حيث أن هناك اختلافا بين المقاولين ومشاريعهم المقاولاتية، وحتى أن التنوع والتمايز يشمل أيضا المقاولين أنفسهم الذين يختلفون عن بعضهم البعض.

يُجند جارتنر (Gartner)[5] مفهوم العملية (processus) في مجال المقاولاتية، من خلال إطار مفاهيمي يصف ظاهرة إنشاء مقاولة جديدة. يتكون هذا النموذج من أربعة أبعاد (البيئة (*Environment*)، والفرد (الأفراد)(*Individual(s)*)، والعملية (*Process*)، والتنظيم (*Organization*))، ويدمج هذا النموذج العملية(processus) في نشاط أو وظيفة. يتبنى جارتنر تعريف دانهوف(Danhoff): "المقاولاتية هي نشاط أو وظيفة وليست فردًا أو مهنة مخصوصة... الشخصية المحددة هي المقاول الذي هو فكرة مجردة غير واقعية". استناداً إلى مراجعة الأدبيات الاقتصادية، حدد جارتنر ستة سلوكيات تصف على نطاق واسع جميع أنشطة المقاولاتية. يمكن أن تكون هذه السلوكيات متشابهة في العديد من العمليات: يحدد المقاول فرصة عمل؛ يراكم المقاول الموارد. يقوم المقاول بتسويق المنتجات والخدمات؛ يقوم المقاول بإنتاج المنتج؛ المقاول يبني منظمة؛ يستجيب المقاول للحكومة والمجتمع.

يقول باحثون آخرون أن "المقاولاتية هي، تنطلق من الفكرة، استغلال فرصة في إطار منظمة دافعة، تم إنشاؤها من أي قطعة أو إعادة صياغة في البداية، ثم يتم تطويرها لاحقًا، بواسطة شخص طبيعي بمفرده أو ضمن فريق يمر بتغيير مهم في حياته، وفقًا لعملية تؤدي إلى خلق قيمة جديدة أو توفير هدر القيمة الحالية"[6].

وعليه تتعين خصائص المقاولاتية وفق أربعة براديغمات أساسية هي: تطوير الإبداع–مسار إنشاء التنظيم–السعي وراء فرصة أعمال–خلق القيمة، حيث تتفق جميع هذه البراديغمات على ان المقاول هو فاعل

[5] Gartner, W. B. (1985). A Conceptual Framework for Describing the Phenomenon of New Venture Creation. *The Academy of Management Review*, *10*(4), 696–706. https://doi.org/10.2307/258039

[6] Christel Tessier Dargent. Les entrepreneurs par nécessité : d'une dichotomie simplificatrice a un continuum complexe: définitions et typologie des entrepreneurs par nécessité : ´étude de la dimension ffectuale des processus de création par nécessité. Thèse de doctorat en Gestion et management. Université´e Grenoble Alpes, 2015.p31.

ضروري للحياة الاقتصادية. وترفعه بالتالي "إلى مكانة البطل المعاصر، المنتصر، المؤهل، الاستثنائي، الذي يعرف النجاح المالي والاجتماعي"[7].

-يلاحظ أن الدراسات الاجتماعية، ركزت في تعريفها للمقاولاتية على الوجه المركزي لها أو لما يسمى الرجل الاقتصادي الذي نعني به المقاول، حيث أن نشأة المشروع المقاولاتي مرتبط بأهمية التأثيرات الاجتماعية والثقافية، والسياق العائلي، والمحيط المهني وشبكة العلاقات الشخصية، جماعة الانتماء، التجارب القبلية وغيرها. بكلام آخر إن هذه الدراسات تؤكد على " الدور المهم الذي يؤديه نظام القيم على السلوك المقاولاتي"[8].

- يمكن أيضا الوقوف على تصنيف آخر لتعريفات المقاولاتية التي تضم الأبحاث المهتمة بالموضوع في ثلاث تصورات تكمل بعضها البعض[9]:

التصور الأول هو تصور Shane & Venkataraman، اللذان يعرفان ريادة الأعمال بأنها: "العملية التي يتم من خلالها اكتشاف وتقييم واستغلال الفرص لإنشاء منتجات وخدمات مستقبلية".

وتتبدى الفرصة واقعيا في الحالات التي تُقدم فيها منتجات جديدة، وخدمات، ومواد أولية، وطرق تنظيمية تُدخل إلى السوق وتُباع بسعر أعلى من تكلفة إنتاجها . وعليه فالفرصة هي معلومات جديدة مربحة يصل إليها الفرد بشرطين. **أولاً**، إذا كان يمتلك معارف سابقة تكمل هذه المعلومات وتمكنه من كشفها، **وثانياً**، إذا كان يمتلك بعض الخصائص المعرفية لتقييمها. إن حيازة هذه المعلومات تعلن عن رؤية مقاولاتية: أي مشروع لاستغلال هذه الفرصة.

التصور الثاني هو مفهوم الولادة التنظيمية، والتي تعني العملية التي تؤدي إلى ظهور منظمة جديدة. أسس هذا التصور من طرف Gartner وتلقفه وتطوره مؤلفون آخرون (Aldrich، Thornton، Sharma et Chrisman، Hernandez). هذه المقاربة تعرف المقاولاتية على أنها عملية إنشاء منظمة، أي الأنشطة التي

---

[7] Ibid p32

[8] Malek Bourguiba(2007), De L'intention A L'action Entrepreneuriale : Approche Comparative Auprès De TPE Françaises et Tunisiennes. P42

9 Eric Michaël Laviolette, Christophe Loue, Les compétences entrepreneuriales : définition et construction d'un référentiel, pp3-4.

من خلالها يقوم المنشئ (للفرصة) بتعبئة ودمج الموارد (المعلوماتية، المادية، البشرية، إلخ (لتجسيد الفرصة في مشروع منظم). وبذلك يعتبر المقاول بمثابة الرجل الاستراتيجي ال قادر على وضع رؤية مقاولاتية والقائد الذي باستطاعته قيادة التغيير من خلال أفعال مقاولاتية .

التصور الثالث للمقاولاتية يعتمد على حوارية الفرد/خلق القيمة التي هي " ديناميكية تغيير حيث يكون الفرد في الوقت نفسه فاعلاً في خلق القيمة التي يحدد طرقها وموضوع خلق القيمة، الذي من خلال دعمه (مشروع، هيكل، إلخ) يستثمره بل ويحدده."

في هذا السياق، يعرف Fayolle.A المقاولاتية على "أنها حالة تربط بشكل متزامن فردًا يتميز بارتباط شخصي قوي (استهلاك للوقت، المال، الطاقة، إلخ (ومشروع أو منظمة ناشئة أو منظمة "مستقرة" من النوع المقاولاتي. تشير القيمة المنشأة إلى المساهمات التقنية والمالية والشخصية التي تولدها المنظمة والتي توفر الرضا للمقاول. بالنسبة للمقاول القيمة متعلقة بأصول مالية ومادية ولكن أيضًا بالاستقلالية، والسلطة، أو تقدير الذات. أما بالنسبة للعملاء فالقيمة هي الرضا الناتج عن استهلاك المنتج و/أو الخدمة المعروضة. بالنسبة لأصحاب المال القيمة متعلقة بربحية الهيكل الذي تم إنشاؤه والمكاسب المالية الفعلية والمحتملة.

توسع اليوم مفهوم المقاولاتي ليشمل الابتكار أو القيمة التي تُخلق عبر التنظيم الذي يحفزه الفرد والذي يشارك أيضًا في ديناميكية التغيير على المستوى الشخصي. لهذا ستستمر المقاولاتية بالوجود والنمو طالما وجدت ديناميكية تغيير متزامنة بين الفرد ووسائل خلق القيمة.

اعتبارا للتّصورات الثلاثة السابقة يمكن القول أن "المقاولاتية هي ديناميكية خلق واستغلال فرصة عمل من قبل فرد أو عدة أفراد من خلال إنشاء منظمات جديدة لأغراض خلق القيمة".

مخطط يوضح تطور المقاولاتية من الفكرة إلى المشروع الريادي

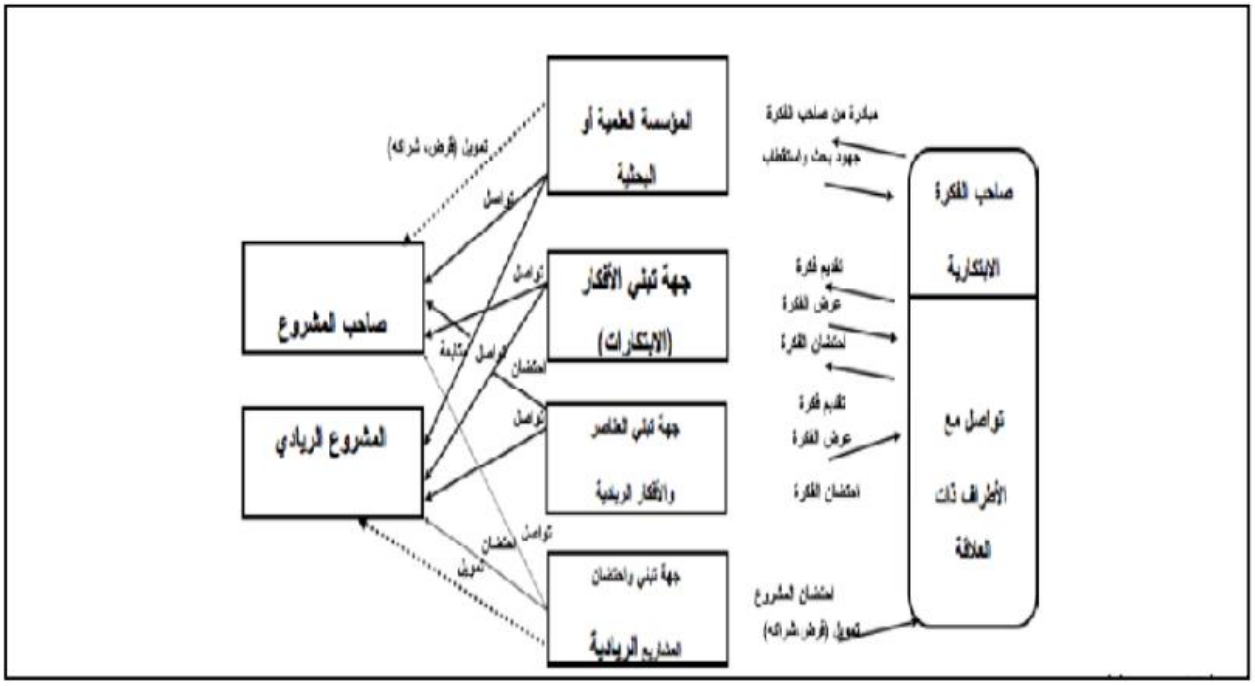

المصدر: مصطفى محمود أبو بكر، منظومة ريادة الأعمال والبيئة المحفزة لها، المؤتمر السعودي الأول لجمعيات ريادة الأعمال، السعودية، 2014، ص62

الأهمية الاجتماعية والاقتصادية للمقاولاتية:

تعتبر المقاولاتية اهم الركائز التي تعتمد على التنمية حيث أن تساهم في الناتج القومي الداخلي وتؤدي بل توفير السلع والخدمات للمواطنين وتوفر مناصب الشغل المناسبة التي تسمح بانخراط المواطنين في جهود الدولة للتطور. يمكن ذكر أهم العناصر التي تبرز أهمية المقاولاتية فيما يلي:

في المجال الاجتماعي:

-تقليص معدلات البطالة من خلال توفير مناصب الشغل خاصة لخريجو مؤسسات التكوين العالي والتمهين

- تساعد في إدماج النساء في عالم الشغل سواء كان ذلك بخلق مشروعهن الخاص أو العمل لحساب الغير

-تحقق العدالة في توزيع الثروة بين المواطنين حيث أن انخراط الأفراد في عالم الاقتصاد يساهم في حصولهم على عوائد تمكنهم من تحقيق رفاه اجتماعي يبعدهم عن مشكلات الفقر والهشاشة

-يساعد في توطين الأفراد في مجالهم الترابي وبالتالي الحد من ظاهرة نزوحهم نحو المدن، وذلك بفضل المشروعات الاقتصادية التي تستهدف المجتمعات المحلية والتي تسمح لهم بتسويق منتجاتهم لصالح المستهلكين

في المجال الاقتصادي:

-خلق فرص عمل يسمح بتحويل البطالين إلى مستهلكين ودافعي ضرائب

- الاستفادة من النقل التكنولوجي حيث ان المقاولات التي تعمل في إطار تكنولوجيات الإعلام والاتصال، والمقاولات التي تستخدم تقنيات عالية الدقة ستساهم من دون شك في توطين التكنولوجيا ومن ثم الابتكار

-رفع مستويات الإنتاجية والمردودية في الأنشطة المختلفة

-تساهم المقاولات من خلال إنتاجها السلعي والخدمي في توفيرها في الأسواق وهي بذلك ستدخل في منافسة مع شركاء السوق وأيضا مع المنتجات المستوردة ما يفرض عليها التطوير والابتكار الدائم لمجاراة السوق، وتنمية قدرتها على المنافسة

-المقاولاتية تمكن اصحابها من إيجاد أسواق جديدة لأجل التوسع والتطور في مشاريعهم

-تنويع المنتجات والخدمات ما يساعد المقاولين على الحصول على عوائد كبيرة

-تحقيق نمو مستدام للاقتصاد القومي

-مساهمة المقاولات في تنمية المناطق المختلفة من البلاد بشكل متوازن

2-تعريف المقاولة:

المؤسسة مشتقة من كلمة فرنسية (Entreprise) وتعني المبادرة او المبادأة، فيما تميل بعض الترجمات العربية إلى تسميتها بالمقاولة، هذا الشكل ظهر في القرن 15م لأول مرة (عصر الاستكشافات القارية) وبداية الحملات الصليبية الثانية على العالم الإسلامي.

لماذا حركة تجارية، علينا ان نحلل مجتمع القرن 15م و16م المبنى على النظام الإقطاعي الذي يتشكل من الملك من المؤسسة الدينية والجيش، نشاطهم الأساسي الزراعة، فيما القرن 15م هو قرن تغيير النشاط من الزراعة إلى التجارة، ظهر معه عمال الورشات أو المانيفكتورة، وهي فترة تكدست الثروات. وكلمة مغامرة هي من صفات صاحب المقاولة اليوم.

انخرط أصحاب الثروات في العالم التجاري وحاولوا خلق تغيير اقتصادي مس عدة مستويات، الأول يهم العلاقات الدولية للتجارة. والثاني الغاء الحواجز الجمركية. وبالتالي أنشأ العمل التجاري هيكلا مانيفاكتوريا مثّل البوادر الأولى للتصنيع. كل هذه العملية التاريخية رافقتها حملة فكرية كبيرة حاولت ان تشرع عمل الطبقة البرجوازية الجديدة التي بدأت في تشغيل أموالها (التي حصلت عليها من العمل التجاري داخل الدول وما بين الدول وفي تجارتها الخارجية القارية) من خلال افتتاح ورش ومشاغل تهتم بتصنيع الموارد والسلع الضرورية لصالح المدينة والدولة ومن ثم الدول الأخرى. وقد لاقى توسع النشاط البرجوازي صراعا من النظام الحرفي الذي كان قائما في أوروبا.

ففي الوقت الذي تميز الإنتاج الحرفي بالإتقان والجودة وضعف تلبية الطلب الداخلي على السلع، فإن الإنتاج المانيفاكتوري حاول ان يقلب المرتكزات التي قام عليها نظام الحرفة القائم على تبعية ومراقبة العمل من قبل الطائفة. وقد كان توسع الإنتاج المانيفاكتوري محفزا على هجرة واقتلاع اليد العاملة الريفية.

أصبحت المدينة إذن في نظر الأقنان بمثابة ترقية اجتماعية، غير أنها منعت من التواجد في مراكز المدن بل أن أماكن سكنها عرفت بالضواحي او حواشي المدن التي امتلأت بمدن الصفيح او العشوائيات

التغيير الحاصل على المستوى الاقتصادي، سار إلى جنبه عمل فكري نظر وعرف وضعية المجتمع الغربي وحتمياته التاريخية، من أمثال ماركس،دافيد هيوم، سان سيمون، سميث، ريكاردو، روسو، وغيرهم

اهتم سان سيمون بتحول المجتمع الاوروبي من خلال النظر إلى التصنيع وليس المقاولة والتي سماها بالمسيحية الصناعية

اما سميث فمن خلال مقولته دعه يعمل اتركه يمر، فقد وضع قاعدة اجتماعية ودولية تقوم على تحرير الأقنان من عمل الأرض في النظام الإقطاعي لفائدة العمل المانيفاكتوري وهو ما يعنيه قوله دع العامل يعمل، اما

القاعدة الثانية فكانت ترمي إلى فتح الأسواق القومية كما الدولية لأجل تبادل السلع التي ينتجها النظام الجديد، وأيضا ما يمكن من تخفيض سلعة القمح التي ستصبح غذاء أساسيا لدى العاملين الوافدين للمدينة وهو ما عنته مقولة اترك القمح يمر.

أما ماركس، فقد اهتم بتشكل النظام الرأسمالي، والذي ينتج حسب نظره في المقاولة التي هي حاضنة الوعي الطبقي الجديد(البروليتارية) للعمال الذين يملكون قوة يدهم ويقوم ببيعها بمقابل لمالك وسائل الإنتاج

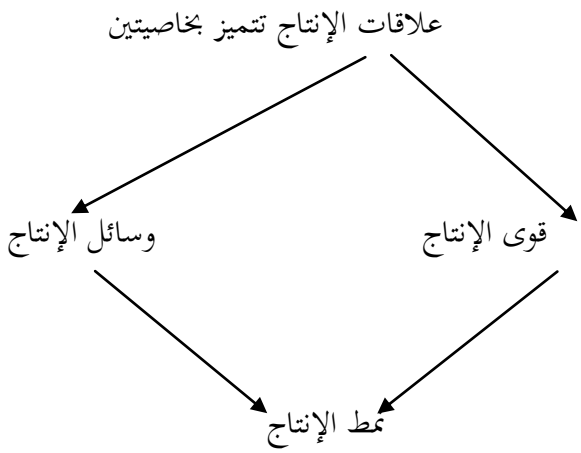

تناول ماكس فيبر في كتابه الأخلاق البروتستانتية وروح الرأسمالية، قضية أخلاقية النظام الاقتصادي، والتي يعتقد انها مرتبطة بالتشكل الأول لهذا النظام التي تمت بنزعة دينية بروتستانتية

لا يوجد تعريف متفق عليه حول المقاولة. غير أن بعض خصائصها العامة يمكن استخلاصها بحسب المقاربات الثلاثة الآتية:

المقاربة الاقتصادية Approche économique

المقاربة السوسيولوجيةApproche sociologique

المقاربة النسقية Approche systémique

المقاربة الاقتصادية:

يميل الاقتصاديون إلى الأخذ بالتعريف الأكثر شيوعا وهو أن المقاولة « تنظيم إنتاجي هدفه البحث عن أقصى ربح في داخل السوق » . يتضمن التعريف توليفة عناصر هي التنظيم الإنتاجي، معظمة الربح والسوق. في البداية تتشكل المقاولة بفعل المقاول الذي يمتلك رأسمال نقدي ويوافق على المخاطرة به. هذا

التنظيم يفترض أفرادا مختلفين عن المقاول ولكنهم مرتبطون به من خلال عقود ملائمة (البيع، عقود عمل،...إلخ). مهمة المقاول التقنية تقوم على توليف الأملاك العقارية والمنقولة، التمويلات، اليد العاملة والمواد الأولية، بغرض استخلاص منتجات متوافقة مع حاجات المستهلكين بأقل الأثمان.أما العنصر الثاني في التعريف، فهو أن وجود المقاولة متوقف على ما تحققه من أرباح، ومن هذا المنطلق لا يدخل في دائرة مفهوم المقاولة كل نشاط أعمال لا يكون هدفها النهائي تحقيق الربح أو البحث عنه. أما من ناحية عنصر السوق فإن عوامل الإنتاج التي يولفها المقاول غير موجودة على نحو غير منظم، لأنها السوق هو من يستقي منه المقاول عناصره وفق أسعارها السوقية، أيضا توقعات المقاول حول قيمة السلع المنتجة بالنسبة للمستهلكين يكون قياسها الأساسي هو السوق.

يمكن أن ينظر للمقاولة أيضا من ناحية المغامرة والمخاطرة التي يتحملها صاحب المشروع لأجل تحقيق إنتاج يحظى بقيمة سوقية، من هنا جاء تعريف المقاولة كي يتوافق مع هذا المنظور باعتبار أن الكلمة تعني «المبادرة والطاقة الحيوية والرغبة في المخاطرة والمجازفة،... وهي الوحدة الاقتصادية التي تتجمع فيها الموارد البشرية والمادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي».

تعرف المقاولة وفق المقاربة الاقتصادية بأنها وحدة إنتاج الخيرات والخدمات الموجهة لأسواق الاستهلاك (الجمهور العريض)، وأسواق المنتجات (المؤسسات الأخرى).

لأجل ان تعمل المقاولة بشكل جيد لا بد لها من عناصر: مدخلات (مواد أولية، سلع، خدمات، رؤوس أموال، العمل وبالخصوص المعلومات). المقاولة تحوّل هذه المدخلات إلى مخرجات (مواد مصنعة، سلع، خدمات، معلومات). عند عملية التحويل هذه، تخلق المقاولة الثروة (إضافة قيمة على المدخلات). هذه الثروة تسمى قيمة مضافة، تمثل المساهمة الفعلية للمقاولة في الثورة الوطنية (P.I.B).

مفهوم الإنتاج تطور في أيامنا هذه في التصورات التنظيرية الاقتصادية، فلم يعد يعني أن الإنتاج هو من لأجل البيع. فالمقاولات اليوم تسعى إلى تنويع عروضها وموضعة منتوجاتها في مقابل منتوجات المنافسين في سبيل الحصول على فائدة تنافسية

المقاربة السوسيولوجية: المقاولة مكونة من ثلاث فاعلين أساسيين: أصحاب رأس المال ،المسيرون، الأجراء

في الواقع هؤلاء الثلاثة لديهم أهداف وإستراتيجيات مختلفة.

فأصحاب الأموال منطقهم مالي صرف، يبحثون عن تحقيق عائد. هدفهم ضمان مكاسبهم، أو إنمائها. مصدر سلطتهم هو رأسمال لهذا لديهم إستراتيجية الاستثمار أو الانسحاب في حال الخسارة.

أما المسيرون، فمنطقهم هو تعظيم أداء المقاولة الذي يقاس بالمكاسب الاقتصادية لرؤوس الأموال. هدفهم ضمان مكانتهم وتوسيع سلطتهم (رأس المال، التنظيم).

-فيما يتعلق بالأجراء منطقهم زيادة وضمان مناصب العمل. وهدفهم ضمان وظائفهم قدر الإمكان، وذلك بإنجاز أعمال مفيدة في ظروف مادية ونفسية جيدة. مصدر سلطتهم هو المعرفة التطبيقية.
إستراتيجيتهم هي الانتساب بمعنى جاذبية المسار المهني.
لأجل السير الحسن للمقاولة، لا بد وأن تدمج الإستراتيجيات الفردية للفاعلين الثلاثة من خلال الإجماع أو الاتفاق التنظيمي.

المقاربة النسقية:

يعرف النسق على أنه مجموع مكون من عناصر في تفاعل متبادل ودائم، منظم ومفتوح على محيطه الذي ينبغي عليه أن يتكيف باستمرار معه ليضمن بقاءه.

تعريف المقاولة كنسق، يتطلب اعتبارها كمجموع منظم، مشكل من وظائف مختلفة، ومصالح، أفراد في تفاعل مستمر. لهم جميعا أهداف يمكن أن تكون متناقضة.

المقاولة كنسق هي منفتحة على محيطها الخارجي الذي هو مصدر تهديد وأيضا فرصة لاستيعابه. لذا فهي مطالبة باستمرار التكيف لأجل بقاءها وتطورها. مكونات المحيط هي متنوعة جدا: التكنولوجي، الاجتماعي، الثقافي، القانوني، الاقتصادي، السياسي، الإيكولوجي، المنافسة، الزبائن، الموردون. المحيط الدولي يأخذ في الحسبان جميع هذه المكونات المذكورة آنفا في البلدان المستوردة

إجمالا تتعرف المقاولة على النحو الموالي:

المقاولة كيان ذو بنية قانونية وشرعية يتأسس نمطها على الإطار التشريعي الذي حددته الدولة

قدم كل من شابرو وسوكول (A.SHAPERO et L.SOKOL)، نموذجا يقول أنه "كي يبادر الفرد بتغيير كبير ومهم لتوجهه في الحياة مثل اتخاذ قرار إنشاء مؤسسته الخاصة، فيجب أن يسبق هذا القرار حدث ما يقوم بإيقاف وكسر الروتين المعتاد"(سلامي منيرة، التوجه المقاولاتي للشباب في الجزائر، ص4)

ستيفن روبن: كيان اجتماعي منسق بوعي، له حدود واضحة المعالم يعمل على أساس دائم لتحقيق هدف معين او مجموعة أهداف " نستنتج الاجتماع الواعي للأفراد- التخطيط-الثبات النسبي للمؤسسة- وجود أهداف

فيبر: علاقة اجتماعية إما مغلقة او تحدد دخول الآخرين إليها بأنظمة تماما مثل ان اوامرها تفرض عن طريق تصرفات أشخاص معينين

فرانسوا بيرو: تنظيم يجمع اشخاصا يحوزون كفاءات متنوعة تستعمل رؤوس الأموال والمجهودات من أجل إنتاج سلعة معينة، والتي تباع بسعر أعلى مما تكلفه

شيستر بيرنارد: نشاطات تعاونية واعية، او قوة مكونة من شخصين وأكثر

دونكان: نظام اجتماعي نسبي وإطار تنسيقي عقلاني بين أنشطة مجموعة من الناس تربطهم علاقات مترابطة ومتداخلة، يتجهون نحو تحقيق أهداف مشتركة وتنتظم علاقاتهم بهيكلة محددة في وحدات إدارية وظيفية ذات خطوط محددة السلطة والمسؤولية

بارسونز: وحدات اجتماعية تقام وفقا لنموذج بنائي معين لكي تحقق أهدافا محددة

إتزيوني: وحدة اجتماعية يتم إنشائها من أجل تحقيق هدف معين، وللتنظيم أهداف تتعارض أحيانا واحتياجات أعضاء التنظيم

-المقاولة وحدة اقتصادية تمارس النشاط الإنتاجي كما الأنشطة الأخرى المرتبطة بالشراء والتخزين والتسويق.... لأجل تحقيق الأهداف التي وجدت لأجلها.

-المقاولة منظمة اجتماعية مستقلة قانونيا تسعى إلى ضمان ديمومتها من خلال الإنتاج المادي واللامادي

-المقاولة وحدة اقتصادية، مستقلة قانونيا، منظمة لأجل إنتاج الخيرات والخدمات لأجل السوق

-المقاولة نسق مفتوح

المقاولة مؤسسة تسخر عوامل الإنتاج من أجل تقديم مواد او خدمات، هي وحدة اقتصادية إضافة إلى الإنتاج فهي تتاجر في المواد والخدمات بغرض جني أرباح

هي وحدة قانونية معروفة من طرف العموم من خلال اسمها أو من خلال القرارات التي تتخذها باسم القانون

بناء على ذلك يمكن ان نستنتج أن المقاولة تتميز بأنها: وحدة إنتاجية، الاستقلالية، التنظيم، نظام مفتوح، هادفة، معدلة ومنظمة.

3-صفات المقاولة:

-أنها تتكون من شخصين فأكثر، كما انها تتضمن جماعات عمل رسمية وغير رسمية

-التوجيه: أي أنها تعمل على توجيه سلوكات الأفراد للعمل من خلال اشباعها لأهدافهم وطموحاتهم الفردية والجماعية والتي تتسق بالأساس مع اهداف المقاولة

-الأساليب: هي الطريقة التي تتبعها إدارة المقاولة في تقسيم العمل وتوزيع الأدوار والوظائف والمهام وتوزيع السلطة والاتصال من خلال الهرم التنظيمي

-العقلانية والرشادة التي تتبدى في التخطيط والتنفيذ والتقييم

-الديمومة: أي استمرارية المقاولة في البقاء والمنافسة في السوق، وهذا الامر يسمح للعاملين الشعور بالأمن على الوظيفة وتوطين الكفاءات وتنميتها داخل المقاولة ما يؤدي إلى استقرار المقاولة الاجتماعي كما المادي

4-المقاول فهومه لدى المجتمع:

صورة المقاول مختلفة ومتمايزة عند الأفراد، وترجع بالأساس إلى التجربة الاجتماعية معه في الممارسة اليومية مع مستخدمين كثر عايشوا العمل مع المقاولين، وذلك في ظل اقتصاد تهيمن عليه ريادة الأعمال. أما التمثلات الاخرى عن المقاول فمردها إلى الأشكال الاجتماعية للمقاولين والذين إما انهم ينتمون لأصول اجتماعية متواضعة أو أنهم في الأساس أُعيد إنتاجهم من طبقات اجتماعية ثرية. كما قد تشير صورة المقاول في التاريخ الاجتماعي للدول النامية إلى الرأسمالي المستعمر الذي مارس استنزافا وهيمنة على قوة عمل المستخدمين وعلى خيرات بلادهم.

أ.أليست المبادرة للمقاولة فطرية وليست مكتسبة؟:

يعتقد البعض ان المقاول يمتلك حدسا فطريا قويا وإحساسا عاليا كي يحقق منجزات اشمارية واسعة. الصورة المغامرة للمقاول كفرد خارق يمتلك طاقة وقوة يشيعها الإعلام ووسائط الميديا الجديدة، كما أن بعض المقاولين يقايس هذه الصورة عند التحدث عن نجاحه، فهم لديهم القدرة لاقتناص الفرص المتاحة فقط لبعض المقاولين، كما يعرفون اتخاذ القرارات الجيدة في كل الظروف التي تقودهم إلى النجاح وبالتالي فدون هذه الخصائص الفطرية فإن هؤلاء المقاولين من دون شك سيصبحون شبيهين بالأفراد العاديين.

من جهة ثانية ينظر إلى خصائص المقاول على انها مكتسبة من خلال التعلم المقاولاتي خصوصا في الاقتصاديات التي تعرف نموا متسارعا تقوده المبادرات المقاولاتية

ب.باستطاعة كل شخص أن يخلق مقاولة؟:

على الفرد ان يشتغل جيدا على مشروعه وإخضاعه لتقييم الخبراء الذين سيقدمون النصح والمشورة. ومن المهم ان يحيط نفسه المقاول بأشخاص شركاء له من المجال الاقتصادي متحمسين ومهتمين بالمشروع. إن هذا العمل التحضيري لأجل انطلاقة سليمة للمشروع سيقلل كثيرا من عدم اليقين الذي قد يُحبط او يقوض من طموح المقاول، كما يمنعه من هدر الجهد والمال والوقت في مهام غير ذات فائدة للمشروع. في الواقع إن إنشاء مقاولة جديدة متاح لجميع الأشخاص اعتبارا للإجراءات القانونية التي تشرح وتحدد الطرق المناسبة لخلق مقاولة. غير ان نجاح المقاولة واستدامتها وتطورها في سوق تنافسي لا تعني الأشخاص العاديين ولكنها

تهم أفرادا تم تكوينهم ودرسوا جميع جوانب مشروعهم التي تُقصي وتحد من المعيقات الإجرائية والإستراتيجية.

ج.المقاولون هم لاعبون؟:

بمعنى انهم يخاطرون بشكل دائم، غير أن المقاولين باعتبارهم مسؤولين فهم يخاطرون بشكل محسوب، فينمّون في أنفسهم القدرة على الكشف عن الخطر وحسابه وتقدير تأثيره ومن ثم فهم يفكرون في خلق تصرفات واستراتيجيات تسمح لهم بمراقبة صارمة للخطر. من المهم الإشارة إلى أن الخطر ليس حالة صدفية غير متوقعة في البيئة الاقتصادية، فهذه مغالطة لا يعترف بها العلم الاقتصادي. فالخطر في البيئة موجود وسيظل كذلك طالما كان هناك تغير وعدم يقين تنتجه المقاولات خلال عملها في السوق أو في خلال تنافسها على الابتكار والابداع.

د.العمل في المقاولة يسمح بأن تكون رب عمل(Patron) ومستقلا بشكل كلي؟

الكثير من الأشخاص ينظرون لنشاط المقاولة على أنه استقلالية من هيمنة وسلطة المديرين. لهذا فحلمهم هذا هو في نفس وقت قوة دافعة لخلق مشروعهم. غير ان الواقع يشير إلى ان فهم هؤلاء الأشخاص للاستقلالية والحرية لا يعدوا كونه إشارة إلى عملية تنفيذ الأعمال في المقاولة بمعنى مزاولة العمل. إذ ان المقاول يظل تابعا ومنقادا لسلطة الشركاء الماليين، الصناعيين والتجار، الزبائن والعملاء والموردين.... فالعلاقة التي تجمعه بكل هذه الأطراف تعقد من إلتزاماته وتزيد من واجباته نحوهم.

هـ.يعمل المقاولون بمشقة أكثر من الإطارات في المؤسسة الكبيرة؟:

يقدم المقاول مجهودات كبيرة لفائدة مشروعه على حساب حياته الخاصة والعائلية، فهم يعملون في اوضاع تتسم بالضغوط والقلق، وبالصعوبة في تحقيق الأهداف الجزئية من المشروع. غير أن هذه الظروف التي تفرق بين المقاول وإطار المؤسسة الكبيرة من ناحية الملكية، فإنها تتماثل إلى حد كبير في الحالة التي يعيشها الطرفان خلال العمل. فكلاهما يقضيات زمنا طويلا في التفكير والتخطيط وبناء الاستراتيجية ويفرطان في مزايا اجتماعية ترفيهية، وهما أيضا يتعرضان لضغوط متطابقة. بالنسبة للمقاول يتعرض لضغوط السوق والمنافسين والشركاء وغيرهم، اما الإطار فيتعرض لضغوط المدير او المسير او المقاول ولمجموع الإطارات الاخرى الذين هم في وضعية انتظار لوراثة منصبه.

و.خلق مقاولة فعل مُخاطرة يقود في الغالب إلى الفشل؟:

يتعرف الخطر بالنسبة للمقاول في الوضعيات التالية: طبيعة المتج–السوق، درجة الإبداع في العرض، سيرورة الإنتاج، درجة عدم خبرة المقاول، الوعي بمصادر الأخطار، البحث عن المعلومة والمصادر الجديدة. عندما يستطيع المقاول تعيين هذه الوضعية سيتمكن من التزود بالوسائل الفعالة لتسيير الاخطار التي تؤثر على المشروع المقاولاتي.

ز.المقاولون مُحفزون من خلال السلطة والمال؟:

يبدو أن المقاولين مهما كان نشاطهم ودرجة تقدم أو تخلف دولهم محفزون لأجل عملين في المقاولة إما إنشاء مقاولة جديدة أو إنماء لمقاولة موجودة في السوق. وخلافا لفكرة العلاقة بين المقاول/السلطة–سوق، فإن المقاولون محفزون من خلال:

- الحاجة إلى الإنجاز.
- البحث عن الاستقلالية.
- الرغبة في تطوير أفكارهم الخاصة.
- الحاجة إلى الاعتراف أو البحث عن المكانة الاجتماعية.
- طعم التحدي، والرغبة في مواجهة التحديات.
- الحاجة إلى احترام الذات

بالنتيجة فإن الإغواء الذي تمارسه المكاسب المالية والبحث عن السلطة وبالتي الهيمنة على الأفراد داخل المقاولة وعلى الأشخاص النافذين في المجتمع، ليست دوافع أساسية بالنسبة للمقاولين.

ح.يجب ان يكون المقاولون شبابا وحيويين:

العمل المقاولاتي أشبه بحياة محارب، ويفترض أن يكون شابا حيويا وبصحة جيدة وهذه ميزات محبذة. غير أنه حتى وإن أقررنا أن الشباب وخصائصه الجسدية والنوعية مهمة، فإن النشاط المقاولاتي يحتاج إلى خصائص اخرى كما هو الحال امتلاك الاستعدادات والمعارف المناسبة، الخبرة العملية والتجارب والعلاقات التي ستحول الفكرة المقاولاتية إلى فرصة اعمال[10].

[10] Allain Fayolle.Op cit. p66-72

5–صفات المقاول:

تقدم معظم الأدبيات المقاول على أنه مبدع ومنظم وقائد وكفرد يتمتع بخصائص نفسية فريدة.

–الثقة بالنفس:

هي مهمة من ناحية الإيمان بالقدرات التي يمتكلها المقاول، وتمكنه من وضعها في خدمة المشروع، إنها تمده بالطمأنينة الكافية التي تجعله متاكدا من نجاحه. وتعني الثقة بالنفس ان المقاولين لديهم سهولة في التعبير عن آرائهم، ولديهم الثقة في نجاح أي نشاط يتم القيام به ويشعرون بالقدرة على القيام بمهمتهم[11].

بذلك يستطيع المقاول النظر على الواقع بوعي وتفكير وحدس ومنطق كي يرتب العناصر الضرورية للمشروع ويعيّن المتغيرات التي تشكل مخاطرة منخفضة أو عالية. وقد أظهرت الدراسات ان المقاولين الذين يملكون الثقة بالنفس لهم القدرة على ترتيب المشاكل وتصنيفها والتعامل معها بطريقة أفضل من الآخرين[12].

الخصائص الشخصية[13]:

- الاستعداد و الميل نحو المخاطرة
- الثقة بالنفس.
- التفاؤل
- الانتباه للفرص الاستثمارية والمقدرة على استغلالها وتحويلها لفائدة المقاول والاقتصاد
- الرغبة في الاستقلالية
- المبادرة والاندفاع للعمل.
- الحاجة إلى الإنجاز والإبداع
- تقبل الفشل والعمل على تطوير قدراته وإمكانياته الذهنية لإيجاد أفضل الحلول للمشكلات التي قد تعترض المشروع
- الالتزام

[11] Gérard A. Kokou DOKOU(2015), Caractéristiques entrepreneuriales et décision du dirigeant-créateur d'entreprise Revue Modern Management Review p68

12 حجازي اسماعيل وآخرون، السمات الشخصية للمقاول كأهم العوامل المؤثرة على اكتشاف الفرصة المقاولاتية، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، ص55

[13] لفقير حمزة، دور التكوين في دعم الروح المقاولاتية لدى الأفراد، ص120-121

- التضحية والمثابرة وحب النجاح
- القدرة على حل المشكلات
- التمتع بالقدرات البدنية والذهنية

الخصائص السلوكية[14]:

تشتمل الخصائص السلوكية على مجموعة من المهارات والتي تتضح من خلال التعرف على السلوك اليومي والاستراتيجي وإدارة طبيعة العلاقات مع الأفراد العاملين معه أو مع ا لمجموعات الإستراتيجية والتنافسية في البيئة المقاول إنما يمتلك نوعين من المهارات تتجسد سلوكيا في تصرفاته ومواقفه، ومن أبرز هذه المهارات:

المهارات التفاعلية:

وتمثل مجموعة المهارات الإنسانية من حيث بناء و تكوين علاقات إنسانية بين العاملين و الإدارة والمشرفين على الأنشطة والعملية الإنتاجية، والسعي لخلق بيئة عمل تفاعلية تستند إلى التقدير والاحترام والمشاركة في حل المشكلات ورعاية أو تنمية الابتكارات، فضلا عن تحقيق العدالة في توزيع الأعمال وتقسيم الأنشطة وإقامة قنوات اتصال متفاعلة تضمن سير العمل بروح الفريق الواحد وهذه المهارات توفر الأجواء لتحسين الإنتاجية وتطوير العمل.

المهارات التكاملية:

يسعى المقاولون إلى جعل المستخدمين في حالة تكامل دائم فيما بينهم خصوصا خلال اداء العمل، وأيضا في تعلم المهارات وتبادلها، ويحرصون على أن تتم العملية الإنتاجية بشكل متناسق حيث ان الجودة تعني لهم ان تتوزع الكفاءات والتأهيلات والمعرفة الفنية والحرص على أداء العمل، وإتقان المهام بين كل العاملين سواء كانوا في الورشات او الأقسام او في مجالي التنفيذ والإدارة وهو ما من شأنه تعزيز منافعية المقاولة.

[14] لفقير حمزة، ص 121

الحاجة إلى الكمال[15]:

تفيد الأبحاث حول السمات إلى إبراز أن الحاجة للكمال هي أحد أ هم المواصفات الأساسية للسلوك المقاول تي، أي الحاجة للتفوق والحصول ع لى هدف ما من أجل تحقيق الكمال الشخصي، وتبرز هذه الحاجة بشكل كبير لدى الأفراد الذين يفض لون القيام بأعمال تحمل التحدي ع لى الأعمال الروتينية، كما يتحمل ون مسؤوليات تتناسب م ع كفاءاتهم و قدراتهم، و لهم طموح لعرض خدماتهم والبحث عن إمكانيات جديدة من أجل تحسين أدائهم.

-الرغبة في الاستقلالية والحرية

-الرؤية المستقبلية

-القدرة على التواصل والتفاعل

-التفاوض والمرونة في التعامل مع الوضعيات المختلفة في المقاولة ومع محيطها الخارجي

-تقدير المخاطر وتقبل الخطأ وتطوير أفكار إبداعية لأجل النجاح

-الخبرة المهنية

-الشعور بالمسؤولية (الضمير المهني)

- الابداع و الابتكار:

-الروح المقاولاتية:

- القدرة على التسيير وتقلد منصب القائد

ويقدم بيقراف (Bygrave) تصنيفا لعشرة خصائص تميز المقاول الناجح،و التي تبدأ كل كلمة منها بالحرف (D):

[15] سايبي صندرة(2022)، نحو تحديد مواصفات المقاول في الجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، ص1127

جدول يلخص خصائص المقاول حسب (Bygrave)[16]

الخصائـــص	التوصيف
الحـلم Dream	فالمقاولون يتمتعون برؤية لما سيكون عليه المستقبل بالنسبة لهم ولشركائهم والأكثر أهمية من ذلك أنهم يتمتعون بالقدرة على تحويل أحلامهم إلى حقيقة.
الحسم Decisiveness	المقاولون لا يؤجلون ولكنهم لا يسارعون بصناعة القرارات وتعتبر السرعة عاملا حاسما في نجاحهم.
القدرة على الإنجاز Doers	بمجرد أن يقرر المقاول القيام بتصرف ما فإنه يقوم بإنجازه على أكمل وجه وبالسرعة اللازمة.
التصميم / العزيمة Determinition	المقاولون ينفذون مشاريعهم مع الالتزام الكامل، نادرا ما يستسلمون حتى عندما تواجههم العقبات التي تبدوا مستعصية الحل.
الإخلاص والتفاني Dedication	المقاولون مخلصون ومتفانون في أعمالهم، وقد يأتي ذلك في بعض الأحيان على حساب علاقاتهم مع الأصدقاء و أسرهم فهم يعملون بلا كلل .
الحب (الإخلاص) Devotion	المقاولون يحبّون ما يعملون، فالحب هو الذي يعينهم أحيانا على مواجهة الصعوبات كما أن حبهم لما يقدمون من منتجات وخدمات هو الذي يساعدهم على النجاح .
الدقة Details	يجب أن يكون صاحب المشروع على دراية بالتفاصيل الهامة بدقة تامة
الإيمان بالقضاء والقدر Destiny	المقاولون يرغبون في أن يكونوا في حماية أقدارهم و أن يكونوا مسؤولون عن مصيرهم
معيار المال Dollars	الثراء ليس الدافع الرئيس لرجل الأعمال ، فالمال بالنسبة لهم معيار للنجاح ويفترضون أن رجل الأعمال إذاكان ناجحا سوف يكافأ
توزيع الملكية(يشارك)	رجل الأعمال يوزع ملكية أ عماله مع الموظفين الرئيس يين الحاسمين لنجاح الأعمال التجارية

[16] Willaim bygrave & andrew zacharakis, entrepreneurship, 2eme edition, 2010, p 53

نقلا عن خرادل محمد، مح اولة نمذجة عوامل نجاح أصحاب المؤسسات المصغرة المستحدثة في إطار آليات دعم تشغيل الشباب في الجزائر ، أطروحة دكتوراه تخصص اقتصاد وإحصاء تطبيقي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس المدية، 2020-2021. ص ص13-14

6-مفهوم المقاول:

تختلف فهوم الباحثين للمقاول بحسب المرجعيات العلمية لكل واحد منهم، لهذا فالنظر للمقاول يأخذ زوايا مختلفة بحسب الحقول العلمية المهتمة بهذا المفهوم:

المقاول بالنسبة للاقتصاديين:

هنا ينظر للمقاول على انه مشتري مادة أولية بثمن معلوم لأجل تحويل ومعاودة بيع بثمن غير معلوم. فهو شخص يستغل الفرص لأجل تحقيق فائدة وعليه أن يتأمّن من المخاطر. بهذا المعنى المقاول يختلف عن الرأسمالي، حيث يُميز **ساي** (Say) المقاول بالإبداع وينظر له على أنه عون تغيير (agent de changement). في الأخير يحدد بعض الباحثين الفعل المقاولاتي من خلال الكلمات المفتاحية الموالية: "التحوط من المخاطر، عدم اليقين، الفرص، الإبداع، تشكيلة جديدة للموراد، التطور الاقتصادي"[17].

المقاول عند علماء النفس ومتخصصو السلوك الإنساني:

حاول عديد النفسانيين تحديد الخصائص الأساسية للمقاول، ونوجزها كما يلي:

حاول ديفيد سي. ماكليلاند (1961) فهم نظام القيم ودوافع المقاولين. كشف ماكليلاند عن بعدين أساسيين من شأنهما تحديد سلوك المقاولين:

"الحاجة إلى الإنجاز والحاجة إلى القوة؛ فالحاجة إلى الإنجاز تدفع الفرد إلى أن يكون مسؤولاً عن حل مشاكله وبالتالي أن يحدد هو بنفسه الأهداف القادرة على جعله يزدهر. إن الحاجة إلى القوة، التي لم تتم دراستها كثيرًا، قد تنطوي على رغبة واضحة إلى حد ما في احتلال مكانة مهيمنة في النسق"[18].

في دراستهما، يستخلص كل من Paul Rasse و Denis Parisot ثلاث قيم مفتاحية عندما نلاحظ ممارسات المقاول وهي:

- إرادة التعبير عن الذات وتحقيقها
- الحاجة إلى الاستقلال والحرية
- طعم المبادرة والقيادة

[17] Françoise Dany. Cadres et entrepreneuriat. Mythes et réalités Actes de la journée d'étude du 6 juin 2002. Les Cahiers du GDR CADRES. Cadres, Dynamiques, Représentations, Entreprises, Sociétés, N°3, 2003. P7

[18] ibidem

أما بالنسبة للمخاطرة، فهي قبل كل شيء تصور شخصي متأصل في تمثلات صاحب المشروع فيما يتعلق بالبيئة الاجتماعية والاقتصادية التي تعمل فيها مؤسسته وقدرته على النجاح. هناك أربعة أنواع رئيسية من المخاطر التي يتكبدها منشئو المقاولات وفقًا لـ Justin G. Longenecker و Carlos W Moore

-الخطر المالي

- خطر المسار المهني

-الخطر العائلي

- الخطر النفسي

بالنسبة إلى L.J.Fillion المقاول، رجل اجتماعي، هو نتاج بيئته. وقد أظهر العديد من المؤلفين أن المقاولين يعكسون خصائص الزمان والمكان الذي نموا فيه لهذا فإن عوامل أخرى تؤثر في إعداد المقاول كمثل تتشكل الثقافات، الاحتياجات، عادات منطقة تعيد صياغة السلوكات

المقاول عند المسيرين:

يقترح كل من Bygrave و Hofer تحديدا للمقاول كما يلي:

أ) يؤدي الحدث المقاولاتي إلى إنشاء تنظيم جديد للاستغلال

ب) تشمل سيرورة المقاولاتية جميع الوظائف والأنشطة والإجراءات المتأصلة في إدراك الفرص وإنشاء المنظمات لاستغلالها.

ج) المقاول هو الشخص الذي يرى الفرصة وينشئ منظمة لاستغلالها[19].

[19] Ibid p08

7–تصور المقاولاتية في البراديغمات(Fayolle et Verstraete)[20].

يقترح المؤلفان تصنيف التعريفات المختلفة للمقاولاتية في أربع براديغمات هي:

أ–براديغم الفرصة:

يعرّف المؤلفون الذين ينتمون إلى هذه المدرسة الفكرية المقاولاتية بأنها البحث عن الفرص واكتشاف فرص الأعمال المولدة للقيمة. فالمقاول شخص متخيل يتميز بالقدرة على تحديد الأهداف وتحقيقها؛ حيث يحافظ هذا الشخص على مستوى عالٍ من الحساسية بهدف تعيين فرص الاعمال الممكنة.

تعرف أيضا بأنها "وضع مستقبلي مرتبط بشخصية متخذ القرار وتكون من وجهة نظره مرغوبا بها وذات جدوى اقتصادية، أي في حدود إمكانياته، وترتبط الفرصة بالحاجة فهي تطرح في السوق في وقت محدد وتمنح للمنتج قيمة إضافية بالنسبة للمستهلك، أما الأفكار فهي عبارة عن مصطلح عام ونظري غير ملموس، بينما الفرصة تمتاز بكونها ملموسة وممكنة التحقيق في أرض الواقع"[21].

وتعرف المقاولاتية من طرف مؤلفين آخرين بأنها القدرة على تحديد فرص الأعمال واستغلالها. والفرصة تعرف بأنها مناسبة عمل تولد قيمة. غالبًا ما يربط مؤيدو هذا النموذج فرصة العمل بالجانب المالي أو التجاري

وتكون الفرصة نتيجة عوامل مختلفة منها:

العوامل السوقية: كاكتشاف مواد أولية جديدة

–الإبداع في أسلوب الإنتاج او مختلف العمليات الأخرى، والفرصة الابداعية تأتي من سبع مصادر كلها تنطلق من التغييرات، "إذ أربع منها مرتبطة بالتغيرات في السوق والصناعة وهي: الاحداث غير المتوقعة(نجاح، فشل، حدث خارجي،..)، التعارض بين الواقع وبين ما يجب أن يكون كاختلال في توازن العرض والطلب مثلا، إبداعات ناتجة عن الحاجة العلمية، التغيرات في السوق والصناعة. والمصادر الثلاثة

[20] Nadia Rajhi. Conceptualisation de l'esprit entrepreneurial et identification des facteurs de son développement à l'université.. Thèse de doctorat en Gestion et management. Université de Grenoble, 2011 P31-35

[21] لفقير حمزة، أوسرير منور(2017)، محورية الفرصة ضمن السيرورة المقاولاتية، مجلة معارف، 1 العدد13،ص54

الأخرى تأتي من التغيرات خارج السوق أو الصناعة وهي: التغيرات الديموغرافية، التغيرات في الإدراك والأذواق والمزاج، والمعارف الجديدة(علمية أو غير علمية)[22].

- شكل جديد من العائد السوقي

-استغلال مصدر طاقة جديد

-إعادة هيكلة السوق

-التباين في المعلومات

-الإبداع بمختلف أشكاله

-تغيرات معقدة والتكنولوجيا والبيئة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والديمغرافية

ب- براديغم خلق تنظيم او الإنشاء التنظيمي:

يعرّف المؤلفون المقاولاتية بأنها "القدرة على تحويل الأحلام إلى فعل من خلال إنشاء عمل أو منظمة". المقاولاتية بالنسبة لهم هي ظاهرة تجمع بين فرد ومنظمة. هي بتعبير آخر: علاقة رمزية بين مقاول ومنظمة.

ج- براديغم خلق القيمة:

المقاولاتية والقيمة علاقة مرتبطة ومتكاملة، وغير قابلة للفصل، ذلك أن مجال المقاولاتية يندرج ضمن علاقة حوارية الفرد/خلق القيمة: الفرد شرط ضروري لخلق القيمة، فهو يحدد أساليب الإنتاج، ويستثمر جميع أصوله ويتحمل أي تكاليف متأصلة في نشاطه، حتى يولد القيمة. فالقيمة بالتعريف هي السعر الذي من خلاله يتم تبادل الشيء. وهي بذلك تحتل مكانة أساسية في حياة الفاعل(المقاول)، حيث تؤثر على نشاطه، أهدافه، وسائله، مكانته الاجتماعية، وتعدّل خصائصه(معرفة تطبيقية، قيم، مواقف،...)

د- براديغم الإبداع:

يعتبر الإبداع الوسيلة الخاصة للمقاولاتية، وعليه أن تكون مقاولا هي وظيفة مؤقتة؛ يقوم المقاول بتنفيذ مجموعات جديدة ويفقد مكانته المقاولاتية عندما يكون راضيا عما حققه.

القوة الدافعة وراء هذه العملية هو المقاول الذي يهز ويدمر التوازن الاقتصادي من خلال إنتاج مجموعات او توافقات جديدة. ولذلك فإن وظيفة الإبداع مهمة وتجعل من المقاول ناقلاً للتنمية الاقتصادية. وعليه

[22] لفقير حمزة، أوسرير منور(2017)، ص55

يجب على المقاولين البحث عن مصادر الإبداع، التغيرات، يحددوا الفرص التي لا يراها الفاعلون الآخرون، ولذلك يجب عليهم أن يعرفوا ويطبقوا ويتقنوا الأدوات والتقنيات والمبادئ التي تسمح بتنفيذ الإبداعات مع أفضل فرص النجاح.

يُدرج فايول (Fayolle) المقاولاتية في سجلات وأبعاد.

سجلات وأبعاد المقاولاتية(ثقافي):

يرى ان المقاولاتية ترتبط بثلاثة سجلات وتمس بعدين اثنين. تتمثل السجلات في الحالة الذهنية، السلوكات، الوضعيات. وبعدي الفعل منتظمان في البعد الفردي والبعد الجماعي. من هنا يمكن ان تتوجه المقاولاتية إلى فرد، مجموعة وإلى مقاولة.

السجلات الثلاثة:

الحالة الذهنية: عندما يتعلق الامر بالفرد فإننا نتحدث عن روح المبادرة. وفيما يتعلق بشركة أو مجموعة، فإننا نتحدث عن ثقافتها المقاولاتية. ويتم وصف الحالة الذهنية للفرد من خلال القيم مثل المخاطرة والمواقف والدوافع. هذه القيم يمكن أن تكون فطرية أو مكتسبة. إن الأسرة والبيئة الاجتماعية والمدرسة هي ناقلها ومورثها. بالنسبة للمقاولة، تأتي هذه القيم عمومًا من المؤسس أو المدير؛ "يمكن أن تنتج أيضًا عن إجراءات التدريب والعمليات المخططة".

السلوكات: تتمحور السلوكيات الفردية والجماعية حول المخاطرة واكتشاف الفرص وحل المشكلات التدبيرية والعمل في جماعة. يمكن النظر إلى السلوكيات على أنها مظاهر ملموسة ومشاهدة للحالة الذهنية.

الوضعيات:

يمكن أن تتعلق الوضعيات المقاولاتية بإنشاء مقاولة من العدم (عن طريق إعادة الإنتاج أو التقليد أو الإبداع): وهو أنقى أشكال المقاولاتية، الاستيلاء على مقاولة أو نشاط ناجح أو متعثر من قبل أفراد مستقلين أو عن طريق مقاولات، إنشاء شركات الامتياز، خلق الأنشطة: تطوير منتجات جديدة، ...

8-الإشكاليات التي تتناولها المقاولاتية:

نميز هنا بين ثلاث إشكاليات في مجال المقاولاتية:

– المقاولاتية كظاهرة اقتصادية واجتماعية: واجتماعية تهتم بآثار ونتائج النشاط المقاولاتي مثل (الإبداع، خلق وظائف، الخ).

– المقاولاتية كظاهرة بحثية: تركز على السلوكيات الفردية و/أو التنظيمية المعتمدة في عملية اكتشاف الفرص واستغلالها

– المقاولاتية كظاهرة تعليمية: تركز على دورات محددة ومعارف مفيدة للمقاولاتية ومبنية على سلوكيات محددة جيداً

"هذه المستويات الثلاثة تتداخل وتثري بعضها البعض: المعرفة التي تنتجها الأبحاث والتي يمكن تدريسها ويمكنها حل مشكلات على المستوى المجتمعي، وما يحدث على مستوى المجتمع

الجدول الموالي يوجز وجهات النظر المختلفة للمقاولاتية:

Angle de vue de l'entrepreneuriat	Apport	Auteurs
Approche	• Contexte: les différentes approches : économique, culturelle, sociologique, anthropologique et l'écologie des populations ont étudié le rôle de l'entrepreneur dans le développement économique ainsi elles ont traité les conditions (socioculturelles) favorables au développement de l'entrepreneuriat.	Weber (1930); Hamper et Rowel, (1952) ; Chandler (1962); Firth, (1964) ; Barth (1967); Glass (1967); Mc Clelland (1969); Kilby, (1971); Shapero et Sokol, (1982); Pennings (1982); Low Mac Million (1988); Gasse, 1988 Béchard (1996); Stevenson et Jarllio (1990); Hernandez (1991); Filion (1999); Boutillier et Uzunidis, (1999), etc.
	• Acteurs: l'approche psychologique et démographique a essayé de décrire les caractéristiques ainsi que le profil type de l'entrepreneur.	
	• Activité et processus: les théories des organisations et les théories managériales ont traité le comportement entrepreneurial.	
Paradigme	Paradigme de l'opportunité: l'entrepreneuriat est une recherche d'opportunité génératrice de valeur.	Collins et Moore (1964) ; Drucker (1985); Filion(1988); Gartner, (1990); Bruyat (1994); Brazeal et Herbert (1999); Shane et Vankataraman (2000); Bruyat (2001); Verstraete (2003,2004), Fayolle et Verstraete (2004) etc.
	Paradigme de création de valeur: l'entrepreneuriat est une relation dialogique entre l'individu et la création de valeur.	
	Paradigme de l'émergence organisationnelle: l'entrepreneuriat est un phénomène combinant un individu et une organisation.	
	Paradigme de l'innovation: selon ce paradigme, l'innovation est un instrument spécifique de l'entrepreneuriat » (Traduction)	
Registre et dimensions	• Etat d'esprit: étudier l'état d'esprit (pour l'individu) et la culture entrepreneuriale (pour le groupe) • Comportements: étudier les comportements entrepreneurials individuels et collectifs. • Situations : traiter les différentes situations entrepreneuriales (création d'entreprise, reprise d'entreprise, franchise et essaimage, etc.)	Fayolle (2003b)
Problématique	• L'entrepreneuriat est un phénomène économique qui s'intéresse à des effets et à des résultats de l'activité entrepreneuriale tels que (innovation, création d'emplois, etc.).	Fayolle (2003b)
	• L'entrepreneuriat est un phénomène d'enseignement qui devra être focalisé sur des cours spécifiques et des connaissances utiles pour entreprendre et basé sur des comportements bien déterminés.	
	• L'entrepreneuriat est un phénomène de recherche qui s'intéresse à des comportements individuels et/ou organisationnels adoptés dans un processus de découverte et d'exploitation d'opportunités.	

Source : Nadia Rajhi.Op cit. p35

9-إستراتيجيات المقاولاتية:

تتلخص فيما يأتي[23]:

- **الابداع Innovation**: يعد الخطوة الأولى للابتكار، فهو عملية تحسس للمشكلات والوعي لمكامن الضعف والثغرات، والبحث عن حلول لصياغة فرضيات جديدة واختبارها من أجل التوصل إلى حلول أو ارتباطات جديدة باستخدام المعطيات المتوفرة لنقل وتوصيل النتائج للآخرين.
- **الابتكار Creativity**: يعني الوصول إلى فكرة جديدة ترتبط بالتقنية وتؤثر في المؤسسات المجتمعية، فالابتكار جزء مرتبط بالأفكار الجديدة.
- **المخاطرة Risk**: يعبر عن مجازفة المقاول بطرح منتجات جديدة بغض النظر عن مخاطر المنافسة في الأسواق.
- **التفرد Uniqueness**: يعبر عن التميز من حيث إدخال طرق جديدة أو ابتكار طرق جديدة، سواء في طبيعة المنتجات أو الخدمات التي يتم تقديمها أو طبيعة الموارد التي تمكن من تحقيق الميزة التنافسية والاستمرار بالأفضلية.
- **المبادءة Proactiveness**: المشاركة في مشكلات المستقبل والحاجات والتغييرات ومدى تقديم منتجات وخدمات جديدة تعتمد على تقنية متطورة، وتتضمن نسبة عالية من المخاطرة.

10-أهداف المقاولة:

تختلف هاته الأهداف بحسب وضعية المقاولة في السوق، وبحسب النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي تتبناه الدولة، وأيضا بحسب الوضع الاقتصادي للدولة من حيث كونها متقدمة أو نامية.

إن الهدف الأساسي للمقاولة هو **الربح**. ولكن في الاقتصاديات الجديدة يوجد هدف آخر يتمثل في الاهتمام بمنافعية المقاولة (Profitabilité de l'entreprise) من خلال الأخذ في عين الاعتبار رضا الزبائن والشركاء.

نظام الأهداف:

علينا أن نقر في البداية أن المقاولة في إطار اقتصاد السوق، تمثل لها الأهداف عنصرا أساسيا، ذلك أنها هي من يعرفها ويحددها: ما هي الأهداف؟ من يؤثر فيها؟ من يصوغها؟

[23] سراج وهيبة وآخرون(2023)، مساهمة التعليم المقاولاتي في تنمية روح المقاولاتية لدى الطلبة، مجلة الريادة لاقتصاديات الاعمال، 9(01) ص 133

هدف المردودية: مرجعيته دورة الاستغلال المادي للمقاولة ، وهي كل الأهداف المرتبطة بالتصنيع والتجارة بالمواد. وفي حال المقاولة الخدمية نتحدث عن مردود الخدمة المقدمة.

يتحدد هذا الهدف من خلال:

*الأسواق وأجزاء الأسواق

*وضعية السوق بالمقارنة مع باقي الأسواق أو أجزاء السوق (الحصة في السوق)

*حجم رقم الأعمال المادي والمالي

*نوع المنتج المصنوع، أو المقدم للخدمة أو البيع

*مستوى النوعية المطلوب تحقيقها

خدمة السوق: حيث تقوم المقاولة بإنتاج السلع والخدمات التي توافق الطلب الفعلي الذي يحتاجه السوق، والاستجابة للحاجات المتنوعة والمرغوبة من طرف الزبائن

الأهداف الاقتصادية: الربح، عقلنة الإنتاج، التكفل بالمتطلبات المجتمعية،

الأهداف المالية:

*يديم دورة الاستغلال المالية للمقاولة

*يضمن للمقاولة التموين برأس المال الذي يسمح بإنجاز دورة الاستغلال المادية

* يحافظ على ثقة المتعاملين مع المقاولة لأجل الإيفاء بالتزاماته المالية نحو الآخرين.

*يحدد البنية الحسنة للرأس المال وللذمة المالية لأجل تسيير مالي سليم

أهداف الإدارة والتنظيم:

* تمس التهيئة تسييرا حسنا لدورة الاستغلال والدورة المالية

* تقيم التهيئة مسارا لحل المشكلات في مختلف المراحل

* تسمح بتحديد وظائف المقاولة التي ينبغي تجنيدها أو حفزها (التخطيط، القرار، نقل الأوامر، المراقبة)

*تحديد نمط الإدارة الواجب تطبيقه (مثل الإدارة بالمشاركة)

* توزيع العمل وتحديد طرق التعاون بين مختلف الأقسام والمناصب في المقاولة

الأهداف الاجتماعية:

لأن كل المقاولة هي نظام اجتماعي، وهو ما يعني أنها تمثل جزء من المجتمع وأن أفرادا منه يعملون. والمهم أن المقاولة تسعى إلى إدماجهم فيها. لهذا نسجل أن العاملين تكون أهدافهم تدور حول:

*ضمان الأجر العادل

* المشاركة في الأرباح

* نوعية ظروف العمل

* إمكانية المشاركة في اتخاذ القرار

*إشاعة أنماط استهلاكية

* أنسنة العمل

* التضامن العمالي

*إشاعة أخلاق العمل

الأهداف الترفيهية والرياضية: نوعية الحياة خارج العمل، التكوين والرسكلة، الفرق الرياضية، تحديد الحجم الساعي الأسبوعي.

الأهداف التكنولوجية: البحث والتنمية

الأهداف الإيكولوجية:

*التخلص من النفايات بطريقة قانونية (المحافظة على الموارد)

* الأضرار المتعلقة بالصخب في المقاولة

– الأضرار التي تمس بالصحة والبيئة (تحديد الأخطار)

ولكن من يحدد هذه الأهداف ومن يؤثر فيها؟

في العموم إن الذي يحددها هو مجموعة الضغط، لكن نجد في مقدمتهم المالكين. وهم بالمناسبة يفوضون سلطتهم أو بعضا منها للمسيرين الذي يتحملون المسؤولية الإدارية. إن أي لا بد أن يكن بالإمكان حسابه أو قياسه بالوحدة على خط الزمن، أي لا بد ان تكون له مدة سارية المفعول

المدى القصير أقل من سنة واحدة، المدى المتوسط: من سنة إلى خمس سنوات. المدى البعيد أكثر من خمس سنوات

يتم التعرف على الأهداف من خلال مفهومي **الإنتاجية** و**المردودية** والتي ينبغي تعريفهما.

بالنسبة للإنتاجية فهي العلاقة الكمية بين مخرج ومدخل عملية الإنتاج. وبكلام آخر ما هي القوة أو ما هي الوسائل التي ينبغي تجنيدها لأجل تحقيق نتيجة ما. وكما يشير إليها اسمها، فإن الإنتاجية ترتبط بالإنتاج، وهي بذلك تترجم بوقت العمل، الزمن/آلة، المواد المستهلكة، مساحة البيع،...

من الصعب احتساب الإنتاجية الكلية للمقاولة، لهذا يتم الاكتفاء بالحساب القطاعي:

إنتاجية العمل =الساعة المفوترة/ساعة الحضور

إنتاجية المساحة =رقم الأعمال/م^2

إنتاجية الآلة = عدد القطع/ الساعة–الآلة

أما المردودية فيتم التعرف عليها من خلال العلاقة بين الربح والوسائل التي يتم حشدها لأجل تحقيق هذا الربح. ويمكن احتسابها على كامل المقاولة او قطاع منها أو على آلة فقط

11–العلاقة بين الدولة والمقاولات:

إن قرارات المقاولات تؤثر بشكل كبير على السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، لهذا فتناغم الأدوار بينهما هو من يسهم في تحقيق التنمية ويضمن الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي اللازم لبناء الدولة، وعليه فأهداف السياسة الاقتصادية للدولة تروم ما يلي:

التوظيف الكامل لعوامل الإنتاج

توازن المبادلات الخارجية،

استقرار الأسعار

نمو الإنتاج

أهداف السياسة الاقتصادية	أنشطة المقاولات
التشغيل الكامل	–خلق مناصب الشغل إما في المقاولات المنشأة حديثا او القديمة –تكوين الموارد البشرية من اجل تحسين التأهيل والحفاظ على مناصب الشغل –تحويل بعض الأنشطة للحيلولة دون اتخاذ تدابير فصل العمال
استقرار الأسعار	–الحيلولة دون انعكاس ارتفاع مكونات سعر كلفة المواد في تحديد ارتفاع الأجور او هوامش الأرباح من اجل الحصول على أسعار بيع أكثر تنافسية –البدء في تنفيذ استراتيجية تجارية رامية إلى تخفيض الأسعار من اجل مواجهة المنافسة
النمو	–خلق مواد جديدة من أجل تنمية نصيب المقاولة داخل السوق –الاستثمار من أجل الحفاظ على التنافسية ومواجهة المنافسة الدولية
توازن المبادلات التجارية	استراتيجيةٍ اندفاعية لاكتشاف الأسواق الخارجية –استراتيجيةٍ دفاعية لمنع تسويق مواد المقاولات الأجنبية
المصدر: رشيد مرابط، التدبير الحديث: الأسس والمفاهيم النظرية والعملية، Les presses du savoir ،الطبعة الأولى، 2014، المغرب، ص31	

ثانيا–المقاولاتية في الفكر الاقتصادي والسوسيولوجي:

أوجد نمو نظام المصنع فئتين هما أرباب العمل وجماعة العمال أو الإدارة والعمال، والعلاقات الرسمية بينهما ليست سوى علاقات السوق، فمصالح الأولى تهدف شراء جهود كُفْءَة لقاء أجور محددة، في حين أن مصالح الطرف الثاني تبتغي الأجور العالية وظروف العمل الجيدة، وتختلف العلاقة التي ترتسم بين هذين الطرفين عن سابق العلاقات الإنتاجية في الأنظمة القديمة التي جمعت بين صاحب الأرض والفلاح في المجتمع الإقطاعي، أو بين السيد والعبد في المجتمع العبودي. وقبل التطرق إلى مضمون ومستوى العلاقة الإنتاجية بين أرباب العمل والعمال ينبغي تقديم توصيف لطرفي العلاقة في ظل العقلانية الاقتصادية الرأسمالية. في البداية نقول أن العقلانية الاقتصادية تعني ذلك السلوك العقلاني للفاعلين الاقتصاديين الذين يظهرون في هذا النظام الاقتصادي. وأن النظرة العامة الرأسمالية للحياة تبلورت بفعل تأثرها بحركة التنوير التي امتدت من القرن السابع عشر وحتى أوائل القرن التاسع عشر، وكان مصطلح التنوير الذي غالبا ما كان يستخدم كمرادف لعبارة "عصر العقلانية" في شكله المتطرف «رفضا للكثير من المعتقدات المسيحية، ونقيضا لها من بعض الجوانب »[2]. ومنه فقد تبلور في الاقتصاد الرأسمالي كنتيجة لفكر التنوير مفهوم الإنسان الاقتصادي الرشيد، الذي يتصرف بأفعال منبعها المصلحة الذاتية، ومسؤوليته الاجتماعية تتمثل في زيادة ربحه.

وهذا السعي المحموم لإضفاء جمالية أخلاقية على المصلحة الفردية على المستوى الاجتماعي، تم بإظهار هذه المصلحة وكأنها قوّة بنّاءة تتناسق وتتكامل لفائدة الرفاهية الاجتماعية. وهذه الفكرة هي ما كان يدعيها **أدم سميث** بشأن تجميع روافد المصالح الفردية –اليد الخفية للسوق وبآلية الضبط الذي تولده المنافسة– بما يؤدي إلى خدمة الصالح العام منسجما مع المصالح الخاصة. إجمالا اِلْتَزم معظم الباحثين في النظرية الاقتصادية بالافتراض أن السلوك الاقتصادي هو سلوك رشيد بوجه عام، حيث اعتبروا المصلحة الخاصة المادية والاتساق الداخلي (عدم التناقض) معياران وحيدان للرشد. في حين عُرِّفت المصلحة الخاصة على أنها حيازة الثروة بلا حدود وإشباع أقصى للرغبات « ثم صار معيار عدم التناقض نفسه يُنظر إليه أيضا من

[2]- Cran, Brinton, « Enlightenment » ,in encyclopedia of philosophy (1967), vol2, p521.
نقلا عن شابرا، محمد عمر، مرجع سبق ذكره، ص47.

زاوية المصلحة الخاصة، ولم يُفسح المجال لقيم الفرد وأهدافه في الحياة والتزاماته الاجتماعية وغير ذلك من الدوافع غير المادية»[1].

يتميز المقاول عن السيد في الطائفة الحرفية، وعن التاجر الوسيط في نظام الإنتاج المنزلي، كونه مالك أصيل لوسائل الإنتاج الأساسية من أرض، منشآت، أدوات الإنتاج والمواد الأولية، وحقوقه في هذه الوسائل غير محدودة، لأنه يملك حرية التصرف فيها، ولا يقتصر ذلك على سيرورة عملية الإنتاج فحسب، بل إنه أيضا يملك حرية بيع السلع المنتجة، التمتع بالأرباح المحققة، توفير قوى العمل لأجل عملية الإنتاج تطلبت من رب العمل شراءها وتأمينها وذلك وفقا لآليات السوق بمعنى أن كمية العمل المعروضة في السوق ، ودرجة حاجة رب العمل إليها (العرض والطلب)، وتقتصر مسؤوليته عند حد دفع الأجور وفقا للعقد المتفق، وله حق محاسبة سلوك العامل وتصرفاته فقط خلال ساعات العمل دون سواها. كما أنه لا يتحمل وزر الظروف المعيشية خارج إطار المصنع، من هنا كان الربح المحقق دافعا لتوسيع المشاريع المربحة أو لعمليات مالية وتجارية، ومنه فرحلة البحث عن أقصى مردود كانت تمر دائما عبر استغلال فاحش ومهين لقوى العمل. لذا كانت العلاقات الاجتماعية بين رب العمل والعمال في بداية الثورة الصناعية تتسم بالتصدع وانتشار الأمراض الاجتماعية التي فرضت معالجة حسب طرق كل دولة إما بطريق الثورة الاجتماعية أو الإصلاح الاجتماعي.

1-سوسيولوجية المقاولة[24]:

في البداية، نرى أنه من اللازم تنوير القارئ على هاتين الكلمتين المقاولة من جهة والمؤسسة من جهة أخرى، حتى نكون على بصيرة بأنهما ترافقتا في تطورهما مع نشأة الرأسمالية وأخذتا مضمونين نظريين، لهذا الأسئلة المطروحة أخذت طابعا ابستيمولوجيا وهو:

- ما هي الوظائف التي أكملها هذان المفهومان في الخطاب النظري؟ بمعنى بأي وسيلة وبأي تأثير؟. فالمقاولة والمؤسسة يمكن تناولهما في داخل الفضاء النظري حتى يلبيان متطلبات تماسكهما.

[1]-شابرا، محمد عمر، مرجع سبق ذكره، ص60.

[24]أنظر أنور مقراني، العمل وعلاقات العمل في المؤسسة الخاصة، أطروحة دكتوراه، 2010

– ما هو شكل الخطاب النظري الذي يجعل من الضروري استخدام هذين المفهومين بحيث يفيان بغرض التقديم التفسيري . البحث في هذين المفهومين من المؤكد أنه يموضعنا في علم الاقتصاد، وبالخصوص الاقتصاد السياسي، كونهما نشئا في رحمه بالأساس. ومنه فقد كانت البداية مع ظهور طبقة مدراء الصناعة والتجارة التي رصدت لأول مرة في القرن التاسع عشر، وكانت تشير إلى مرحلة جديدة من تحول المؤسسة، في حين أن التطورات المعاصرة للتفكير حول المؤسسة تنظّر إلى نشأة هذه الطبقة من خلال حداثة الدور الاجتماعي للمؤسسة. وقد عرّف **ساي. ج.ب**SAY.J.Rالمقاول وفقا للتعبير الكلاسيكي لليبرالية هو ذلك « الذي يدير عمل الإنتاج »[1]، والذي يميزه هي المجمعات الصناعية ومواهبه الطبيعية أو المكتسبة، نشاطه وليس لأنه يتملك رؤوس الأموال. في بداية القرن الثامن عشر تصبح المؤسسة مفهوما نظريا عندما يأتي تعريفها كشكل تدخل اقتصادي منتجة لنظام، تتميز حسب **كونتيون .ر.**[2]**(CANTILLON,R.)** كطبقة لأولئك الذين يعيشون على عدم اليقين، بمعنى الذين يجب عليهم أن يفكروا باستمرار ويُعملون عقولهم. المقاول هو الإنسان العقلاني بامتياز، لأنه يعمل في مجتمع سلعي أين ينتظم كل شيء بفضل المنافسة في السوق، أين يجب إذن معرفة تقدير الاحتمال، أين لا يمكن أن تقرر إلا بالتشاور والتداول.

وإن سمح لنا هذا التدخل النظري في تعيين هذه الفئة (المقاولون)، فإن مفكرين ليبراليين آخرين نظروا للموضوع من زاوية أخرى، تخص جانب الحدود الموضوعية التي مجال اللعب للمقاولين، بكلام آخر ما الفضاء الذي يمكن أن نطلق عليه تسمية مجال المقاولاتية (champ de l'entrepreneuriat)، وما هي المرجعيات التي يُستند إليها في تحديد هذا المجال. في هذا الإطار يظهر المحور البحثي الذي قدمه **كريستيان برويات** Bruyat. Ch)(مهما من حيث تعيينه لهذا المجال بالارتكاز على مصفوفة ذات البعدين: حوارية الفرد/ إنتاج القيم والتغير، فبُعْد إنتاج القيم يفيد في فهم قدرة المقاولة على إنتاج قيم جديدة من طرف المقاولةمنشأة حديثا أو المقاولةقديمة موجودة بالأساس، أو انكفاء إنتاج القيم الجديدة كمثل استمرار المقاولةفي شكل قانوني لنشاط موجود. أما البعد الثاني فيناط بمفهوم التغير ويخص الفرد بالذات ويتضمن

[1]–Say(J.B), Traité d'économie politique. In Vérin, Hélène, **Entrepreneurs, entreprise, histoire d'une idée**, PUF, Paris, 1982, p11.
[2]–Cantillon,(R), Essai sur la nature du commerce en général, Editions de l'INED,Paris, 1952,InVérin, Hélène, Ibid,p12.

المكانة الاجتماعية، والمسؤولية، والمهارة...إلخ. إذ يحتل إنتاج القيم مكانة مرجحة في حياة الفرد (نشاطه، أهدافه، وسائله، مكانته الاجتماعية،...إلخ)، كما يعزى إليه سبب حدوث تبدل يشمل خصائص الفرد من مهارة وقيم ومواقف،...إلخ. ولا يكتمل هذا التوصيف عند **كريستيان برويات** إلا إذا أُخذ في الاعتبار مفهوم التغير الذي تصبح المقاولاتية وفقا لذلك مُعرفة على أنها « سلوك استراتيجي يتضمن تغيرات مهمة، مخاطرات وعدم يقين »[1]. ولا يكتمل تحديد المقولاتية عند تعريف هذه النماذج، ولكن لا بد من لفت النظر إلى أنها بالأساس تمثل نمطا خاصا من التنظيمات التي تتعايش بل وتتشارك الفضاء المجتمعي والمهني، كمثل الحركات الاجتماعية التي تفتح باب المقاولة نحو العمل النقابي، أيضا أن التخصص وتقسيم العمل يدفع العمال لإنشاء روابط وتجمعات مهنية، كما أن مخرجات المقاولةمع باقي متعاملي الحياة الاقتصادية الذين يتوجهون بسلعهم نحو المستهلكين، يدفع هؤلاء إلى إنشاء ما يسمى بجمعيات المستهلكين التي تتأسس للدفاع عنهم.

تطور الرأسمالية كان موافقا في مختلف المراحل بتغيير تقني لخصوصيات الإنتاج، لذا كان الرأسماليون في كل مرحلة من مراحل الرأسمالية يشكلون طبقة اجتماعية مختلفة عن تلك المكونة من الرأسماليين الذين وضعوا رأسمالهم ضمن آليات نمط الإنتاج القديم. المقاولون الجدد (المتميزون باستخدام التقنيات الجديدة في الإنتاج)، المحرومون من الامتيازات ومن المكانة الاجتماعية، كافحوا ضد المصالح التي استحوذ عليها من سبقهم باسم الحرية الاقتصادية، واجبروا على التشارك مع أقرانهم الذين كانت لهم الحظوة في النظام السابق، فأنشئوا المصانع وتحول رأس المال شيئا فشيئا من بين يدي الفريق القديم إلى الفريق الرأسمالي الجديد الذين وضعوا العلاقات الاجتماعية في إطار نمط الإنتاج الرأسمالي الجديد من خلال تقسيم العمل، والتقليل من مكانة الحرفيين .

تعتبر المقاولة أساس المشغل الحديث، فقد كانت منذ بداياتها الأولى تجمع الخطوط المميزة للصناعات الكبرى، وتشكل مرحلة من أهم المراحل في التطور التاريخي للعمل في أوروبا. فقد ولدت المؤسسة الصناعية بعيدا عن المهن والجمعيات الحرفية، قلبت اقتصاد القرون الوسطى كله ووجّهت ضربة قاصمة لكل

---

[1]-Verstraete (Thierry), **Entrepreneuriat. Connaitre l'entrepreneur, comprendre ses actes**, Harmattan INC, Montréal (QC), Canada, 1999, (collection Economie et innovation), p18.

التكوينات الإنتاجية قبل المؤسسية، وذلك بفضل تفوّقها التنظيمي والتقني. صاحب المقاولة هو قبل كل شيء بائع كبير، هو تاجر حقق ثروة هائلة بفعل معاملاته المربحة مع الشرق. ولهذا السبب أُنشأت لأول مرة التجمعات التجارية الأولى في أوروبا، وبصورة أخص في إيطاليا واسبانيا وألمانيا، وفي المدن التي يرتكز نشاطها على التصدير أي المرتبطة بالسوق العالمية، من هنا كان لهذه المراكز التجارية استقطابا صناعيا. في ظل هذه الظروف تطورت المؤسسات بفضل التقدم التقني (تعقد أدوات الإنتاج وغلاء أثمانها)، وبفعل توظيف رؤوس أموال هامة وحشد العمال في مشاغل واسعة تقوم على تقسيم العمل.

وكانت النظم الأولى التي أدخلت إلى المؤسسات الصناعية قاسية: ممنوع الإتيان بالخمر، منع ترك المشغل خلال ساعات العمل، في حين أن يوم العمل بلغ بين أربع عشرة ساعة وثماني عشرة ساعة، ولجأت بعض المؤسسات إلى فرض دفيترات ذاتية للعمل على مستخدميها. وبناء على ما سبق فقد كان القرن الخامس عشر تاريخيا تكوينيا للمؤسسة الصناعية بحيث حقق صاحب المؤسسة البائع للإنتاج على مستوى واسع إنجازات مذهلة في هذا المجال، واستطاع في القرن الثامن عشرأن يستمر في رسم انطلاقة جديدة للمقاولة.

ويرفض العديد من المؤلفين إطلاق اسم المقاولة على منظمة غير رأسمالية، ذلك أن تحديدها (المقاولة)، يتم بكونها أُنشأت وسُيّرت من طرف مالك رأسمالي، وهذا التصور يتبنّاه **ولراس(ل)** « **Walras (L)** » الذي يرى أن المقاول« الشخصية الفرد أو المؤسسة التي تشتري المواد الأولية من مقاولين آخرين ».[1] وبالنسبة لـ **أنسيو (م)** « **Ansiaux (M)** »المقاولة « تتضمن في البدء شخصا أو مجموعة أشخاص يحوزون على وسائل الإنتاج، ويتحملون الأخطار المحدقة بالمقاولة، ولأجل هذا الشخص أو المجموعة ادّخر العلم تسمية المقاول»[2]. وبالنظر إلى قصر التعريفين السابقين والصعوبة المتأتية من عدم فتح المجال لأجل وضع كل الأنشطة الخدماتية والإنتاجية في السياق المحدد بمفهوم المقاولة، كان لا بد من تبني طرح آخر وهو أنه من المفيد اعتبار المقاولة كيانا مستقلا من دون الانشغال بالغايات التي تصبو إليها لأنها « وحدة اقتصادية

[1]– Walras(L), Eléments d'économie pur. Ed. Paris.1926. In Campion (Gabriel-louis), **Traité des entreprises privé**. Tome1, organisation et financement, PUF, Paris, 3émé édition, 1966, p51.
[2]– Ansiaux (M), Essai d'une étude analytique et synthétique de l'entreprise, revue d'économie politique, 1903, p194. InCampion (Gabriel-louis), Ibid., p51.

تتجمع فيها الموارد البشرية والمادية اللازمة للإنتاج الاقتصادي »[3]، فالمقاولة شائعة الوجود في الحياة الاقتصادية حيث تكون هناك حركة. وفي هذا السياق يتحدث **شومبيتر(ج) « Schumpeter(J) »**عن تعريف للمقاولة انطلاقا من رؤيته للمقاولين الذين هم بالنسبة إليه متعاملون اقتصاديون مهمتهم الأساسية هي تنفيذ التوفيقات الجديدة، ومنه يكون مفهوم المقاولة متعلقا « ...بتنفيذ التوليفات الجديدة ونتائجها على حد سواء في المستثمرات »[4]. من جهة أخرى تقدم المقاولة خصوصية معينة، لأنها تنطوي على الاحتمال، على الخطر الذي يعترض نتائجها، وأعضائها، وحتى وجودها بالذات. وتختص المقاولة بالميّزات الموالية:

* تجميع أدوات العمل ووضعها تحت إمرة رئيس المشغل وسلطته الانضباطية المطلقة.

* حشد المنتجين المباشرين الذي سيؤدي إلى مضاعفة مردود العمل، وهذه الزيادة في المردود جعلتها السوق العالمية في القرنين الخامس عشر والسادس عشر ضرورية ولازمة.

* الفصل النهائي بين المنتج المباشر والمستهلك، حيث تصبح الاحتياجات أساسها السوق وليس الإنتاج المباشر.

* الفصل بين رأس المال والعمل: فحشد أدوات العمل والمنتجين ظاهرتين أساسيتين في التطور التاريخي للعمل، حيث ينتج عنهما تبديل كامل في شروط العمل، في حين أن ظاهرتا الفصل اللتين سبقتا الإشارة إليهما وبالخصوص هيمنة رأس المال على الإنتاج أساس الاختلال المزدوج :

– اختلال بين الإنتاج بالجملة واستيعابه من طرف المستهلكين، إذ لا يتمكن المستهلك بدخله الخاص من امتصاص كل المنتوجات المعروضة في السوق.

– اختلال بين رأس المال والعمل الذي سيكون منشأ المنازعات الاجتماعية.

---

[3]– عرباجي، اسماعيل، **اقتصاد المؤسسة.أهمية التنظيم ديناميكية التنظيم**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص12.

[4]–Schumpeter (J), Théorie de l’évolution économique. Trad. française. Ed. Dalloz, Paris.1935.p330.InCampion (Gabriel-louis), Ibid., p51.

واستنادا إلى هذه الاعتبارات « أكد بعض المؤلفين أن بنية المقاولة الصناعية تتضمن تعارضا داخليا، وكلما تطورت وازدادت قوتها الإنتاجية زاد الصراع في داخلها»[1].

2-المقاول العقلاني والعون الاقتصادي[25]:

لأن المقاول ارتبط ارتباطا وثيقا بمنجزات النظام الاقتصادي الرأسمالي، على اعتبار أنه حجر الزاوية التي تتأسس عليها مخرجات الحضارة الغربية، فقد كانت الأدبيات الاقتصادية منذ الإرهاصات الأولى لتشكل النظام الرأسمالي تبحث في كنه هذه الفئة، وعن مستقبلها في ظل التطورات المتسارعة التي يعرفها المجتمع، والتقنية، وأساليب الإنتاج. ولم يكن الاقتصاديون الأوائل هم من احتكروا مجال التفكير في هذه الفئة بل لحقهم علماء الاجتماع الكلاسيكيون الذين عايشوا فترة التدفق لهؤلاء على النشاط الاقتصادي، وعلى حاضر ومستقبل الدول الأوروبية على جميع المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية.

بالنسبة لـ **كارل ماركس** لم يكن المقاول في صلب اهتماماته، فقد أعار كامل تفكيره لعملية التراكم لرأس المال، وعن العلاقة بين الفئات الاقتصادية التي سوف تنتج هذا التراكم. ومنه كان المفهوم الأساسي الذي أقام عليه استدلالاته الاقتصادية مرتهنا بمفهومه الخاص للطبقة الرأسمالية التي لا تمتلك وسائل الإنتاج فحسب، وإنما أيضا تحدد السياق الاجتماعي للعمل الذي ينتج هذه الثروات. بمعنى آخر، إذا كان الوجود المادي هو الذي يحدد الوجود الاجتماعي للإنسان والمجتمع، فبالنتيجة يصبح المجتمع منتجا بشكل ذاتي من العمل الذي هو أساس عالم الأشياء، وغاية العمل وفقا للمنطوق الرأسمالي خلق فائض القيمة، ولكنه عند ماركس يحمل في ثناياه من خلال خلل علاقات الإنتاج ذات البعد الاجتماعي، بذور فناء هذا النظام الذي هو عماد الأنظمة الاقتصادية والسياسية للعالم المعاصر.

لقد أرّخ **كارل ماركس** للظهور الأول للمقاول في كتابه "بؤس الفلسفة"، من خلال تحليله للتطور الذي عرفه نظام المانيفاكتوراة في أوروبا وما نجم عنه من تفريق بين نشاطي الزراعة والصناعة وتقدم تقسيم العمل. والمفارقة التي يتحدث عنها المؤلف كانت في الأفعال غير المتعمدة التي أدت في النهاية بلورة النظام الرأسمالية،

---

[1]– فرانسوا، باريت، مرجع سبق ذكره، ص123.

[25]أنظر أنور مقراني، مرجع سبق ذكره

فهو يقول أن كل شخص كان يسعى من خلال وضعه الاجتماعي وموارده الخاصة تحقيق حد أقصى من الفوائد، وفي نفس ليس هناك في المجتمع في جميع مستوياته يريد أن يستقل العمل الزراعي عن العمل الصناعي، ولا يوجد أحد ممن يرغب في التغييرات التي جاءت مع الصناعة الكبرى، مثلما لا يوجد هناك من هو راض عن خلق طبقة من المستغلين « ولكن كل واحد، وهو يسعى وراء مصلحته، يساهم في حصول هذه النتائج مع المترتبات التي تتضمنها، وبخاصة التمزق الأكثر عمقا دوما لشخصية العامل».[1]

فيما يخص **ماكس فيبر**، فقط انصبت اهتماماته نحو موضوعات العقلانية والعصرنة، التي جاءت مع الموجة التي رافقت الحركة المتنامية لتطور الرأسمالية، سيما مع المؤسسة (المقاولة) الرأسمالية التي ينظر إليها باعتبارها فضاء للتفكير العقلاني حيث يتم احتساب الربح من خلال تصورات منهجية، وإستراتيجية لأفعال المقاولين تأخذ في الحسبان أهداف المؤسسة والوسائل الضرورية للوصول إلى أقصى إنماء للمشروع الرأسمالي.ولكون هذا التطور لم يعتمد على المال/الفكرة فحسب، فإن التقدم الذي شهدته ألمانيا وإنجلترا، لا يجد تفسيره في تساوق الأحداث الاقتصادية فقط ولكن أيضا التعيير المذهبي الذي أدى إلى إكساب أصحاب الأعمال عقلية جديدة. وهذا العامل الروحي المذهبي هو الأخلاق البروتستانتية التي تلاحمت مع التصرفات الرأسمالية كي تبني وتوجه تصرفات الفاعل الرأسمالي المؤسسة على التنظيم الاقتصادي والنزوع الديني. فهو أراد بذلك التحليل الذي جاء في سياق كتابه عن **روح الرأسمالية والأخلاق البروتستانتية** أن يصل إلى كنه الصلة الروحية التي قد توجد بين النظرة إلى الكون من طرف الكالفينية وروح المبادرة المنسوبة إلى النشاط الاقتصادي الرأسمالي. والوحدة الأساسية لهذا النظام الذي ينتشر في جميع الدول هي المقاول، الذي يستطيع بفضل شخصيته الكاريزماتية وصفاته الخارقة للعادة من أن يطور ذهنية خاصة بالمقاولة تسعى إلى التقدم، وموجهات الفعل لهذه الشخصية هي غير متوفرة عند كل الأشخاص، لأن المقاول يجب أن يتمتع بالمخاطرة التي تفترض منه التصرف بمنطق غير منتظر وخارق كي يبادر في مشروع ما.

على نفس المنوال يقدم **شومبيتر** (ج)**(Schumpeter. J)** تعريفا معمقا وأكثر شمولية للمقاولة، فهو يقول أنه لا يمكن أن نصنف كل مسير على أنه مقاول، ذلك أن خصوصية وظيفة الفرد هي من تقرر اعتباره مقاولا،

[1]—بودون (ر)، بوريكو (ف)، **المعجم النقدي لعلم الاجتماع**، ترجمة سليم حداد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الأولى، 1986، ص475.

ويكون كذلك فقط عند اللحظة التي يتم فيها خلق المقاولة، والمنطق المقاولاتي سيزداد وسينتشر مع طول مشوار صاحب المقاولة (الانتقال من المؤسسة الصغيرة إلى المؤسسة الكبيرة). من جانب آخر ربط **شومبيتر** بين المقاولة وبين ثلاثة من الأسبا ب التي برأيه تعتبر وجيهة، ويتعلق الأول بالعلاقة بين المقاولة والابتكار وقائد التطور الاقتصادي، السبب الثاني مرتبط بالعلاقة بين وظيفة المقاولة والانتماء للطبقة البرجوازية الصناعية في اقتصادها السياسي للطبقات الاجتماعية، وأخيرا اعتبار المقاول كعامل لشرح الأزمة الرأسمالية لسنوات الأربعينيات. ولا يقتصر حضور شخصية المقاول في النشاط الاقتصادي كمولد للثروة فحسب، وإنما أيضا باعتباره وجها مركزيا لسيرورة الابتكار سواء تعلق الأمر بالمؤسسة الصغير ة أو الكبيرة. ومن شأن اختفاء هذه الوجه المركزي للرأسمالية أن يقف الاقتصاد على طرفين متناقضين، فإما أن يعرف الاقتصاد المعاصر مرحلة جديدة من إعادة إنتاج، أو يدخل في مرحلة سكون. وعليه سيكون حضور المقاول حاسما في إعداد ميكانيزمات جديدة للإنتاج التي يحصرها المؤلف فيما يأتي:

* إنتاج سلع جديدة لم تكن موجودة عند المستهلكين.

* رسم طريقة إنتاج جديدة لم تكن معروفة في النشاط الاقتصادي.

* البحث عن أسواق جديدة لم تلجها الصناعة الحالية أو أنها غير ذات حضور مهم فيها.

* البحث عن مصدر جديد للمواد الأولية.

* « وضع وإعداد تنظيم جديد للإنتاج ».[1]

وهذه الميكانيزمات هي ليست من محض الصدفة، وإنما هي بالأساس نتيجة لإعادة بناء النماذج السابقة، ففي معظم الأحيان وتحت ظل بعض الشروط يقوم المقاول بنقل كل أو بعض ما هو موجود، كما يضيف أنه خلال المراحل التي يمر بها المقاول عليه القيام بما يلي:

* استعمال كل الوسائل اللازمة.

---

[1] صايشي، سهيلة، **المقاولون الجزائريون الجدد ونوعية مشاريعهم.دراسة ميدانية لأعضاء جمعية منتدى رؤساء المؤسسات**. مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم اجتماع التنظيم والعمل، قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة بن يوسف بن خدة-الجزائر- 2003/2002، ص13.

* تنظيمها بحكمة وعقلانية اقتصاديا واجتماعيا لتكون في صالحه.

* ربط عوامل اجتماعية لازالت لحد الآن منفصلة.

* «إدراك الخطر حتى يمكن التحكم فيه»[2].

ممّا تقدم من محتوى معرفي للمنظرين **فيبر** و**شومبيتر**حول المقاول، وحول المكانة التي يعطيها كلاهما لمفهوم المقاولة، يظهر جليا أن الذي يمارس المقاولة يخاطر بل ويتجاوز الهيمنة التقليدية (الممارسات التقليدية)، لتحقيق هدفه أيّا كان. فيصبح مغامرا مبتكرا لأنه يتجاوز بعمله مناطق خطر لا تضمن له نتائج أكيدة. وإضافة إلى التعريف الكلاسيكي للمقاول يقدم اقتصاديون معاصرون تعاريف حديثة، منها أن المقاول له « صفات مميزة مثل الدافع القوي للربح، والنزوع للشك والذهن المتفتح والاستعداد لتحمل المخاطر والقدرة على الابتكار بتجميع مكونات مألوفة بطرق جديدة بدلا من اختراع المكونات بأنفسهم ، واتخاذ قرارات هادفة ثم المثابرة والصمود في وجه المحن باعتبار ذلك ضروريا للمقاولة »[3]. وهذا التعريف يبين بشكل واضح أن المقاول هو الشخصية المفتاح التي تضطلع بمهمة الإنشاء للمقاولة في مراحلها الأولى، وهو من يهتم برصد حركة الاقتصاد والمجتمع كي يستجيب لطلب المستهلكين، كما أنه يتابع إنجاز المشروع ويأخذ القرارات المناسبة لأجل استمرار المقاولة في السوق والديمومة في فضاء المنافسة. بتعبير آخر إن المقاول يتصرف بطريقة رشيدة، ويستجيب استجابة مُنفعلة لهذا الطلب من طرف المستهلك، أي أنه يعمد إلى إنتاج ما يحقق له حدا أقصى من الربح وذلك بأقل تكلفة. أما تحديد الأسعار للسلع والخدمات في السوق، فهو منوط بالتفاعل الحر بين المستهلك الذي يبتغي تحقيق أقصى حد من المنفعة، والمنتج الذي يسعى إلى الحصول على حد أقصى من الربح في ظروف التنافس التام في السوق. كما أن تشكيلة السلع والخدمات الناشئة عن نشاط السوق والتي تعكس أذواق المستهلكين فهي الأكثر كفاءة، وهذه التشكيلة هي من تحدد أيضا الدخل الذي يجنيه كل من عناصر الإنتاج على أساس إسهامه في الناتج والإيرادات، وبالنتيجة يصبح توزيع الدخل الناجم عن ذلك عادلا. ومنه فنظام السوق «لا يحدد الاستخدام "الأكفأ" للموارد فحسب،

[2]–Schumpeter (J), Capitalisme, socialisme et démocratie, Payot, Paris, 1951, p79. In صايشي، سهيلة، مرجع سابق، ص14.

[3]–بيرجير، بريجيت، ثقافة تنظيم العمل، ترجمة: محمد مصطفى غنيم، الدار الدولية للنشر والتوزيع، مصر، 1995، ص44. نقلا عرصايشي، سهيلة، مرجع سابق، ص14.

بل يحدد أيضا "أعدل" توزيع للدخل بطريقة عقلانية وغير منحازة وبدون أحكام قيمية، كما يحقق الانسجام بين المصالح الخاصة والمصالح العامة»[1].

أما **قودوليي.م**« Godelier (M) » فيرى أن المقاول هو متعامل اقتصادي، يراقب استخدامات رأس المال وعوامل الإنتاج، بل إنه أيضا يحوز على سلطة القرار في نشاط اقتصادي معين من النظام الرأسمالي، تصرفاته التي تتضمن حزمة من الأفعال القرارية والتسييرية والتي عبرها يوجه نشاط المقاولة تشكل الجانب الأساسي والعملي للمبادرة الاقتصادية. وعلى هذا الأساس تقترح نظرية السلوك العقلاني للمقاول تجزئة هذه الحزمة من الأفعال الإستراتيجية _ تحديد إمكانيات الاستثمار، توقع النتائج، طرائق التنفيذ– وتوضيح الشروط الدنيا المطلوبة لأجل تنفيذها في الميدان. وتمكن معرفة مثل هكذا شروط التي هي ليست من طبيعة اقتصادية فقط، بل قانونية، نفسية وسوسيولوجية،...إلخ، من تقديم المعايير والمبادئ التي سينبني عليها شكلي السلوك والتنظيم المناسبين لتحقيق الهدف. وفي هذا الإطار أظهرت بعض الدراسات السوسيولوجية حول الحوافز وكفاءة رؤساء المؤسسات أن « الرغبة في "الربح" ليست الدافع الوحيد لأفعالهم، ولكن تشترك دائما مع شهوة السلطة ».[2] وحتى تكتمل الصورة الكاملة لعقلانية المقاول لا بُدّ من تحويل كل ما في المقاولة نحو الوجهة العقلانية، حيث يصبح هدف التنظيم العقلاني عقلنة تصرفات العمال، وإخضاع العمل للإدارة العلمية من خلال الاستعانة بالنظريات الاقتصادية والإحصائية والرياضية الحديثة لحساب الأرباح، أو التغيرات الفنية التي ينبغي إدخالها في المؤسسة لتحسين الإنتاج، أو حساب مستوى الاستخدام لعوامل الإنتاج، أو ما شاكل. وهذا القرار العقلاني يعتبر استراتيجية للتعامل مع فرصة سانحة إما لتسيير المقاولة وفق لتغيرات المحيط السوسيواقتصادي أو التأسيس الأوّلي للمؤسسة واختيار الشخصية الإنتاجية المناسبة للدخول للسوق (المخاطرة)، ومنه يطلق على المقاول الذي يراهن على اقتناص فرصة مقاولاتية في مناخ سوقي محدد بأنه شخص« يخاطر بمشاركته في مغامرة إنشاء مؤسسة»[3] .

والقدرة على التسيير العقلاني المقاولة يفترض في الواقع أخذ في الحسبان مشكلين رئيسين:

---

[1]–شابرا، محمد عمر، **الإسلام والتحدي الاقتصادي** ، ترجمة: السمهوري، محمد زهير، المعهد العالمي للفكر الإسلامي/المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، عمّان، الأردن، (سلسلة إسلامية المعرفة(14))، 1996، ص45.

[2]– Perroux (F), Economie et société, p107. In Godelier (M), Ibid, p40.

[3]- Roger-Marchant (J), **Réussir nos PME**,dunod, Paris, 1991, p94.

أولا: اختيار برنامج نشاط يحقق الربح وممكن التنفيذ.

ثانيا: اختيار من بين مجموع البرامج المقبولة تلك التي تعظم الفائدة، أو تخفض من نفقات المقاولة.

هذه العملية تفيد المقاول في تشخيص التحديات التي تعترض المشروع، وتُعَيّن له من جهة ثانية الخطط الواجب إتباعها لأجل إنزال البرنامج في شكل مشروع ميداني.

كما يطلق مؤلفين آخرين تسمية المقاولون المبدعون على هذه الفئة الاجتماعية، ووجه الإبداع يمكن تلمسه من ناحية روحية الفعل المقاولاتي، فالشيء الأساسي الذي يفترض أن يتوافر في المقاول « هو أن يُقر بقيمة فكرة ما و يستفيد منها »[1].وحتى تنفذ في الواقع فلا بد أن يتميز المقاولون بالحيوية والبحث عن النتائج الملموسة، كما يحبون أخذ القرارات، ويريدون تجاوز الرتابة عبر البحث عن الجديد، وإذا أضفنا إلى الخصائص قدراتهم على مجابهة المخاطر لأجل تحقيق ملموسية فكرة المأسسة لمشروعهم الاستثماري، فهم بحق يعتبرون ثروة بلدانهم من ناحية سيطرتهم على حركية السوق القومي، ومن ناحية عدد الوظائف التي باستطاعتهم توفيرها لصالح العاطلين عن العمل. كما يعتقد آخرون أن المقاول ليس ذلك الذي ينشئ المقاولة فحسب، ولكنه يسعى دائما للبحث عن الحلول الجديدة الكفيلة بتحسين سير المقاولة، بكلام آخر، إنه « يبحث باستمرار عن الفرص التجارية، يبدع، يخلق التغيير وعدم اليقين لمنافسيه، ويداوم على إعادة تحديد قطاع نشاطه بضم منتجات جديدة و التحرر من الالتزامات »[2] التي تمكنه من البقاء السوق.

وإلى جانب الصفات التي عرضناها آنفا، يقدم **فايول (هـ)** مميزات لرب العمل أو صاحب المشروع والتي يلخصها في سبعة أمور هي :

* « الصحة والقوة الجسمانية»[3].

* الذكاء والقدرة العقلية.

---

[1]- Davidson (P), continued entrepreneurship: ability, need and opportunity as determinants of small firm. Growth, journal of business venturing, (6/6), 1991. In Verstraete (Thierry),Op.cit, p31

[2]-Verstraete (Thierry),Op.cit, p31

[3]–Fayol (H), **Administration industrielle et générale**, ENAG/Editions, Algérie, 1990, p120.

* الخصائص الذهنية عزيمة التفكير، مثابرة،: نشاط ، الشجاعة في تحمل المسؤوليات، الشعور بالواجب...إلخ.

* ثقافة عامة قوية.

* التسيير الكفء يفترض قدرات إدارية من « تنبؤ، تنظيم، قيادة، تنسيق، مراقبة، التي تنفذ بشكل فعال في كل أجزاء المقاولة»[4].

* معرفة عامة بالوظائف الأساسية التي تقوم بها المقاولة.

* معرفة واسعة ودقيقة بالنشاط الذي تمارسه المقاولة.

"أما غ.غيلدر G.Gilderفيميز المقاول بسبع صفات أساسية حددها فى ما يلي:

-يأتي من جماعات سوسيو- مهنية متنوعة.

-يتصرف لحسابه الخاص لإنجاز شيء ما أو ليبرهن لنفسه وللآخرين شيئا ما، ويقدم G.Gilder مثالا عن المهاجرين الذين يطمحون لتأسيس مقاولات محاولة أو رغبة منهم للاندماج في المجتمع المتواجدين فيه.

-غالبا ما يكون المقاول من أصول اجتماعية متواضعة ليس بالضرورة من أصول غنية.

- لا يمتلك المقاول بالضرورة المعارف العلمية لإنشاء المقاولات .

-المقاول هو المتصرف الرئيسي والأول بإصدار الفعل.

-يتمتع المقاول بفكر إبداعي فهو شخص لا يفكر مثل الآخرين.

-المقاول مسير بقيم نبيلة (إسحاق رحماني، ص14)

إلى جانب هذه الصفات لا بد وأن تتوافر مجموعة من المحفزات تدفع المقاول إلى ممارسة المقاولة واستثمار أمواله كاميل للاستقلالية وممارسة السلطة، والبحث عن مضاعفة رؤوس الأموال المستثمرة. بمعنى آخر إن

---

[4]–Fayol (H), Ibid., p118.

المقاول كي يضمن استمرارية عمله وبالتالي تحقيق نجاحات في السوق تكون في صالح توسعة نشاطه، أن يفرض مجموعة من الإجراءات التي تبدأ من مراقبة رأس المال وتنتهي بالحساب الاقتصادي وإعادة تقييم دورية للرأس المال المستثمر، وهذه العملية ليست متاحة إلا إذا جزء سلوكه إلى مجموعة أفعال عقلانية متأتية من تفكير استراتيجي، ومن قدرة المقاول على ترجمة وتأويل الأفعال والأعمال خلال عملية العمل، بحيث أن الفعل الذي يقود الفكرة، وهي بدورها تقود الفعل تصبح بدورها آلية تدرب المقاول على تنظيم وهيكلة مشروعه بصورة دائمة. فخاصيتي التفكير الاستراتيجي و المقدرة الانعكاسية (Réflexivité) إذا أضفنا إليها التمهين أو التجربة المكتسبة قبل وخلال العمل المقاولاتي « تشكل توليفة من الإجراءات الإستراتيجية، والعناصر العملية والمعارف »[2] التي تغذي باستمرار المقاول والفاعلين الآخرين في المقاولة بالنظرة الملائمة للتسيير والتنظيم الناجع، من خلال المجابهة اليومية مع حيثيات العمل. إجمالا إن المقاول يتصرف في العمل المقاولاتي بتداخل عوامل متكاملة هي في نفس الوقت متعارضة، فالتكوين الأساسي في ميدان النشاط الممارس الذي حصل عليه المقاول خلال مشواره التعليمي والتكويني تقابله الخبرة المحصلة خلال العمل في المقاولة، وهو ما يعتبر إرثا متراكما يتفاضل به مقاول على آخر، حيث يدين لجميع السياقات والفئات الاجتماعية التي دعّمت وأثرت تكوينه وخبرته في أعمال المقاولات. أما التفكير العلمي الذي يعني الاحتكام للدراسات والأبحاث لاتخا ذ القرار المقاولاتي المناسب فيقابله الحدس، في هذا أثبتت الدراسات أن غالبية المقاولين «يؤسسون قراراتهم على الحدس والتجربة بدرجة أكبر، وفئة قليلة منهم هي تلك التي تعتمد على المعطيات الملموسة (الإحصائيات ومعطيات رقمية ملموسة)»[1].

[2]- Verstraete (Thierry),Op.cit, p33.

[1]- Aliouat (B), «Initiation stratégique et financiers de la PME-PMI », **Revue des sciences économiques et gestion**, Faculté des sciences économiques et gestion, université Farhat Abass, Sétif, Algérie, n°3, 2004, pp39,40.

2-مفهوم متغير للمقوالين نعرضها في الجدول الموالي:

المفكر	السنة	التعريف
ريتشارد كانتلون Richard Cantlone	1730	المقاول هو الشخص الذي يتحمل مخاطرة أو خسارة غير صاحب رأس المال.
جون بابتست سي John Babtist	1803	المقاول يمثل حالة التفريق أو الفصل بين أرباح صاحب رأس المال والمقاول.
فرانسز وولكر Francis Walker	1876	المقاول هو من يحقق ربحا بسبب قدرته على إدارة المشاريع في مقابل من يحقق ربحا بسبب تقديمه المال.
فرانك كنايث Frank Knight	1921	المقاول هو ذلك الشخص الذي يتصرف على أساس توقعاته نحو تقلبات السوق ويتحمل اللايقين في ديناميكية عمل السوق.
فريدريك شومبيتار Friedrich Schumpeter	1934	المقاول هو ذلك الشخص الذي يستغل الفرص الناتجة عن اختلالات توازن السوق بحثا عن تكسير الروتين من أجل التغيير.
ديفيد ماكليلاند David Mcliland	1961	هو شخص ذو عزيمة ويخاطر باعتدال.
بيتر دروكر Peter Drocker	1961	هو شخص يعظم الفرص المتاحة ويوصلها إلى الحد الأقصى.
ألبرت شابيرو Shapiro Albert	1975	المقاول هو شخص مبادر ينظم بعض الآليات الاقتصادية والاجتماعية لإنجاح مشروعه ويقبل المخاطرة والفشل.
كارل فسبر Carl Vesper	1980	المقاول هو شخص ينظر إليه بطريقة مختلفة من قبل الاقتصاديين والسيكولوجيين والسياسيين ورجال الأعمال.
ميشال مارشزني Michel Marchesney	1988	المقاول هو شخص يتخيل الجديد ولديه ثقة كبيرة في النفس متحمس يحب حل المشاكل (القيادة) ويصارع الروتين يرفض العقبات والمصاعب يجد ويخلق معلومة هامة جديدة تحقق أهدافه.

ثالثا–دور المقاولاتية: الدور الاقتصادي، الدور الاجتماعي

- **تعظيم المنفعة الاجتماعية:**

"فبالإضافة إلى تعظيم الربح، ينتظر من المقاولة تعظيم المنفعة الاجتماعية وذلك عن طريق تحسين وضعية المجتمع، وتتمثل المسؤولية الاجتماعية للمقاولة، مشاركتها في مفهوم التنمية المستدامة، وهي تقوم على ثلاثة أعمدة بيئية، اجتماعية واقتصادية، كما تلعب المسؤولية الاجتماعية للمقاولة دورا بارزا في الحفاظ على البيئة وتحسين مناخ العمل، واحترام الحقوق الأساسية للإنسان"ص217

- **خدمة السوق:** بمعنى أن تستجيب المقاولة لاحتياجات السوق ومن ثم التوفيق بين قدراتها على الإنتاج والاستجابة، وبين متطلبات المستهلكين التي تتميز بالتزايد والتنوع والتوسع من القومي إلى الدولي، كما يشترط أن تكون السلع والخدمات التي تقدمها المقاولة مطابقة لمواصفات الجودة والسعر والتنافسية، وأيضا قادرة على تغطية الطلب الفعلي الذي يتم حسابه بمؤشرات الدخل، الثقافة الاستهلاكية وهيكلية الاقتصاد القومي
- **تحقيق المكاسب المالية وتعظيم الربح:** تعتبر من أهم الأهداف التي وجدت لأجلها المقاولة، كما أن الربح محرك أساسي لنشاط المبادرة والمغامرة للمقاول، حيث أن جانب المخاطرة يتمثل في مجازفة المقاول بجزء أو كل رأسماله في سبيل تحقيق عائد مربح من استغلال فرصة إنتاجية أو خدمية، على أن العائد هذا مقترن بإستراتيجية المقاول نفسه الذي يسعى لجني أرباح ظرفية أو مستقبلية بما يخدم حياة المؤسسة في السوق
- **خلق الثروة:**
- **إنشاء مناصب الشغل**
- **إنماء روح المقاولة لدى المواطنين خصوصا الشباب الطامحين لفرص عمل مربحة**
- **مرافقة التغيرات الهيكلية التي تمس الاقتصاد ومؤسساته وهيئاته،** بحيث تؤدي دورا في التغلب على حدث التغير، وتسمح باستقرار النظام الاجتماعي وتلبية حاجياته الخدمية والاقتصادية والاجتماعية الإنتاج سواء كان ماديا أو خدمي
- **تسيير وتدريب الموارد البشرية**
- **التخطيط الاستراتيجي للمقاولة**
- **الاستقلال القومي من ناحية إنتاج الثروة** والحيلولة دون التعرض للضغوط الدولية(الشراكة رابح–رابح).

❖ –مقارنة بين الأدوار الاجتماعية والتجارية للمقاولات:

نمط المقاولة	الدور الاجتماعي	الدور التجاري	
		التبادل التجاري	توزيع الفوائد التجارية
المقاولة الاجتماعية	دور اجتماعي مخصوص	لا وجود لتبادل تجاري	/
	دور اجتماعي ذو أولوية	وجود تبادل تجاري	الأرباح توزع كليا نحو الاجتماعي
مقاولة اجتماعيا مسؤولة	دور اجتماعي ضعيف		الأرباح توزع أغلبيتها للاجتماعي
			الأرباح توزع جزئيا نحو الاجتماعي وكليا للمساهمين
مقاولة اجتماعيا محايدة	بدون دور اجتماعي		الأرباح توزع كليا للمساهمين
مقاولة اجتماعيا غير مسؤولة	دور اجتماعي سلبي		الأرباح توزع كليا للمساهمين
Source : Brouard.F, Larivet.S, Sakka.O :Entrepreneuriat social et participation citoyenne P53			

❖ –قطاعات النشاط للمقاولة:

القطاع الثالث: الاستشارات، التعليم، الوكالات العقارية، السياحة، الصحة، التأمينات ...

القطاع الثاني: التعدين، الصناعة التحويلية، ...

القطاع الأول: استغلال المناجم، الغابات، والصيد والفلاحة،....

رابعا–مقارنة بين أنماط المقاولين:

	المقاولون الاجتماعيون	المقاولون الاقتصاديون
القوى	التجربة الجماعية	التأهيل والطاقات الشخصية
التشديد	تنمية القدرات	المكاسب المالية
المنظور الزمني	طويل المدى	قصير المدى
سعة الانتاج والخدمات	محدد برؤية	غير محدد الرؤية
الأرباح	الربح هو وسيلة	الربح هو غاية
	معاودة الاستثمار	توزع على المساهمين
المخاطر	تنشيط التنظيم، الصورة والثقة	أصول شخصية وأصول المستثمرين
الاستقلالية	جعل التنظيم مستقلا عن المانحين	جعل مصيره بيده وليس تابعا للمستخدِم
Source : Brouard.F, Larivet.S, Sakka.O :Entrepreneuriat social et participation citoyenne P523		

خامسا–نماذج من المقاربات النظرية في تحليل المقاولاتية:

1–المقاربة النسقية:

يعتقد أصحابها أن المقاولة يمكن اعتبارها نسقا في علاقة مع محيطه. وأن تركيز الاهتمام على العناصر الداخلية للمقاولة يعني تبني مفهوم النسق المغلق. بينما إذا ما اعتمدنا على تداخل العناصر الخارجية أو البيئة الخارجية للمقاولة مع الفضاء الإنتاجي والاجتماعي الداخلي للمقاولة فعندئذ سنتبنى مفهوم النسق المفتوح(اقتصاد، ثقافة، سياسة، تشريع، تكنولوجيا، إيكولوجيا...)

ظهرت هذه المقاربة في خمسينيات القرن العشرين، وقدم VonBertanlanffyالنظرية العامة للنظم، وملخصها أنه"توجد في الطبيعة قوانين عامة، بمثابة مبادئ تطبق على كل النظم بغض النظر عن خصائصها او العناصر المكونة لها، فالمقاربة النسقية هي بالخصوص أداة قياس وتحليل"

والنظام عند فون برطنلفي هو "مجموعة عناصر في تفاعل وأداة لتمثيل الواقع في تعقيده وفي وحدته ويتميز كل نظام بعناصره، بمجاله، بشبكة تفاعله، بحالته، وبتنوعه

–عناصر النظام: يتشكل كل نظام من عدد معين من العناصر، نوع وتفاعل هذه العناصر هو من يحدد تعقيد النظام، كما يمكن تجميع بعض عناصر من أجل تنظيم أنظمة فرعية

–حدود النظام: الجهاز مجموعة تامة ومحدودة وله حدود تفصله وتميزه عن محيطه

شبكة تفاعل النظام: تسمح بالتبادل المادي للنظام وغير المادي: معلومات، مسؤولية، مواد، رأسمال، قيم،....، وتفيد في ضبط النظام، وهذه الشبكة تسمح بتمييز تلك العلاقات القائمة بين عناصر النظام عن العلاقات التي تجمع النظام بمحيطه

–حالة النظام: هي مجموعة القيم المتخذة في مدة محددة من طرف عناصر النظام التي تشكله(مثال جهاز تنظيم السير في الطرق يتخذ حالات مختلفة من الألوان التي تمكنه من تصريف الازدحام المروري)

–تنوع الجهاز: يقصد به الحالات الممكنة التي يتجلى فيها النظام، وهي وضعيات مختلفة يمكن إدراكها: فأن يكون النظام ملموسا(نظام الإنتاج، نظام الصيانة، النظام المعلوماتي،,,,,) او مجردا (نظام تسيير المخزون، أو التسويق، المحاسبي،,,,,) أو مفتوحا(المسؤولية البيئية، العمل الخيري، قطاع التربية، الثقافة، رجالات الفكر، المجتمع المدني، الدوائر الحكومية أي المقصود هنا المحيط الذي تتفاعل وتتلاقى معه المنظمة) أو مغلقا

"تطبيق التحليل النسقي يعتبر مهما على أكثر من صعيد، فهذا التحليل يعتبر من جهة طريقة جديدة للضبط وللتحكم في المقاولة التي تعتبر نظاما محكما من أجهزة فرعية، ومن جهة ثانية فهذا التحليل يمكن عبر تجربة نظرية المحاكاة (Simulation)من معرفة تبعات أي قرار قبل البدء في تنفيذه ويساعد هذا التحليل

في النهاية على تحسين سير المقاولة وذلك بتمكينها من عدد من الأدوات التصورية والمنهجية وهكذا تظهر إذن المقاربة النسقية الأكثر ملاءمة لدراسة ومعالجة مشاكل الإعلام والقرار(ص29) في المقاولة

2-المقاربة الغائية:

تنظر لغايات التنظيم في المقاولة. وعليه نجد اتجاهين:

الاول: المنظور الرشيد : يعتقد أصحابه أن هيكل المقاولة ما هو إلا وسيلة لأجل تحقيق غاية الفعالية التنظيمية. بكلام آخر إن العقلانية التي يتميز بها تسيير الوظائف والمهام سيسمح بتحقيق هدف المقاولة المتمثل في تعظيم الربح.

الثاني: المنظور الاجتماعي : يعتقد أصحابه أن غاية المقاولة تكون منبثقة من دينامكية اقتصادية مشبعة بتمكن العاملين من تحقيق حاجاتهم وزيادة دافعيتهم للعمل.

2-1- مراحل تطور المقاربة العقلانية الاجتماعية

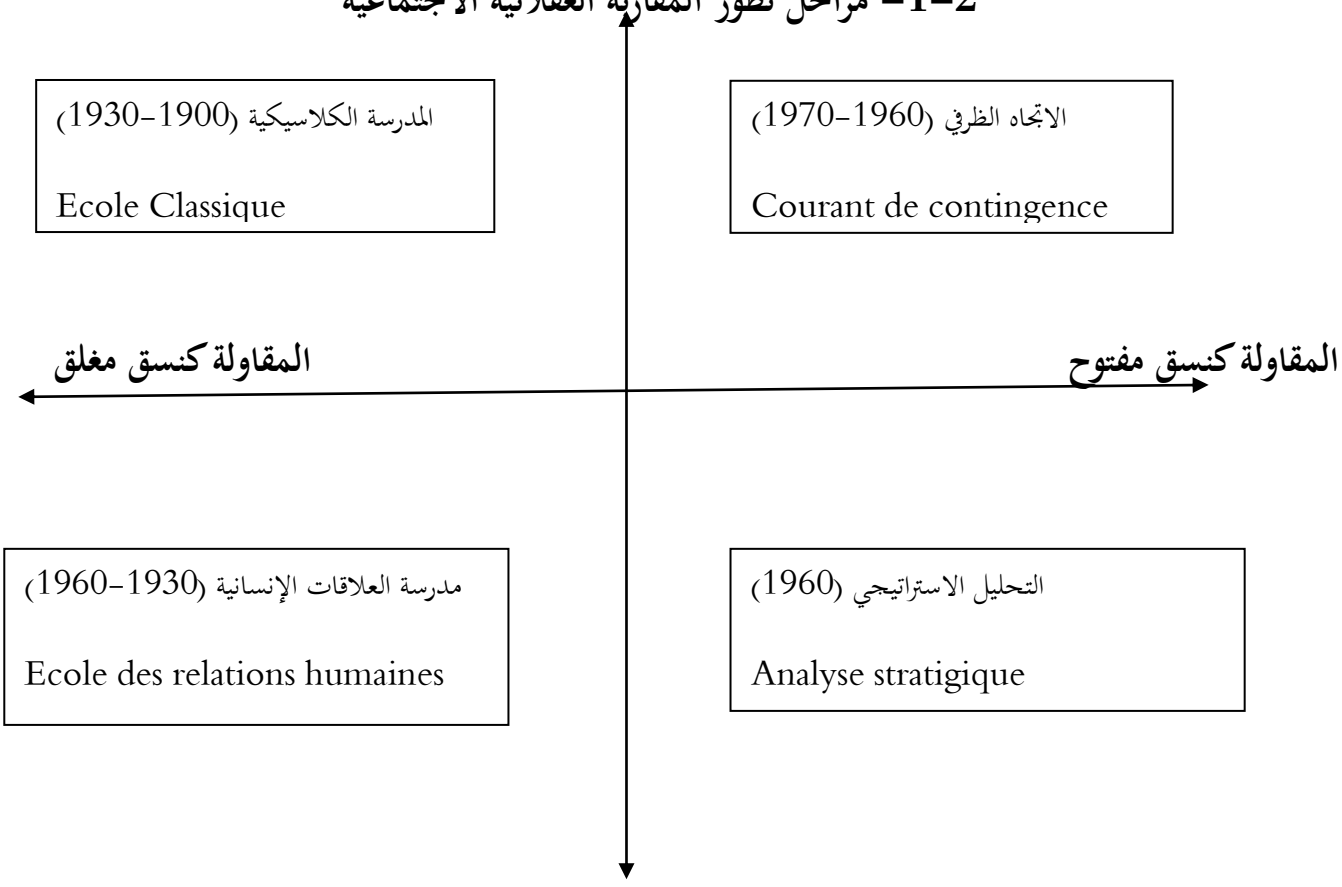

2-2-تطور نظريات المقاولة وفق بعدي النسق والغاية

الخصائص	الإطار الزمني					
	1930-1900	1960-1930	1980-1960	1990-1980	2000-1990	إلى اليوم
المنظور النظمي	المقاولة نظام مغلق	المقاولة نظام مغلق	المقاولة نظام مفتوح	المقاولة نظام مفتوح	المقاولة نظام مفتوح	المقاولة نظام مفتوح
المنظور الغائي	السلوك عقلاني	السلوك اجتماعي	السلوك عقلاني مقيد	السلوك اجتماعي	السلوك اجتماعي	السلوك اجتماعي
الموضوع الأساسي	الكفاءة الميكانيكية	الأفراد والعلاقات الإنسانية	التصاميم الظرفية	القوة والسياسة	الثقافة الوطنية	التعلم التنظيمي
نوع المدخل	تقليدي ميكانيكي	الإنسان الاجتماعي	ظرفي/موقفي	سياسي	ثقافي	معرفي

3-المقاربة الشمولية:

تعتبر المقاولة تنظيما يستخدم بطريقة مثلى(البحث عن الفعالية) عوامل الإنتاج (الآلات، المواد الأولية، رأسمال، معلومات،...) بغرض إنتاج سلع وخدمات.

هذا التعريف يشمل كل المقاولات مهما كان حجمها ومجال نشاطها ونظامها القانوني ومستوى تطورها والبلد الذي تعمل فيه.

تعرف المقاولة أيضا وفق هذه المقاربة بأنها وحدة مكونة من عدد من الأشخاص سواء كان حجمهم قليل أو كثير، يشتغلون تحت إمرة رئيس أو فريق إداري من أجل إنتاج وتوزيع مواد أو خدمات لفائدة مستهلكين أو عملاء بحاجة إلى استخدامها بشكل يناسبهم

تستفيد المقاولة من نوعين من الأشخاص فهناك أشخاص يمنحونها الرساميل وهناك من يقدم لها العمل وبالتالي فهي تعمل وتشتغل وتستمر في النجاح في بيئتها الاقتصادية

وفق المنطوق الأول الذي يقوم على النظر للمقاولة اعتبارا للوسائل التي تستخدمها في ديمومتها الإنتاجية والربحية، يوجد منطوق ثاني ينظر للمقاولة من خلال غايتها ولكن تبعا للتقسيم القانوني المعروف: المقاولة الخاصة والمقاولة العمومية

المقاولة الخاصة التي ينشئها الأفراد الطبيعيون، والذي يملكون كل أو جزء من رأسمالها بشكل فردي أو جماعي، فغايتها تحقيق الربح(فارق إيرادات البيع والتكلفة) الذي يحقق مزيتين اثنتين هما:

-مكافأة المغامرة بمال المقاولة ومساهميها، وتبعا للسوق وجودة التسيير يكون الربح إما كبير أو ضعيف

-ممارسة المقاولة نشاطها ومن ثم استمرارها في النمو، حيث أن الربح يضمن لها قدرات التمويل الذاتي خلال فترة التوسع الاستثماري(إنشاء وحدات جديدة، خلق نقاط إنتاجية في بلدان أو أقاليم أخرى،,,,)، وأيضا الحصول على قروض بسهولة من الدائنين

يعتبر مسيرو المقاولة أن الربح مثلما يكون غاية المقاولة كتعبير عن النجاح والنجاعة وحسن التخطيط والتدبير، فإن بعضهم يمكن أن يستغني عن غاية الربح الأقصى إلى تفضيل النمو على المدى البعيد كاستراتيجية تضمن حياة المقاولة وتطورها في السوق

أما المقاولة العمومية، فمعروف أن طبيعتها القانونية وانتماءها الدولاتي يعرفها بأنها مجال يخص خدمة المواطنين، وعموما نجد هذا النوع من المقاولات في القطاعات الإستراتيجية للدولة وفي الأنشطة التي تعتبر حيوية في دعم هذه القطاعات، غير أن تقديم الخدمة العمومية لا يعني صرف النظر على أن هذا النوع من المقاولات خصوصا تلك التي تعمل في سوق تنافسية محلية أو إقليمية أو دولية تصرف النظر عن الربح، ولكن على العكس فهي تسعى لتحقيقه وفي جانب أخر تعمل على توازن الحسابات بما يمكنها من سد عجزها من المصاريف واستمرار تجديد وسائلها أو توسيع نشاطها

4-المقاربة الاقتصادية والاجتماعية:

تستمد المقاربة تفسيرها للمقاولاتية من جانبين اثنين، الأول يخص الظروف الاقتصادية والثقافية والاجتماعية السائدة في تنظيم اجتماعي معين والتي إما أنها تحفز على النشاط المقاولاتي أو أنها تكبحه. بكلام آخر إن البيئة الاجتماعية و الثقافية لأي مجتمع هي من تحكم على قدرة الفرد على التمتع بمواصفات ووسائل تساعده على إنشاء مشروعه الخاص ومن ثم إتاحته للمجتمع، أما الجانب الثاني فهو يخص قدرة المقاول على التأثير في الاقتصاد، حيث أن ذلك يعطي صورة على موقع النشاط الاستثماري في الاقتصاد كمدر رئيس أو هامشي للثروة وللقيمة المضافة، كما ان موقع المقاولة وتنافسيتها رهين بالنمط السياسي للدولة ، حيث ان الدولة التي تتيح الحرية المالية والاقتصادية وتشرعن منظومة قانونية تشجع على الاستثمار وتخلق إطارا سوقيا منظما يجعل السلوك المقاولاتي أكثر اتساعا في قطاعات النشاط، في المقابل فإن اقتصاد الدول المعتمد على الاحتكار وتحجيم الاستثمار في قطاعات هامشية في اقتصادها وغياب إطار قانوني يحمي ويضمن للمقاولة حقوقها ومن ثم نشاطها يجعل المقاولة أكثر قابلية على الانكفاء في أعمال بسيطة غير قابلة للتوسع ومن ثم حيازة مكانة هامشية وغير مهمّة في السوق

الربح المحقق تقوم المقاولة بتوزيعه بين الأجراء (في شكل أجور وتعويضات ومنح) والإدارات (كمثل الاقتطاعات الإجبارية المقررة لفائدة الدولة IRG أو الجماعات المحلية-البيئة، العمل الاجتماعي- والهيئات الاجتماعية CNAS) والمساهمين(الدائنين والمساهمين والشركاء)والمقاولة (التمويل الذاتي)

خلية اجتماعية: إنها مجال تلاقي الرجال والنساء في بيئة عمل يخصصون لها وقتا وجهدا وولاء وانتماء واندماجا بنفس القدر الذي يخصصونه من أهمية لحياتهم الشخصية. المقاولة هي مكان لإقامة علاقات تضامنية أو صراعية، وتنتج جوها الاجتماعي الذي يحفز على العمل او يبخس حقوق العاملين

مركز للقرار: هذا الجانب المهم في المقاولة الذي يتوقف عليه ديمومتها ونجاحها، هو أساس تدبير وسير العمل فيها ويهم ليس فقط القادة أو المديرين ولكن أيضا جميع أعضائها، وتصنف القرارات إلى ثلاثة:

قرارات إستراتيجية تلزم المقاولة خلال فترة طويلة

قرارات تكتيكية تظهر آثارها على المدى المتوسط

قرارات عملية أو قصيرة المدى التي تخص الاشتغال والاستغلال اليومي

5-المقاربة النظرية:

خلال القرن العشرين ظهرت عديد النظريات التي حاولت تحليل سير المقاولة والتركيز على نجاعتها اعتبارا للعامل التسييري الإداري أو الاجتماعي

-المدرسة الكلاسيكية: ترى ان التنظيم العلمي للعمل وإدارة المقاولة بالإمكان تنظيمه بشكل معقلن لزيادة فعاليتها، وتلغي من منطقها هذه المدرسة الجانب الاجتماعي النفسي للعمل ولا تكترث للطموحات والتحفيزات التي يمكن للعاملين الحصول عليها

المقاربة الاجتماعية: اهتمت بمشكلات الاندماج والتضامن والمشاركة وتوزيع السلطة في المقاولة، وتشير المقاولة الاجتماعية إلى "مجموع الأنشطة والسيرورات لأجل إنشاء ودعم القيمة الاجتماعية باستخدام مقاربات مقاولاتية وابتكارية والأخذ في الاعتبار إكراهات المحيط الخارجي"(Brouard.F, Larivet.S, Sakka.O :Entrepreneuriat social et participation citoyenne, P49)

Figure 1 - Modèle conceptuel d'entrepreneuriat social

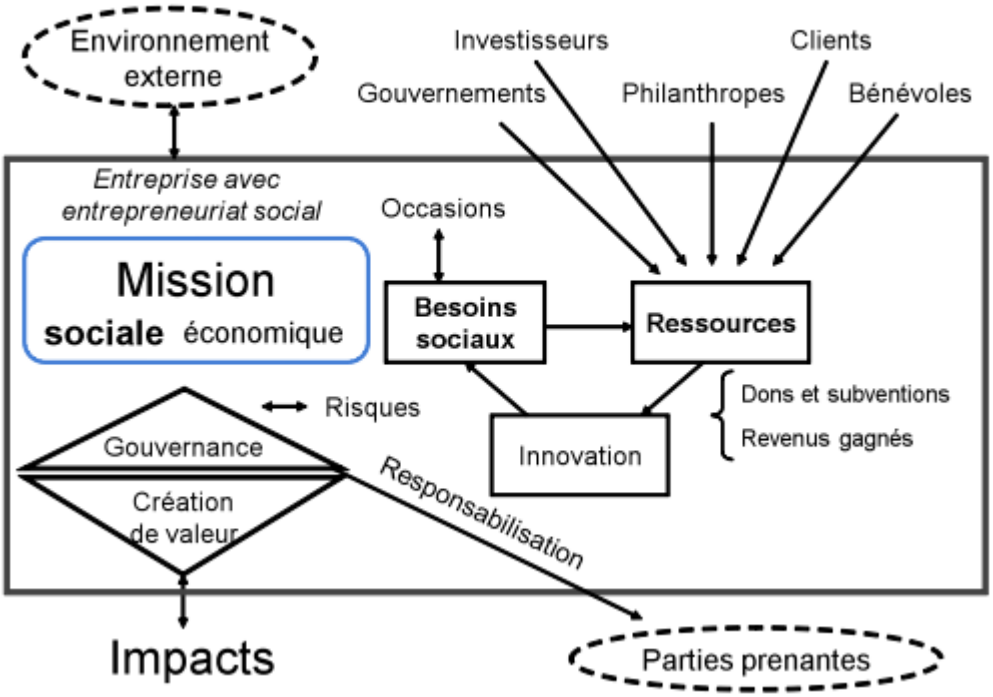

Source : Brouard.F, Larivet.S, Sakka.O :Entrepreneuriat social et participation citoyenne P50

النظريات العصرية: تبنت حلولا للمشكلات التي عرفتها المقاولات في مواجهتها لسياق سوسيواقتصادي مأزوم ومحيط غير مستقر

يتبنى أصحاب هذه المقاربة مفهوم المقاولة ذات النسق المفتوح وضرورة تعبئة الإنسان كثروة اجتماعية ضرورية للتنظيم والإدارة

6-المقاولة كنظام سوسيوثقافي:

أي المكونات الاجتماعية والبنائية هي في حالة اندماج وانصهار مع الأبعاد الفكرية والرمزية للتنظيم، كما ان المكونات الفكرية(نظام القيم، المعاني المشتركة، المعتقدات،..) مرتبطة ومتشابكة مع البيئة الخارجية

6-1-مدرسة العلاقات الإنسانية:

تتفق هذه المدرسة مع الاتجاه التقليدي التايلوري في اعتبار المقاولة نظاما مغلقا وان حصائل العمل والإنتاج والمجهود والرضا ما هي إلا نتيجة البنى الاجتماعية والإنتاجية الداخلية للمقاولة، إلا انها ترى أن سلوك العاملين هو انعكاس لأفكار الجماعة واتجاهاتها ورغباتها.

تقر بأن العامل موجود في نسق عقلاني ورشيد ومخطط من طرف المقاولة، لكنها ترى أن الجماعات الاجتماعية في العمل لديها قيمها ومعاييرها وموقفها في العمل، وأيضا لديها ارتباطاتها الاجتماعية الخارجية، وهي تشبع الحاجات النفسية كما الاجتماعية للأفراد، وهي في جانب آخر تعمل على التسلل إلى القواعد

الرسمية، وتعمل بذلك إلى رفع المعنوية وبالتالي رفع كفاءة العمل من خلال الانصهار والاندماج الذي يبديه الإفراد مع النظام الإنتاجي. إن العوامل النفسية والاجتماعية والتي يشار إليها بالعوامل غير المادية تعمل على انخراط المواهب والمبادرات والطاقات التي يمتلكها الأفراد، كما أنها تمنع شيوع الانعزالية والروتين على هذا ففلسفة هذه المدرسة تقوم على انخراط التنظيم غير الرسمي بكل ما يتضمنه من قادة وأعضاء وقيم ومعايير مع التنظيم الرسمي بما يمكن المقاولة من تجنيد كل العناصر المادية وغير المادية في عملية الإنتاج. من جهة ثانية هذا الانخراط إنما هو عملية إخضاع أو عملية بحث لتحقيق اتفاق بين كامل المكونات الاجتماعية للمقاولة بما يسمح من تشبيك وربط المشروعات والطموحات والأهداف الاجتماعية للأفراد والجماعات مع الأهداف المؤسساتية.

لقد اعتمدت هذه المدرسة في فلسفتها التسييرية على مفهومي الروح المعنوية والدوافع الاجتماعية الذي يسمح حسبها بتنمية الولاء والتضامن والاستقرار، كما عدها بعض المفكرين استمرار لنهج أرباب العمل في البحث عن العناصر التي تمكن من تكثيف وتائر استغلال قوة العمل في المقاولة. وهي أيضا غالت في اهتمامها بالتنظيم الرسمي وأغفلت العناصر الثقافية والمادية التي مثلما تكون في المقاولة قد تكون خارجها وهي من اهم الموجهات للتصرفات الفردية والجماعية سواء المؤطرة وغير مؤطرة.

6-2-نظرية الدوافع الإنسانية:

أفكارها الأساسية تقوم على اسهام ماسلو، وترى بأن نقص حاجة معينة لدى الفرد او الجماعة هو من يوجههم إلى البحث عن تحقيقها، فيما أن هاته الحاجات هي مرتبة ومتدرجة بحسب أهميتها

تعتقد هذه النظرية أن العامل يسعى بطبعه إلى اشباع حاجاته الفيزيولوجية من خلال نظام الأجر العادل أو نظام المكافأة، وما إن يتحقق ذلك فسيكون العامل متوجها نحو البحث عن الأمان الوظيفي الذي يسمح له بالترقي وتحقيق الاحترام والتقدير (الرغبة في القوة والانجاز، الوفاء والثقة). كما أن الأمان متكأ في الأساس على نظام التظلمات الذي يحمي العامل من تعسف الإدارة والذي تترجمه نظام الضمان الاجتماعي، التقاعد، قانون العمل،....

7-النظرية المحددة بالمعارف أو الموارد لنمو المقاولة:

يقوم تحليلها على أساس الخدمات الملموسة المتأصلة في الأشخاص الذين هم من يقوم بمختلف العمليات في المقاولة، تنطلق النظرية من التساؤل عن ماهية الظروف والشروط المناسبة لتحقيق النمو المستمر للمقاولة. وهل هناك أشياء تحدد هذا النمو بطبيعتها(**أنظر رعد حسن الصرن، نظريات الإدارة والأعمال، 2004، ص ص 155-158**)

يعمل الأفراد أصحاب الخبرة في المقاولة، وتساعد تجربتهم على احتضان وتكيف العمال الجدد، والجميع يطور أفكارا جديدة حول تكنولوجيا الإنتاج وتحسين السلع والخدمات والتعرف على الأسواق الجديدة،

وطرائق دخولها، ومن ثم تتطور لديهم المعرفة على اكتشاف واستعمال الموارد التي ستستخدم لغرض تنمية المقاولة، هذه المعارف والأفكار ترتبط في الواقع بعمليات المنظمة(الصفقات) ويقدرها المستشارون أو الخبراء الذين يقدمون النصح للمقاول، انطلاقا من ذلك نستنتج أن المقاولات في الاقتصاد المعاصر توصف بالتنافسية التي تتموضع في الابتكار، وتنقسم المعارف إلى نوعين: الأول ينشأ من التجارب ونشاطات العاملين، وهي قابلة للتداول لعاملين آخرين وذات فائدة بالنسبة للنمو الشخصي المهني لهؤلاء. أما النوع الثاني من المعارف فتتميز بقابليتها للتداول، وهي موجودة لدى جميع العاملين ويمكن حمياتها من خلال خلق قيود قانونية حتى يمنع استخدامها من طرف الآخرين أو المنافسين المحتملين

توفر المعارف المتعاظمة في النمو، (كونها خلاصة التعلم والتجربة المستمرة) عند هؤلاء العاملين يعتبر عاملا محفزا لنمو المقاولة، وهو عنصر يوفر فرص زيادة الأجور والمكافآت ومن ثم تنمية دخل العاملين، وعليه فإن نمو المقاولة لا يقترن فقط بما توفره من عوامل مادية لعملية الإنتاج وإنما أيضا إنشاء وإبداع معارف جديدة من طرف العاملين يؤثر بشكل مباشر في دعم المقاولة من جهة ومن جهة ثانية تلقي العاملين لتحفيز القدرة على الإنجاز وإثبات الذات وهؤلاء يتميزون بالخصائص الموالية:

-الرؤية والتخيل

-الاستعداد لتحمل الأخطار

-الطموح

" فالمستقبل هذا غير معروف وبذلك يمكن توقع تقديم ابتكارات جديدة تؤثر على المقاولة أو العالم الخارجي بطرائق محددة. وهذه المقاولات الديناميكية تتجه للعمل على المدى الطويل ضمن الأحكام التنظيمية غير المؤكدة بشكل كبير"

9-نظرية التعلم الاجتماعي:

ونعني بالتعلم ذلك الذي يحصل نتيجة التفاعلات المتبادلة بين الأفراد والسلوك والبيئة، ورائد هذه النظرية ألبرت باندورا AlbertBandura الذي يرى أن "المحددات البيئية(أنظر رعد حسن الصرن ص ص 176-178) والمحددات الذاتية تكاد تكون موحدة لذلك فإن السلوك لا يلاحظ ببساطة على أنه تابع أو دالة للنتائج والمحرضات والمثيرات الخارجية وإنما تسببها الاحتياجات الداخلية، والرضا أو التوقعات، لكنها تتغير كاتحاد وربط بين الطرفين" وتتلخص هذه النظرية كما هو مبين في الشكل الموالي:

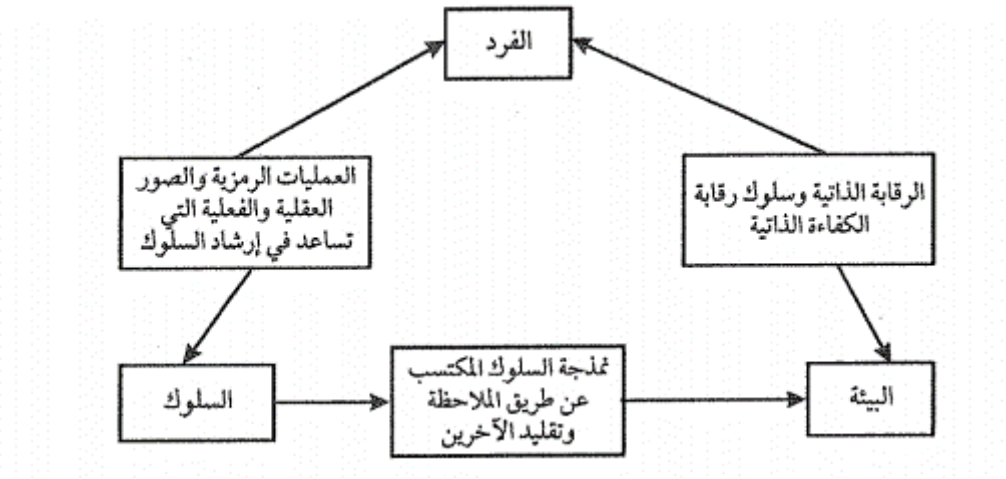

يسعى الفرد إلى اكتساب السلوك من خلال مشاهدة وتقليد العاملين الآخرين، مستعملا في ذلك أسلوب النمذجة بحيث يعمل على ممارسة هذه السلوكات، ومصدر هذه الأخيرة يمكن أن يكون المدير أو الزميل أو العمال الماهرين

العمليات الرمزية في المقاولة مهمة ذلك أن استخدام المديرين والقادة للرموز والكلمات الوجيهة تفيد في إيصال القيم والمعتقدات وتمثلها وفي تحقيق الأهداف، وبالتالي فإن لها دورا في توجيه سلوك العاملين دونما حاجة إلى ممارسة الضبط بالقانون والإجراءات

تؤثر الرقابة الذاتية في سلوك المستخدم، وتؤدي دورا في رفع كفاءته الذاتية التي ستنخرط بشكل إيجابي في السلوك العام لباقي العاملين، والكفاءة تتعرف بأنها اعتقاد الشخص بأنه يؤدي عملا بشكل كاف في موقف معين، لهذا يتصور هؤلاء بأن:

"-لديهم القدرة الضرورية للقيام بالأعمال

-إنهم قادرين على بذل الجهد المطلوب

-ليس هناك أحداث خارجية تعوقهم من الوصول إلى مستوى الأداء المطلوب"

باختصار يعتقد العاملون ذوي الكفاءة العالية إن باستطاعتهم إدارة نتائج أعمالهم والإشارات البيئية الخارجية والعمليات الإدراكية لرقابة سلوكهم، وعلى النقيض يتصور العاملون ذوي الكفاءات الذاتية المنخفضة أنهم قادرون على إدارة البيئة بشكل جيد، حيث أنهم على يقين أن عملهم سيكون فاشلا بسبب قدراتهم المعرفية.

من المعلوم إن إحاطة المدير بعوامل البيئية الخارجية صعبة التحقيق، لهذا فإن تطبيق نظرية التعلم تستلزم منه الأخذ النقاط الموالية:

-تحديد السلوكيات المناسبة

-مساعدة العمال في اختيار النموذج المناسب للسلوك في النمذجة السلوكية

-العمل مع العمال لانتقاء متطلبات السلوكات الجديدة

-بناء موقف التعلم لتعزيز السلوكات الضرورية

-تقديم الجوائز المناسبة على أساس نتائج العمال الذين يعملون وفق سلوكيات مناسبة

-الربط بين الأعمال الإدارية المناسبة للمحافظة على السلوكيات التي تعلمها حديثا"

سادسا–التحليل السوسيولوجي للمقاولة: رؤى أولية.

1–النظام الإنتاجي: مكوناته الاقتصادية والاجتماعية: فكرة التنظيم تفترض ترتيبا فعالا للوسائل المتوفرة لأجل إنجاز شيء ما، وسلطة موجودة أو تسلسل هرمي، وحد أدنى من القواعد. ومنه فإن هدف التنظيم يتعزز في الأنشطة السوسيواقتصادية لأجل إنتاج السلع وتأمين الخدمات، وينسحب هذا الهدف على جميع التنظيمات مهما كان قطاع إنتاجها ونوعية ملكيتها(القطاعات السلعية وغير السلعية(اجتماعية، ثقافية، تربوية، صحية،....). إن هذه التنظيمات مرتبطة بتسيير الموارد البشرية، فهي تتمظهر كنسق إنتاجي من خلال توليفة عوامل ثلاثة: الأشخاص، الموارد المالية، عوامل الإنتاج.فيما أن كنه وجود هذه التنظيمات يتمثل في ديمومة إنتاجها السلعي أو الخدمي وأيضا هو متوقف على قوة اللعب للفاعلين الاجتماعيين في المنظمة. هذه الأخيرة تتميز بإرثها الثقافي وقيمها من خلال المعايير وأنماط السلوك التي تعبر عنها.

يتشكل النظام الإنتاجي من أنساق مختلفة، منها أن التنظيم ينظر إليه كحقيقة قانونية، نفسية وأخلاقية، غير أن الكتابات السوسيولوجية تحبذ استخدم النسق الاجتماعي والنسق الاقتصادي .

*إن اعتبار النظام الإنتاجي كتنظيم، يعني النظر إليه كنسق تكلفة (système de coût) حيث أن عوامل الإنتاج مرتبة بطريقة تسمح بالحصول على ترابط ممكن يحقق أرباح معظمة.

مثال:

المقاول ←اختيار السلعة المنتجة ←تحديد الكمية وتقييم الموارد المناسبة ← تحديد السعر الأمثل(اليد العاملة/المال/التجهيزات) ← من خلال عملية الاستخدام الأحسن للعوامل تندرج

← عملية تقسيم العمل بأشكالها الاجتماعية والتقنية ← تقسيم الكفاءات والمهام بحسب معيار الفعالية.

*اعتبار التنظيم كنسق اجتماعي، يعني النظر إليه كمجتمع (communauté) تعبرها علاقات مساواة ولا مساواة، تضامنات وصراعات، وعليه فإن مفهوم التنظيم لا يعني جمع مجموعة أفراد ولكنه روح جماعية تنشأ من تقسيم العمل لأنها تفترض تعاون الأفراد لأجل إنجاز الهدف نفسه. هذه الروح تنشأ أيضا من تقاسم نفس القيم ومن الخضوع لنفس المعايير. وبذلك فإن المجتمع سيقوم على حد أدنى من الإجماع الذي يتشاركه جميع أعضاء التنظيم لأجل إنجاز عمل ما، بالرغم من تمايز مشروعاتهم ومحفزاتهم المعنوية. في الأخير إن

النظر للتنظيم كحقيقة مجتمعية لا يمنع الملاحظ من ربطه بمحيطه الذي يربط هذا المجتمع الصغير بالسياقات الاجتماعية الأخرى.

2–العلاقة بين النسقين الاقتصادي والاجتماعي:

التضامن بين النسقين: إن مصطلح النسق تشير إلى علاقة التبعية المتبادلة بين الاقتصادي والاجتماعي. المثال التالي بين ذلك. إن قسم الموارد البشرية من مؤسسة كي يتفادى إضرابا فهو يمنح زيادة في الأجر تقبلها النقابات. هذا الفعل يعني أن قسم الإنتاج قد حصل على قوة عمل حُفزت مؤقتا. غير أن هذا السخاء من الإدارة يمثل في نفس الوقت عقبة بالنسبة لقسم المبيعات الذي يجد صعوبة في تصريف الإنتاج بسعر أعلى مناسب للزيادة في الدخل. وقد يتبع مثل هكذا قرار أن تقرر المقاولة تسريح العمال.

وهكذا كمثل الأجهزة العضوية في تساندها، فإن النسق الاقتصادي كما الاجتماعي ليسا في موقع التعارض بقدر ما أنهما في حالة تشابك(Enchevêtrement).

النسقين يأخذان في الاعتبار اللامساواة:

إن جهل الإدارة بالرابطة الخفية بين النسقين، والذي ينعكس في اهتمامها غير متساوي بينهما، هو ما يدفع إلى شيوع الصراعات في المقاولة، حيث أن الحساب الاقتصادي يسعى إلى تنظيم الكفاءات بطريقة ناجعة، ويصطدم بالمطالب العمالية فيما يخص ظروف العمل.

في المقاولات الصغيرة الحجم حيث الفصل بين الإدارة وعمال التنفيذ، يبقى الصراع محدودا عندما تعمل الإدارة بشكل محدود مع المستخدمين. أما في المقاولات الكبيرة يؤدي التباعد بين الإدارة والتنفيذ إلى تصدع يجعل الإدارة منغلقة ومهتمة فقط بالانشغال الاقتصادي. وضعية التصدع بين المستويين الإداري والتنفيذي في الواقع تفاقمت بشدة مع تعدد الرتب والمناصب وما ينجر عنها من تعدد القنوات البيروقراطية في الاتصال والإعلام والتوجيه بين المستويين، وبهذا فهي شجعت العمال المنفذين على توحيد قواهم لأجل تخفيف النزعة الاقتصادية لأرباب العمل (économisme patronal).والصراع قد لا ينحسر في داخل المقاولة، وقد يصبح موجة تصل إلى المحيط المؤسساتي الآخر، وذلك بأن يتحول الوعي بالوضعية العمالية حالة منسحبة على الجميع، حين إذِ تستجيب النقابات لهذا التيار.

لا يعني أن الإدارة عندما تستجيب للطموحات الاقتصادية والاجتماعية للعمال تكون بذلك قد حدت من الصراع، فهذا الافتراض خاطئ. ولكنها بالعكس إن الصراع قد عملت الإصلاحات الاقتصادية والتسييرية بعد الحرب العالمية الثانية إلى مأسسته بشكل قانوني عبر تشريع العلاقات المهنية. وهو ما عبرت عنه مبادرات اللجان المتساوية الأعضاء، مجالس ولجان المقاولة، ممثليات النقابة،...والهدف الأساسي لها هو توجيه الصراع وتحاشي أن يأخذ أبعاد فوضوية.

للصراع جوانب إيجابية، فهو عندما يهز سير الأنساق العقلانية الصرفة فإنه يؤدي إلى خلق وظائف ضمنية، حيث يهاجم عقدة البيروقراطي المتمثلة في مقاومته للإبداع. "الصراع يساهم في تجنيب سقوط النسق في روتين العادة القاتل، ويسمح بالتالي بالإبداع".

3–وظائف النظام الإنتاجي:

يعرف علماء اجتماع العمل الوظيفة على أنها عائلة من المهام المتنوعة لعامل مكلف بأدائها.

أ– وظائف النسق الاقتصادي: لقد رأينا سابقا أن هذا النظام يتم تحليله بناء على مفهوم التكلفة، وبالاستخدام الأمثل لعوامل الإنتاج: وسائل الإنتاج/الموارد المالية/قوة العمل. ومنه فإن هدف التنظيم متحقق من خلال إنتاج الخيرات أو تأمين حاجات المستهلكين. ومنه فإن وظائف هذا النظام يمكن تعدادها كما يلي: التسويق، الإنتاج، المالية، التدبيرية

ب–وظيفة النسق الاجتماعي: الاندماج

لقد قلنا سابقا أن تنظيم العمل بحسب التقسيم الوظيفي والتقني هو انشغال رئيسي للمقاولة لأجل تحقيق الفعالية. ومن ناحية أخرى هو مولّد لوسط اجتماعي والذي سميناه مجتمعا جزئيا أو جماعة (communauté). وعليه فإن وظيفة الاندماج هي وظيفة النسق الاجتماعي. فالعلاقات الاجتماعية داخل المقاولة تُنشئ تضامنات خاصة وصراعات ليست محددة من خلال القيم، ولكن أيضا الوسط بمختلف جماعاته العائلية والثقافية...إلخ. وبذلك فإن الانتماءات المتعددة للعمال هو ما يفسر تشكلات الهوية والإنتسابات، والصراعات، وكل ذلك يمكّن فقط من خلق حد أدنى من الإجماع بين العاملين لأجل هدف المشروع الموحد.

يبدو أن التنظيمات النقابية سيما منها المعارضة، تُشكل تعبيرا أصيلا لوظيفة الاندماج، ذلك لأنها تقوم على وهم الازدواجية المصطنعة للجماعة (Illusion d'une communauté doublement artificielle).

من جهة التضامن البروليتاري يفسر ضرورة التجمع النقابي على المستوى الوطني. ومن جهة ثانية داخل نفس التنظيم، تبدو مصالح أرباب العمل والعمال متناقضة تماما.

نقول إذن إن وظيفة الاندماج تستهدف خلق انسجام في التصرفات العمالية متوافقة ونسق القيم الموجود في التنظيم. إن نسق القيم هو بالأساس نتاج علاقات القوى حيث يساهم في خلق ثقافة يستطيع فيها كل عامل إما بصفة فردية أو جماعية أن يقدم مساهمته وأيضا يحقق الاعتراف ويشعر بالانتماء إلى نفس الوسط الاجتماعي اعتمادا على التجربة الجمعية.

سابعا- المؤسسات في التشريع الجزائري:

يميز التشريع بين أصناف مختلفة من المؤسسات بالنظر إلى رقم أعمالها، عدد العمال، حجم رأسم المال، وغيرها. لهذا نقدم ما يلي التصنيفات الموالية:

1-تعريف المؤسسة الصغييرة والمتوسطة:

وضع القانون 17-02 تعريفا للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها"مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات وحدّد لها في المادة 5 منه الشروط التالية:

-أن تُشغّل من واحد (1) إلى مائتين وخمسين (250) (250 شخصا

- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (4) ملايير دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (1) دينار جزائري

-تستوفي معيار الاستقلالية

في الجدول الموالي تعرض أنواع المؤسسات ومعايير تحديدها كل شكل منها

جدول يوضح أنواع المؤسسات

شكل المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
المؤسسة المتوسطة	250-50	400 مليون إلى 4 ملايير دج	200 مليون إلى 1 مليار دج
المؤسسة صغيرة	49-10	لا يتجاوز 400 مليون دج	لا يتجاوز 200 مليون دج
المؤسسة صغيرة جدا	9-1	40 مليون دج	لا يتجاوز 20 مليون دج

يعتبر تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة حسب القانون مهما من ناحية كونه مرجعا لأجل:

- لمنح كل أشكال الدعم والمساعدة المنصوص عليها في هذا القانون لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومرافقتها

-لجمع البيانات ومعالجة الإحصائيات

- في تصنيف أخر حدد الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري[26] تصنيفا آخر للمؤسسات في الجزائر اعتمادا على موضوع التجارة الذي يعني:

-كل شراء للمنقولات لإعادة بيعها بعينها أو بعد تحويلها وشغلها

[26]الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد 101، 18 ديسمبر 1975

-كل شراء للعقارات لإعادة بيعها

-كل مقاولة لتأجير المنقولات أو العقارات.

-كل مقاولة للإنتاج أو التحويل أو الإصلاح.

-كل مقاولة للبناء الحفر أو لتمهيد الأرض.

-كل مقاولة للتوريد أو الخدمات.

-كل مقاولة لاستغلال المناجم أو المناجم السطحية أو مقالع الحجارة أو منتوجات الأرض الأخرى.

-كل مقاولة لاستغلال النقل أو الانتقال.

-كل مقاولة لاستغلال الملاهي العمومية أو الإنتاج الفكري.

-كل مقاولة للتأمينات.

-كل مقاولة لاستغلال المخازن العمومية.

-كل مقاولة لبيع السلع الجديدة بالمزاد العلني أو الأشياء المستعملة بالتجزئة بالجملة.

-كل عملية مصرفية أو عملية صرف أو سمسرة أو خاصة بالعمولة.

-كل عملية توسط لشراء وبيع العقارات أو المحلات التجارية والقيم العقارية

حدد الأمر في مواده 544إلى 550 تعريفا للشركات التجارية واشترط إثباتها من خلال عقد رسمي وأن قانونها الأساسي ينبغي ان يتضمن مدتها التي لا تتجاوز 99 سنة وعنوانها واسمها ومركزها وموضوعها ومبلغ رأسمالها. يتم قيد العقود التأسيسية للشركة لدى المركز الوطني للسجل التجاري

2-أهداف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في القانون 17-02:

يهدف القانون 17-02 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " إلى تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وتحديد تدابير الدعم والآليات المخصصة لها فيما يتعلق بالإنشاء و الانماء و الديمومة".

كما يسعى إلى تعيين البيئة الممكنة التي تسمح للمؤسسات بالنمو في السوق، ومن بين الأهداف العامة للقانون نجد[27]:

- بعث النمو الاقتصادي.

- تحسين بيئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

-تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا سيما المبتكرة منها والحفاظ على ديمومته

[27]قانون 17-02 مؤرخ في 10يناير سنة 2017 يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد02 ص 5

– تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقدراتها في مجال التصدير

–ترقية ثقافة المقاولة

–تحسين معدل الاندماج الوطني وترقية المناولة

فقد صاغ المشرع جملة من التدابير التي تفيد في المساعدة والدعم لترقية المؤسسات وتخفيف العراقيل التي تواجه إنشاءها وتتمثل في[28]:

–نشر وترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري، والقانوني والاقتصادي والمالي والمهني والتكنولوجي المتعلقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

–تشجيع كل مبادرة تسهل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحصول على العقار

–العمل على وضع أنظمة جبائية مكيّفة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

–تشجيع وتعزيز ثقافة المقاولة وكذا التكنولوجيات الحديثة والابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

–تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها

– تشجيع الجمعيات المهنية، وبورصات المناولة والتجمعات

–تعزيز التنسيق بين أجهزة إنشاء ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستويين المركزي والمحلي

"ان الاهداف المتوخاة من القانون 02-17–وبحسب صائغيه، تجد طريقها للتطبيق عبر سياسة مبنية على التشاور مع الفاعلين العموميين والخواص دون اهمال جانب الدراسات المناسبة والتي ينتج عنها برامج دعم وتدابير مرافقة، وهو ما تم اهماله في القانون السابق . واقر القانون 02-17–للجماعات المحلية دورا مهما في المبادرة بتدابير المساعدة دعم وترقية المؤسسات من خلال توفير العقار الصناعي الذي يعد العائق الاكبر الذي تعاني منه الاستثمارات لاسيما الصغيرة منها"[29].

ويقع على عاتق **الوكالة الوطنية ل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** تنفيذ استرتيجية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتنفيذ سياسة تطوير هذه المؤسسات في مجال الانشاء و الانماء و الديمومة،

[28] قانون 17-02 مؤرخ في 10يناير سنة 2017 المرجع السابق ص ص 6 -7

[29] سوسن جيلالي، موسى نورة، تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونيةوالسياسية–المجلد 7، 2022، ص423

في ذلك تحسين النوعية والجودة، وترقية الابتكار وتدعيم المهارات والقدرات التسييرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يتم تمويل عمليات دعم ومساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونفقات الوكالة عن طريق الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم الاستثمار وترقية التنافسية الصناعية

تم تزويد **الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** بهياكل محلية تتكون من:

أ-مراكز دعم واستشارة مهمتها دعم انشاء المؤسسات وإنماؤها و ديمومتها و مرافقتها

ب-مشاتل المؤسسات المكلفة بدعم المؤسسات الناشئة واحتضانها

أيضا تم إنشاء صناديق ضمان القروض وصناديق الإطلاق بهدف ضمان قروض للمؤسسات وترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة.

هذا وقد تكفلت الدولة بدعم المؤسسات بغرض التنمية وتنويع الاقتصادي، وسهرت على تطوير الشركة بين القطاعين العمومي والخاص فيما يتعلق بمنح الامتياز في مجال الخدمات العمومية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أنشأت الدولة لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هيئة استشارية تسمى: **المجلس الوطني للتشاور من أجل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** مشكلة من المنظمات و الجمعيات المهنية المتخصصة الممثلة للمؤسسات، وممثلي القطاع ات والهيئات المعنية بإنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ثامنا–أشكال المؤسسات:

1–المؤسسة ذات الشخص الوحيد:

هي مؤسسة مكونة من شخص واحد، يحدد رأسمالها الإجتماعي بحرية من طرف الشريك في القانون الأساسي للمؤسسة، تكون الأملاك الشخصية لمستحدث المؤسسة منفصلة عن أملاك مؤسسته و لا يلتزم إثر ذلك بديون المؤسسة إلا في حدود الرأسمال الإجتماعي. القيد في لسجل التجاري يكسب المؤسسة الشخصية المعنوية و صفة التاجر لمسيرها.

1–1–مراحل الإنشاء:

أ–حجز التسمية:

يمكن تقديم طلب تسجيل التسمية بإحدى الخيارات التالية :

–التنقل الى إحدى الفروع المحلية للمركز الوطني للسجل التجاري؛

–اجراء الطلب عن بعد عبر بوابة المركز https://sidjilcom.cnrc.dz

–تقديم الطلب عن طريق الموثق.

ب– القوانين الأساسية للشركة وقيد الإيجار:

ينجز القانون الأساسي لدى الموثق من خلال تقديم الوثائق التالية:

- شهادة ميلاد الأعضاء المؤسسين للشركة (الشركاء(
- تسمية الشركة (شهادة)
- يجب دفع مبلغ رأسمال الشركة عند الموثق (شيك او نقدا أو في الخزينة(

أو أي وثيقة يطلبها الموثق

يمكن اثبات وجود المحل بتقديم إحدى الوثائق التالية:

***سند ملكية أو عقد إيجار:**

***امتياز للوعاء العقاري الذي يحوي النشاط التجاري**

ينجر هذا العقد لدى الموثق يتقديم الوثائث التالية:

- عقد ملكية المحل التجاري (خاص بالمؤجر)؛
- شهادة ميلاد مالك المحل؛
- عقد تأمين ضد الكوارث الطبيعية للمحل.

ج–الإشهار القانوني:

يتم لدى المركز الوطني للسجل التجاري (الفروع المحلية)

المصلحة المسؤولة: شباك الإشهارات القانونية الموجود على مستوى الفرع المحلي

عندها يتحصل المعني **فاتورةوصل استلام يخص الإعلان المودع**

د–دفع رسوم الدمغة:

تتم لدى مكتب الضرائب، حيث يتسلم وصل بالدفع مقدر ب 4000دج

هـ– دفع رسوم التسجيل في السجل التجاري:

الذي يتم لدى **مركز الضرائب**(**مفتشية الضرائب**(مفتيشية الضرائب الإقليمية المختصة

ويحصل المعني على البطاقة الضريبية (رقم الهوية الضريبية)

وتنجر هذا العملية بعد أن يقدم المعني الوثائق التالية:

- **نسخة من السجل التجاري .**
- **القانون الأساسي للمؤسسة .**
- **عقد ملكية المحل أو عقد الإيجار موثق عليه باسم الشركة.**
- **النموذج المقدم من قبل مفتشية الضرائب، مملوء ، موقع ومختوم باسم الشركة**

و–القيد في السجل التجاري:

تتم هذه العلمية لدى المركز الوطني للسجل التجاري (الفروع المحلية)، حيث يحصل المعني على مستخرج السجل التجاري ويشمل التسجيل في السجل التجاري كافة العمليات المرتبطة بالسجل التجاري المتمثلة في القيد، التعديل و الشطب. هذه العملية مؤطرة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 15-111 المؤرخ في 2015/05/03 الذي يحدد كيفيات القيد و التعديل و الشطب في السجل التجاري:

- القيد: هي العملية التي تكسب الخاضع للقيد في السجل التجاري صفة التاجر و تسمح له بممارسة نشاطاته التجارية بصفة قانونية. يشمل القيد في السجل التجاري القيد الرئيسي و الثانوي سواء كان النشاط قار أو غير قار (متنقل) و كذا المستثمر الأولي.
- التعديل :و هو كل تغيير في وضعية التاجر ،كتغيير النشاط، العنوان...كما يشمل كذلك العمليات التالية: تعديل السجل التجاري لمؤجر القاعدة التجارية، الإستمرارية في استغلال المحل التجاري في حالة وفاة التاجر، تسليم نسخة ثانية في حالة الضياع، السرقة أو الإتلاف.
- الشطب: و هي التوقف النهائي عن النشاط و يفقد المعني بعد الشطب صفة التاجر.

– ز–الإعلان عن الوجود للضرائب:

لدى **مركز الضرائب (مفتشية الضرائب)، حيث يتحصل المعني على البطاقة الضريبية (رقم الهوية الضريبية)، وعليه ان يقدم الوثائق التالية:**

- **نسخة من السجل التجاري**
- **القانون الأساسي للمؤسسة .**
- **عقد ملكية المحل أو عقد الإيجار موثق عليه باسم الشركة.**
- **النموذج المقدم من قبل مفتشية الضرائب، مملوء ، موقع ومختوم باسم الشركة**

ح– الإعلان عن النشاط في صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الغير أجراء:

وهو من اختصاص الصندوق الوطني للعمال الغير اجراء (الفرع المحلي)، ويحصل المعني على شهادة الانتساب لصندوق الضمان الاجتماعي للعمال الغير اجراء

ويتعين على المعني ان يقدم الوثائق التالية حتى يمكنه الغعلان عن النشاط على مصالح صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الغير أجراء:

- **شهادة طبق الأصل للسجل التجاري .**
- **النموذج المقدم من طرف الفرع المحلي لصندوق الضمان الاجتماعي للعمال الغير أجراء.**
- **نسخة من القانون الأساسي للشركة**

يجب تقديم ملف الانتساب لدى مصلحة صندوق الضمان الاجتماعي الفرعي التابع لمكان إقامة تجارة المعني في غضون 10 إيام بعد إنشاء هذا النشاط.

بعد تأسيس الشركة، يمكن لمسير الشركة أن يبدأ إجراءات إعلان الموظفين في نظام الضمان الاجتماعي للأجراء

2-الشركة ذات مسؤولية محدودة(ش ذ م م)

هي شركة أموال، تؤسس بين شريكين إثنين على الأقل و خمسين (50) على الأكثر، يحدد رأسمالها الإجتماعي بحرية من طرف الشركاء في القانون الأساسي للشركة، يلتزم الشركاء بديون الشركة حسب مساهمتهم في الرأسمال الإجتماعي ، كما لا المساهمون في الشركة ذات المسؤولية المحدودة الخسائر إلا في حدود ما حصصهم، هذا وتسير الشركة من طرف مسير واحد أو عدة مسيرين. القيد في السجل التجاري يكسب الشركة الشخصية المعنوية و صفة التاجر للمسيرين .

تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة بين شركاء لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموا من حصص، ويشتمل اسم الشركة اسم واحد من الشركاء أو أكثر على ان تكون التسمية مسبوقة او متبوعة بكلمات شركة ذات مسؤولية محدودة يجب ان يتضمن القانون الأساسي ذكر قيمة الحصص العينية المقدمة من الشركاء ويتم ذلك بعد الاطلاع على تقرير ملحق بالقانون الأساسي يحرره تحت مسؤوليته المندوب المختص بالحصص والمعين بأمر من المحكمة من بين الخبراء المعتمدين(أنظر المادة 568 من الامر 75-59)

يدير الشركة شخص أو عدة أشخاص طبيعيين ويجوز اختيراهم خارجا عن الشركاء

مراحل الإنشاء:

أ-حجز التسمية

يتم تقديم طلب تسجيل التسمية بإحدى الخيارات التالية :

-التنقل الى إحدى الفروع المحلية للمركز الوطني للسجل التجاري؛

- اجراء الطلب عن بعد عبر بوابة المركز https://sidjilcom.cnrc.dz

-تقديم الطلب عن طريق الموثق.

يحصل المعني على شهادة تسجيل التسمية بعد تقديم الوثيقتين التاليتين:

- **بطاقة التعريف الوطني**

- **استمارة طلب شهادة التسمية**

ب– استخارج شهادة الميلاد:

هذه الوثيقة مطلوبة لإعداد القانون الأساسي للشركة و كذا عقد الإيجار من طرف الموثق.

ج– القوانين الأساسية للشركة وقيد الإيجار:

تتم من خلال الموثق

يتم اثبات وجود المحل بتقديم إحدى الوثائق التالية:

سند ملكية أو عقد إيجار

امتياز للوعاء العقاري الذي يحوي النشاط التجاري:

كل عقد أو مقرر تخصيص مسلم من طرف هيئة عمومية

لإنجاز للقوانين الأساسية للشركة على المعني التقيد بمكونات الملف الموالية:

- شهادة ميلاد الأعضاء المؤسسين للشركة (الشركاء)
- تسمية الشركة (شهادة)
- يجب دفع مبلغ رأسمال الشركة عند الموثق (شيك او نقدا أو في الخزينة(أو أي وثيقة يطلبها الموثق)

بالنسبة لعقد إيجار مقر الشركة يقدم المعني الوثائق التالية

- عقد ملكية المحل التجاري (خاص بالمؤجر)؛
- شهادة ميلاد مالك المحل
- عقد تأمين ضد الكوارث الطبيعية للمحل.

د–الاشهار القانوني

يتم لدى المركز الوطني للسجل التجاري، ويحصل المعني على فاتورة وصل استلام يخص الإعلان المودع

هـ–دفع رسوم الدمغة:

لدى مكتب الضرائب ويتحصل على وصل بالدفع

و– دفع رسوم التسجيل في السحل التجاري

لدى مركز الضرائب(مفتشية الضرائب) يحث يقدم الوثائق التالية:

نسخة من السجل التجاري .

- القانون الأساسي للمؤسسة .
- عقد ملكية المحل أو عقد الإيجار موثق عليه باسم الشركة.
- النموذج المقدم من قبل مفتشية الضرائب، مملوء ، موقع ومختوم باسم الشركة

عندها يحصل المعني على **البطاقة الضريبية (رقم الهوية الضريبية)**

ز–القيد في السجل التجاري:

تتم هذه العملية لدى المركز الوطني للسجل التجاري، وتتيح له الحصول على مستخرج السجل التجاري

ويشمل التسجيل في السجل التجاري كافة العمليات المرتبطة بالسجل التجاري المتمثلة في القيد، التعديل والشطب. هذه العملية مؤطرة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 15-111 المؤرخ في 2015/05/03 الذي يحدد كيفيات القيد و التعديل و الشطب في السجل التجاري:

- القيد: هي العملية التي تكسب الخاضع للقيد في السجل التجاري صفة التاجر و تسمح له بممارسة نشاطاته التجارية بصفة قانونية. يشمل القيد في السجل التجاري القيد الرئيسي و الث انوي سواء كان النشاط قار أو غير قار (متنقل) و كذا المستثمر الأولي.
- التعديل :و هو كل تغيير في وضعية التاجر ،كتغيير النشاط، العنوان...كما يشمل كذلك العمليات التالية: تعديل السجل التجاري لمؤجر القاعدة التجارية، الإستمرارية في استغلال المحل التجاري في حالة وفاة التاجر، تسليم نسخة ثانية في حالة الضياع، السرقة أو الإتلاف.
- الشطب: و هي التوقف النهائي عن النشاط و يفقد المعني بعد الشطب صفة التاجر.
- الجهة المسؤولة:

ح-الإعلان للوجود للضرائب

تتم لدى مركز الضرائب(مفتشية الضرائب)، ويتعين على المعني تقديم:

- نسخة من السجل التجاري .
- القانون الأساسي للمؤسسة .
- عقد ملكية المحل أو عقد الإيجار موثق عليه باسم الشركة.
- النموذج المقدم من قبل مفتشية الضرائب، مملوء ، موقع ومختوم باسم الشركة

حيث يحصل المعني على البطاقة الضريبية (رقم الهوية الضريبية)

ط- الإعلان عن النشاط في صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الغير أجراء:

لدى الصندوق الوطني للعمال الغير أجراء (الفرع المحلي)، ويحصل على شهادة الانتساب لصندوق الضمان الاجتماعي للعمال الغير اجراء بعد ان يقدم :

- شهادة طبق الأصل للسجل التجاري .
- النموذج المقدم من طرف الفرع المحلي لصندوق الضمان الاجتماعي للعمال الغير أجراء.
- نسخة من القانون الأساسي للشركة

3-الشركة ذات التوصية البسيطة(ش ذ ت ب)

هي شركة هجينة، نجد أشخاص للتسيير وأشخاص ممثلين لرؤوس الأموال، أي هي مزيج من مجموعة من الشركاء على نظام التضامن ومجموع ة أخرى على نظام ذات مسؤولية محدودة. الرأسمال الاجتماعي يقسم إلى حصص اجتماعية و تسير الشركة من طرف مسير واحد أو عدة مسيرين، شركاء متضامنين يخضعون لنفس النظام القانوني الذي يخضع له

الشركاء في شركة التضامن، فيكونون مسؤولين مسؤولية تضامنية، وغير محددة عن ديون الشركة . وشركاء موصين لا يسألون عن ديون الشركة إلا في حدود حصصهم ولا يكتسبون صفة التاجر ولا يشاركون في إدارة الشركة التسجيل لدى السجل التجاري يكسب الشركة صفة الشخص المعنوي و للشركاء صفة التجار) المادة 563 مكرر وما بعدها من المرسوم التشريعي[30] رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993). ملاحظة : هذا الشكل من الشركات ليس منتشرا بكثرة في الجزائر.

وفقا للمادة 563 مكرر3: ينبغي ان يتضمن القانون الأساسي للشركة بالتوصية البسيطة البيانات التالية:

-مبلغ أو قيمة حصص كل الشركاء

-حصص كل شريك متضامن أو شريك موص في هذا المبلغ أو القيمة

-الحصص الإجمالية للشركاء المتضامنين وحصتهم في الأرباح وكذا حصتهم في الفائض من التصفية

يخضع المسار القانوني لإنشاء الشركة لكل المراحل التي سبق تعيينها في شكلي الشركتين سالفتي الذكر، مع اختلاف وحيد في مرحلة حجز التسمية حيث أنه وفقا لأحكام المرسوم التشريعي 93-08 سيم المادة 563 فإن عنوان الشركة يتألف من أسماء كل الشركاء المتضامنين او من اسم أحدهم أو أكثر متبوع في كل الحالات بعبارة وشركائهم

4-شركة تضامن (ش ت)

هي شركة أشخاص، أي أنها تقوم على الاعتبار الشخصي وعموما هي شركة عائلية تتأسس على مجهودات أشخاص يربطهم شكل معين من العلاقة الاجتماعية: القرابة أو الصداقة ، العدد الأدنى للشركاء هو إثنان (2). ليس هناك حد أدنى مفروض للرأس المال الاجتماعي للشركة، التسيير يشارك فيه كل الشركاء، إلا في حالة ما نص قانون الشركة على عكس ذلك، الرأسمال الاجتماعي يتم تقسيمه إلى حصص إجتماعية ، يشارك كل الشركاء وبشكل تضامني في الاستجابة لدفع ديون الشركة . التسجيل لدى المركز الوطني للسجل التجاري يكسب الشركة الشخصية المعنوية ولكل الشركاء صفة التاجر. ويشيع هذا النوع من الشركات في المشروعات الصغيرة

يخضع المسار القانوني لإنشاء الشركة لكل المراحل التي سبق تعيينها.

5-شركة ذات الأسهم (ش ذ أ):

هي شركة أموال، تعد الشكل القانوني المتخذ من طرف المؤسسات الكبيرة بامتياز، تضم على الأقل سبعة (07) مساهمين و الحد الأدنى لرأسمالها الاجتماعي لتأسيسها هو خمسة ملايين دينار جزائري (5.000.000دج) في حالة الدعوة إلى الاكتتاب العام و مليون دينار جزائري (1.000.000دج) إن لم يكن هناك دعوة للاكتتاب العام, يقسم الرأسمال الاجتماعي إلى أسهم. تسير من طرف مجلس إدارة يتكون على الأقل من ثلاثة أعضاء وعلى الأكثر من اثنى عشر عضوا، يترأسه أحد أعضائه، يخضع عمل التسيير لقواعد صارمة ومحددة . مسؤولية المساهمين في تسديد الديون تتم

[30] مرسوم تشريعي رقم 93-08 مؤرخ في 25 أبريل 1993 يعدل ويتمم الامر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد 27.

حسب نسبة مساهمتهم في رأس مال الاجتماعي للشركة . التسجيل لدى السجل التجاري يكسب الشركة الشخصية المعنوية وصفة التاجر لأعضاء مجلس الإدارة.

6-شركة توصية بالأسهم (ش ت أ):

هي شركة مختلطة تتكون من شريك متضامن أو أكثر له صفة التاجر و شركاء موصيين لهم صفة مساهمين. عدد الشركاء الموصيين لا يمكن أن يقل عن ثلاثة يقسم رأسمال الشركة على شكل أسهم و يمكن أن تسير من طرف شخص واحد أو عدد من المسيرين. الحد الأدنى للرأسمال الاجتماعي لاستحداث الشركة هو خمس ملايين دج (5,000,000) في حالة الدعوة إلى الاكتتاب العام، ومليون دينار جزائري (1,000,000) في حالة عدم اللجوء إلى الدعوة للاكتتاب العام. المسيرون هم مساهمين ولا يمكن أن يتحملوا لوحدهم الخسائر إلا في حدود نسبة مساهمتهم . للشركاء المتضامنين مسؤولية غير محدودة وتضامنية لديون الشركة. التسجيل في السجل التجاري يكسب الشركة الشخصية المعنوية وصفة التاجر للمسيرين. ملاحظة :هذا الشكل القانوني للمؤسسة غير منتشر بكثرة في الجزائر

7-التجمعات:

يؤسس التجمع بين شخصين معنويين أو أكثر لفترة محدودة قصد تسخير كل الإمكانيات الملائمة لتسهيل النشاط الإقتصادي لأعضائه و تطويره و تحسين نتائج هذا النشاط و تنميته، يمكن أن يؤسس بدون رأسمال كما لا يؤدي التجمع من تلقاء نفسه إلى تحقيق الفوائد و إقتسامها، يسير التجمع شخص واحد أو أكثر و يلزم أعضاءه بتسديد ديونه من ذمتهم المالية الخاصة و هم متضامنون إلا إذا وجد إتفاق مخالف مع المتعاقدين الأخرين. يكسب القيد في السجل التجاري للتجمع الشخصية المعنوية.

تاسعا– أجهزة الدعم والمرافقة:

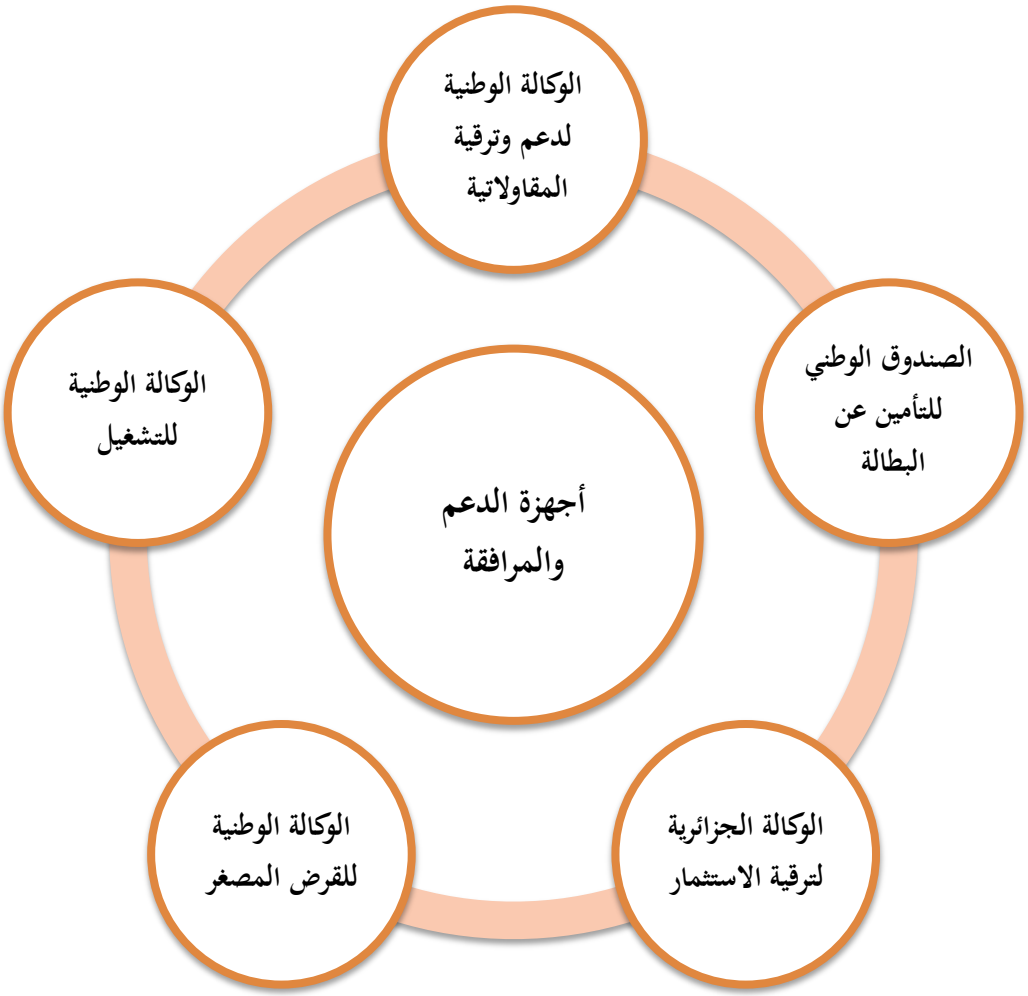

1-الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية :

The National Entrepreneurship Support and Development Agency(NESDA)
Agence nationale pour le soutien et le développement de l'entreprenariat (ANADE)

أنشأت الوكالة طبقا لل مرسوم التنفيذي رقم 23-330 المؤرخ في 17 سبتمبر سنة 2023 الذي يتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وتحديد قانونها الأساسي

يخضع هذا الجهاز لوصاية وزارة اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغّرة ، تنخرط هذه الوكالة في مسعى تنويع النسيج الصناعي الوطني ، وأيضا التقليص من البطالة عبر تمكين الأفراد ومرافقتهم في إنشاء مشروعهم الخاص سيما في شكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجالي السلع والخدمات الذي يسمح بخلق الثروة. ومن ثم فإن الوكالة تسعى إلى خلق بيئة مقاولاتية تحفز الأفراد على إنشاء مشروعهم وتمويله وتطويره اعتمادا على الابتكار الذي يسمح بتنافسية منتوجات المؤسسات في السوق ويسمح باستدامتها فيه، كما تؤدي الوكالة دورا في تعزيز المجهودات والتدابير التي ترمي إلى إشاعة روح ريادة الأعمال

مهام الوكالة:

تتمثل مهام الوكالة حول الأنشطة الأساسية التالية[31]: التكوين-المرافقة-التمويل

-التكوين: تسعى الوكالة من خلاله الى ترقية و نشر الفكر المقاولاتي لدى الشباب عبر تنظيم دورات تكوينية، رفقة شركاءها، في اطار مراكز تطوير المقاولاتية، حول المهارات والمعارف المتعلقة بالمقاولاتية والتي تسمح بمرافقة حاملي الأفكار والمشاريع في مرحلة أولى، وفي المرحلة الثانية الاستفادة من هذه المهارات والمعارف عند إنشائهم وتسييرهم للمؤسسات.

وتتنوع دورات التكوين على النحو التالي:

أ-دورات وفق برامج منظمة العمل الدولية:

برامج تكوينية معتمدة من منظمة العمل الدولية تهدف إلى تطوير مهارات المقاولاتية وتسيير المؤسسات المصغرة

دورة "أوجد فكرة مشروعك" - 3 أيام

دورة "ابدأ وحسن مشروعك" - 7 أيام

ب-مراكز تطوير المقاولاتية:

دورات تكوينية بالشراكة مع مؤسسات التعليم العالي والتكوين المهني لتطوير المهارات الأساسية

دورة "اوجد فكرة مشروعك" - 3 أيام

[31] https://www.nesda.dz/

دورة "ابدأ وحسن مشروعك" – 7 أيام

ج–دورات تكوينية موضوعاتية

دورات متخصصة بالشراكة مع المصالح العمومية حول مواضيع محل اهتمام المؤسسات المصغرة

الضرائب والمنازعات الجبائية

الضمان الاجتماعي

التأمين الفلاحي

–المرافقة: تسهر الوكالة على مرافقة أصحاب الأفكار وحاملي المشاريع الاستثمارية في المؤسسات المصغرة خلال كافة المراحل منذ ميلاد الفكرة المقاولاتية الى غاية بداية نشاط المؤسسة المصغرة وحتى بعد ذلك.

وتشمل المرافقة مرحلتين أحدهما تخص الإعداد والثانية تهتم بالإنشاء

–التمويل: تمنح الوكالة اعانات مالية وفق صيغ تمويلية متنوعة، رفقة شركاءها من القطاع البنكي العمومي، بالإضافة الى امتيازات جبائية للمستفيدين من جهاز الوكالة، حسب التنظيم التشريعي الساري.

تتميز الحلول التمويلية للوكالة لفائدة أصحاب المشاريع كما يلي:

- ✓ قرض غير مكافئ لتمويل مشاريع انشاء مؤسسات مصغرة وتوسعة نشاطها
- ✓ تمويل المشاريع قد يصل الى غاية 10.000.000 دج
- ✓ صيغ تمويل مشتركة ثنائية وثلاثية بين صاحب المشروع، الوكالة والبنك
- ✓ قروض بنسبة فائدة مخفضة بنسبة مئة بالمئة

- ✓ مدة سداد القروض مغرية
- ✓ قروض غير مكافئة إضافية: للاستغلال والكراء

تعرض الوكالة عدة صيغ تمويلية لانشاء وتوسعة المؤسسات المُصغّرة عبر 3 تركيبات مالية

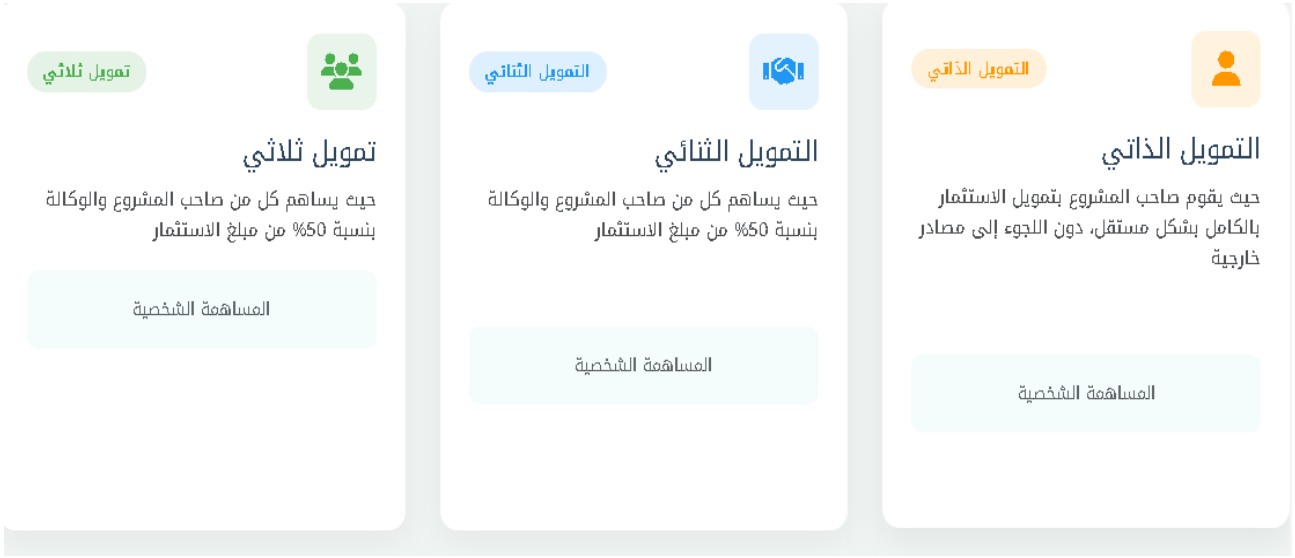

جدول صيغ التمويل

تفاصيل نسب المساهمة لكل نوع من صيغ التمويل المتاحة

نوع التمويل	المساهمة الشخصية	الوكالة (قرض غير مكافئ))	الوكالة (قرض غير مكافئ)
التمويل الثلاثي - الطلبة والبطالين	5%	25%	70%
التمويل الثلاثي - غير البطالين (مناطق الجنوب)	10%	20%	70%
التمويل الثلاثي - غير البطالين (الهضاب العليا والمناطق الخاصة)	12%	18%	70%
التمويل الثلاثي - غير البطالين (باقي المناطق)	15%	15%	70%
التمويل الثنائي	50%	50%	0%
التمويل الذاتي	100%	0%	0%

تمويل الاستغلال والكراء

قروض إضافية غير مكافئة لتغطية احتياجات خاصة

قرض إضافي غير مكافئ لكراء محل

500.000 دج

عند الضرورة يمكن لحاملي المشاريع الإستفادة من قرض إضافي غير مكافئ للتكفل بإيجار المحل أو مكان الرسو على مستوى الموانئ المخصص لإحداث أنشطة إنتاج السلع والخدمات بإستثناء الأنشطة غير المقيمة

شرط: يمنح هذا القرض عندما يلجأ حاملي المشاريع الى التمويل البنكي في مرحلة إحداث النشاطات

قرض إضافي غير مكافئ للإستغلال

1.000.000 دج

يمكن لحاملي المشاريع من الاستفادة من قرض اضافي غير مكافئ للإستغلال بصفة استثنائية

طبيعة القرض: استثنائي لتغطية احتياجات الاستغلال والتشغيل

تضم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية 51 وكالة ولائية وكذا العديد من الفروع موزعة عبر كامل التراب الوطني، عبر ازيد من 170 فرع محلي، بالإضافة الى نقاط التواجد عبر مراكز تطوير المقاولاتية التي يفوق عددها ازيد من 200 مركز موزعين عبر مختلف جامعات ومعاهد ومدارس قطاع التعليم العالي ومعاهد ومؤسسات قطاع التعليم والتكوين المهني.

الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

طبقا للقرار المؤرخ في 23 شوال 1446 الموافق 22 ابريل 2025 يتضمن التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولتية ما يلي:

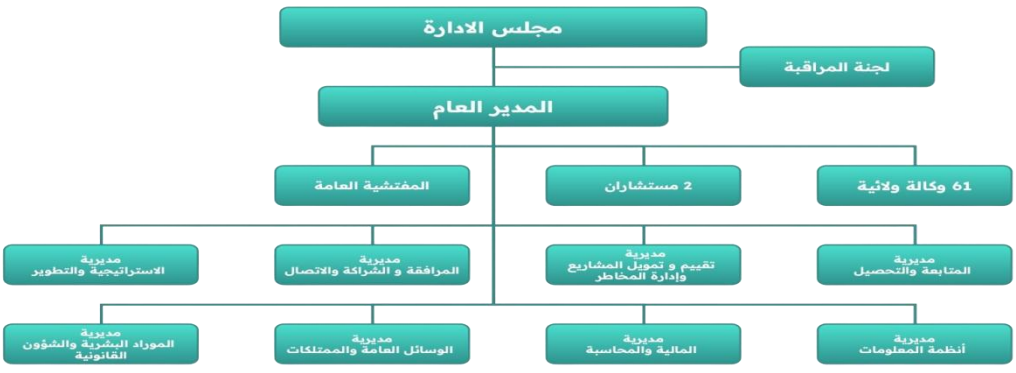

قرار المؤرخ في 23 شوال 1446 الموافق 22 ابريل 2025 يتضمن التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

الهيكل التنظيمي للوكالة الولائية لدعم وتنمية المقاولتية:

الهيكل التنظيمي للوكالة الولائية لدعم وتنمية المقاولتية قرار المؤرخ في 23 شوال 1446 الموافق 22 ابريل 2025 يتضمن التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولتية

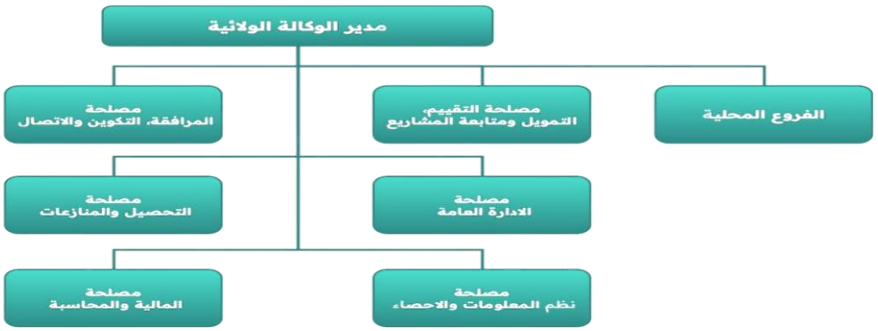

أنشطة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

تغطي مزايا جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية: مراحل **إنشاء المؤسسات المصغرة وتوسعة نشاطها،**

أ-إنشاء مؤسسة مصغرة وشروط الاستفادة: يشمل دعم إنشاء المؤسسات المصغرة للشباب أصحاب المشاريع من خلال التمويل والمرافقة الإدارية والتقنية، مع توفير التكوين اللازم وضمان متابعة المشروع من البداية حتى بدء النشاط.

- ✓ العمر: 18-55 سنة
- ✓ عدم الاستفادة سابقاً من أي جهاز دعم لإنشاء مؤسسة مصغرة
- ✓ حيازة شهادة أو مؤهل مهني و/أو امتلاك مهارات معرفية معترف بها بشهادة
- ✓ تقديم مساهمة مالية شخصية مطابقة لأحد صيغ التمويل المختارة

مراحل الإنشاء

1-التسجيل الإلكتروني والتكوين

التسجيل عبر المنصة الرقمية بعد التكوين على مستوى أحد مراكز تطوير المقاولاتية

منصة التسجيل الإلكتروني : https://myproject.nesda.dz/Inscription/CreateInscription/1

الرقم التعريفي الوطني الوحيد (NIN) *

اللقب بالعربية *

الإسم بالعربية *

اللقب بالأحرف اللاتينية *

الإسم بالأحرف اللاتينية *

تاريخ الميلاد *

jj / mm / aaaa

ولاية الميلاد *

إختيار ولاية الميلاد

بلدية الميلاد *

إختيار بلدية الميلاد

نوع الجنس *

إختيار نوع الجنس

الحالة العائلية *

إختيار الحالة العائلية

نوع مركز تطوير المقاولاتية *

إختيار نوع مركز تطوير المقاولاتية

ولاية مركز تطوير المقاولاتية *

إختيار ولاية مركز تطوير المقاولاتية

هل تابعت تكوينا بمركز تطوير المقاولاتية؟ *

إختيار مركز تطوير المقاولاتية

نوع التمويل *

إختيار

العنوان *

ولاية الإقامة *

إختيار ولاية الإقامة

بلدية الإقامة *

إختيار بلدية الإقامة

المستوى الدراسي *

إختيار المستوى الدراسي

رقم الهاتف *

ولاية المقر الاجتماعي لمؤسستكم *

إختيار ولاية

بلدية المقر الاجتماعي لمؤسستكم *

إختيار بلدية المقر الاجتماعي

البريد الإلكتروني *

كلمة المرور *

تأكيد كلمة المرور *

ترجو منكم إرفاق نسخة واضحة من بطاقة التعريف البيومترية (PDF) *

Aucun fichier sélectionné. ...Parcourir

ترجو منكم إرفاق نسخة واضحة من الشهادة (الجامعية / معهد التكوين المهني) (PDF) *

NESDA

ترجو منكم إرفاق نسخة واضحة من الشهادة المتحصل عليها من طرف مركز تطوير المقاولاتية (PDF)

Aucun fichier sélectionné. ...Parcourir

Je ne suis pas un robot reCAPTCHA

أسمح لناسدا بمعالجة بياناتي الشخصية وفق للشروط المنصوص عليها في القانون 18/07 المتعلقة بحماية الأشخاص الطبيعيين في معالجة المعطيات الشخصية.يمكنك الإطلاع على. السياسة العامة لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي الخاصة بالوكالة .

تسجيل

2-تقييم المشروع

تقييم المشروع من طرف مصالح الوكالة وفق نظام تقييم المخاطر باعتبار معايير الجدوى والنجاعة والتمويل، ورفعه إلى اللجنة الولائية في حالة تجاوز التقييم 50%

3-عرض المشروع على اللجنة

عرض المشروع من طرف صاحبه على لجنة انتقاء واعتماد وتمويل مشاريع الاستثمار على مستوى الولاية

4-إصدار شهادة القابلية والتمويل

إصدار شهادة القابلية والتمويل

5-بداية النشاط

بداية النشاط

توسعة نشاط مؤسسة مصغرة

تطوير النشاط الحالي

- خط إنتاج جديد
- آلة جديدة
- منتوج جديد تكميلي
- نشاط مرتبط بالنشاط الرئيسي

إطلاق نشاط جديد

- تنويع النشاط الرئيسي
- اكتشاف مجالات نشاط أخرى
- أنشطة مستقلة جديدة

الفئات المستهدفة

أصحاب المؤسسات المصغرة المستفيدين سابقاً من دعم جهاز الوكالة

المستفيدين من جهاز الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM)

المستفيدين من جهاز الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(CNAC)

الفلاحين والحرفيين وأصحاب التراخيص والسجل التجاري

الشروط العامة

العمر: 20-58 سنة

أن يكون في حالة نشاط خلال السنتين الأخيرتين مع إثبات ذلك

تقديم الحصائل المحاسبية والتصريحات الجبائية(G12, C20)

مراحل الاستفادة من التوسعة

1-التسجيل الإلكتروني

التسجيل عبر المنصة الرقمية الخاصة بجهاز الوكالة

منصة التسجيل الإلكتروني : https://myproject.nesda.dz/Inscription/CreateInscription/2

2-تقييم مشروع التوسعة

تقييم المشروع وفق نظام تقييم المخاطر وتوجيه حامل المشروع إلى التكوين في حالة تجاوز نسبة 50%

3-التكوين الخاص

إجراء تكوين خاص حول مهارات وأساسيات التسيير لمدة 5 أيام على مستوى الوكالة

4-عرض المشروع على اللجنة

عرض مشروع التوسعة على لجنة انتقاء واعتماد وتمويل مشاريع الاستثمار الولائية

5-الحصول على الشهادة وبدء النشاط

الحصول على الشهادة وبدء النشاط

هل استفدت من أحد أجهزة الدعم أم تمتلك مؤسسة ممولة بمالك الخاص؟ *
إختيار

نوع التمويل *
إختيار

الرقم التعريفي الوطني الوحيد (NIN) *

اللقب بالعربية *

الإسم بالعربية *

اللقب بالأحرف اللاتينية *

الإسم بالأحرف اللاتينية *

تاريخ الميلاد *
jj / mm / aaaa

ولاية الميلاد *
إختيار ولاية الميلاد

بلدية الميلاد *
إختيار بلدية الميلاد

نوع الجنس *
إختيار نوع الجنس

الحالة العائلية *
إختيار الحالة العائلية

العنوان *

ولاية الإقامة *
إختيار ولاية الإقامة

بلدية الإقامة *
إختيار بلدية الإقامة

المستوى الدراسي *
إختيار المستوى الدراسي

رقم الهاتف *

ولاية المقر الاجتماعي لمؤسستكم *
إختيار ولاية

بلدية المقر الاجتماعي لمؤسستكم *
إختيار بلدية المقر الاجتماعي

البريد الإلكتروني *

كلمة المرور *

تأكيد كلمة المرور *

ترجو منكم إرفاق نسخة واضحة من بطاقة التعريف البيومترية (PDF) *
Aucun fichier sélectionné. ...Parcourir

NESDA

Je ne suis pas un robot reCAPTCHA

أسمح لناسدا بمعالجة بياناتي الشخصية وفق للشروط المنصوص عليها في القانون 18/07 المتعلقة بحماية الأشخاص الطبيعيين في معالجة المعطيات الشخصية.يمكنك الإطلاع على. السياسة العامة لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي الخاصة بالوكالة .

تسجيل

قطاعات النشاط المدعومة

تسهر الوكالة على تمويل وتشجيع المشاريع في مختلف القطاعات الاقتصادية ولاسيما تلك التي تساهم في خلق الثروة ومناصب الشغل : الفلاحة – البناء والأشغال العمومية –الصناعة–الخدمات–الصيد البحري –الري–النقل–المهن الحرة – الصناعة التقليدية

المزايا الضريبية

يستفيد صاحب المشروع من امتيازات ضريبية خلال مرحلتي إنشاء المشروع وتوسيع طاقته الإنتاجية، مما يساهم في تخفيف الأعباء المالية وتشجيع الاستثمار في المشاريع الاقتصادية المختلفة .

المرحلة الأولى: مرحلة الإنجاز

- الاعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للإكتسابات العقارية الخاصة في اطار إنشاء نشاط صناعي
- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة لمقتنيات التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار الخاص بمرحلتي الانشاء والتوسيع بالنسبة للنشاطات الخاضعة للنظام الضريبي الحقيقي)لا تستفيد السيارات السياحية من هذا التدبير إلا اذا كانت تشكل الأداة الرئيسية للنشاط(
- تطبيق نسبة مخفضة بـ 5% تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في انجاز الاستثمار

المرحلة الثانية: مرحلة الاستغلال

- الاعفاء من الرسم العقاري على البناءات والبناءات الاضافية لمدة 03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات حسب موقع المشروع، ابتداءا من تاريخ اتمامها
- الاعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة أو حسب الحالة (الضريبة على الدخل الإجمالي او الضريبة على أرباح الشركات (لمدة 03 سنوات، 06 سنوات أو 10 سنوات، حسب موقع المشروع ابتداءا من تاريخ الاستغلال
- عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطة السابقة، يمكن تمديدها لسنتين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة

التسجيل في مراكز تطوير المقاولاتية

تمثل مراكز تطوير المقاولاتية فضاءات مشتركة بين الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وشركاءها، حيث توفر مساحات مخصصة لتعزيز المقاولاتية لدى الشباب ورفع قدراتهم ومهاراتهم في انشاء وتسيير المؤسسات المصغرة، عبر توفير دورات تدريبية نوعية يقدمها مدربون من الوكالة معتمدين من قبل المنظمة العالمية للعمل، مناصفة مع مدربي القطاع الشريك .

مراكز تطوير المقاولاتية في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي

تشكل مراكز تطوير المقاولاتية التي تم إنشاؤها في مختلف مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي: من جامعات، معاهد ومدارس عليا، كجزء من البرنامج الحكومي الرامي الى تشجيع المقاولاتية في الوسط الجامعي، بهدف توفير للطلاب المقاولين بيئة مواتية لتحقيق أفكارهم ومشاريعهم التجارية، حيث انها مجهزة بالموارد والمرافق الحديثة لدعم تنمية مهارات الطلاب في المقاولاتية .

يعتبر التكوين في مراكز تطوير المقاولاتية كأحد الشروط الأساسية لانشاء مؤسسة مصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والاستفادة من صيغ التمويل التي توفرها .

يتم التسجيل على مستوى مراكز تطوير المقاولاتية في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي حصريا عبر الخط عن طريق الرابط التالي : **https://cde.dz**

يخضع الطالب المترشح في إطار المركز لسلسلة من التكيونات في المقاييس التالية:

المقياس الأول: أساسيات المقاولاتية

في فصل "أساسيات المقاولاتية"، يتم تقديم الأساسيات الضرورية للمشاركين الذين يسعون للدخول في مجال المقاولتية. هذا الفصل يهدف إلى بناء فهم أساسي وشامل للمفاهيم والمهارات التي يحتاجها المقاولين لنجاح مشاريعهم. وتشمل المواضيع التي قد تُغطى في هذا الفصل ما يلي

- مفهوم المقاولتية: يتم تعريف مفهوم المقاولتية وأهميتها في الاقتصاد والمجتمع
- خطوات بدء العمل: يتم استعراض الخطوات الأساسية التي يجب اتخاذها لبدء مشروع جديد، بدءًا من وضع الفكرة وصولاً إلى تنفيذ الخطة
- تطوير النموذج التجاري: يتم التركيز على كيفية وضع نموذج عمل مستدام وربحي للمشروع
- إدارة الأعمال: يتم استعراض المفاهيم الأساسية لإدارة الأعمال مثل التخطيط والتنظيم والتحكم والتوجيه
- تطوير المهارات الشخصية: يمكن أن يشمل هذا الجانب تطوير مهارات الاتصال، والقيادة، وحل المشكلات، والتفكير النقدي

المقياس الثاني:التخطيط الاستراتيجي وتطوير المؤسسة

في فصل "التخطيط الاستراتيجي وتطوير المؤسسة"، يتم التركيز على عمليات التخطيط الاستراتيجي وتطوير الاستراتيجيات التي تساعد في تحقيق أهداف المؤسسة. هذا الفصل يهدف إلى تزويد المشاركين بالمعرفة والمهارات اللازمة لتحليل البيئة التنافسية وتطوير خطط استراتيجية فعالة .وتشمل المواضيع التي قد تُغطى في هذا الفصل ما يلي

- تحليل البيئة: فحص العوامل الخارجية والداخلية التي تؤثر على المؤسسة
- وضع الأهداف: تحديد الأهداف والرؤية للمؤسسة
- تطوير الاستراتيجيات: وضع استراتيجيات محددة لتحقيق الأهداف
- تنفيذ الخطة: وضع خطة تنفيذية لتطبيق الاستراتيجيات
- قياس الأداء: تقييم أداء المؤسسة وضمان تحقيق الأهداف

هذا الفصل يساعد المشاركين على فهم أهمية التخطيط الاستراتيجي في تحقيق النجاح المستدام للمؤسسة، ويوفر لهم الأدوات والمنهجيات اللازمة لتطوير استراتيجيات فعالة وتحقيق أهدافها بنجاح

هذا الفصل يهدف إلى تزويد المشاركين بالمعرفة والمهارات الأساسية التي يحتاجونها للنجاح في المقاولتية، ويعتبر أساساً للفصول اللاحقة في البرنامج التدريبي التي تتناول مواضيع أكثر تعقيداً وتخصصاً

المقياس الثالث:التسيير العملياتي والموارد

في فصل "التسيير العملياتي والموارد"، يتم التركيز على كيفية إدارة العمليات بفعالية واستخدام الموارد المتاحة بكفاءة لتحقيق أهداف المؤسسة. وفيما يلي محتوى مختصر لهذا الفصل

- تخطيط العمليات: وضع خطط محددة لتحقيق الأهداف اليومية والشهرية والسنوية للمؤسسة
- تنظيم العمليات: تنظيم العمليات الداخلية للمؤسسة بشكل يضمن تحقيق الكفاءة والفعالية
- تنفيذ العمليات: تنفيذ الخطط المحددة بشكل منظم وفعال، بمراقبة الأداء وضمان تحقيق الأهداف
- إدارة الموارد: استخدام الموارد المتاحة بشكل فعال، بما في ذلك الموارد البشرية والمالية والمادية، لضمان تحقيق الأهداف المحددة
- تحسين العمليات: التركيز على تحليل العمليات الحالية وتحديد المجالات التي يمكن تحسينها لزيادة الكفاءة والجودة

هذا الفصل يساعد المشاركين على فهم أهمية التخطيط الاستراتيجي في تحقيق النجاح المستدام للمؤسسة، ويوفر لهم الأدوات والمنهجيات اللازمة لتطوير استراتيجيات فعالة وتحقيق أهدافها بنجاح

المقياس الرابع: إنشاء مؤسسة والجوانب القانونية

في فصل "إنشاء مؤسسة والجوانب القانونية"، يتم التركيز على الخطوات القانونية والإجرائية اللازمة لإنشاء وتأسيس مؤسسة بشكل قانوني ومنظم. وفيما يلي محتوى مختصر لهذا الفصل

- اختيار هيكل الشركة: تحديد نوع الشركة المناسب لاحتياجات المؤسسة، مثل الشركة الفردية أو الشركة المحدودة
- إعداد الوثائق القانونية: إعداد الوثائق اللازمة لتسجيل المؤسسة بالسلطات المختصة، مثل العقود والنظم الأساسية والوثائق المالية
- تسجيل المؤسسة: تقديم الوثائق القانونية المطلوبة ودفع الرسوم لتسجيل المؤسسة لدى السلطات المختصة
- الامتثال للتشريعات واللوائح: ضمان أن جميع الأنشطة والعمليات تتوافق مع التشريعات واللوائح المحلية والوطنية
- إدارة القضايا القانونية: التعامل مع القضايا القانونية المتعلقة بالمؤسسة، مثل العقود والمنازعات وحقوق الملكية الفكرية

هذا المحتوى الأقل يلخص الخطوات الرئيسية اللازمة لإنشاء مؤسسة بشكل قانوني، مع التركيز على الجوانب القانونية والإجرائية

المقياس الخامس: استراتيجيات النمو والإبتكار واقتراح القيم

في فصل "استراتيجيات النمو والابتكار واقتراح القيم "، يتم التركيز على كيفية تحقيق النمو المستدام للمؤسسة من خلال الابتكار وتقديم قيمة مضافة للعملاء والمجتمع بشكل عام. وفيما يلي محتوى مختصر لهذا الفصل

- تطوير استراتيجيات النمو: تحديد استراتيجيات محددة لتحقيق النمو المستدام للمؤسسة، سواء من خلال التوسع في الأسواق الحالية أو استكشاف أسواق جديدة
- الابتكار وتطوير المنتجات: تعزيز الابتكار وتطوير منتجات وخدمات جديدة لتلبية احتياجات العملاء والتفوق على المنافسين
- تسويق الابتكار: تطوير استراتيجيات تسويقية فعالة لتعزيز المنتجات والخدمات الجديدة وجذب العملاء
- تحسين العمليات: استخدام التكنولوجيا وتحسين العمليات الداخلية لزيادة الكفاءة وتقليل التكاليف
- تقديم القيمة المضافة: التركيز على تقديم قيمة مضافة للعملاء من خلال تقديم خدمات مميزة وحلول مبتكرة
- استراتيجيات النمو المستدام: التركيز على استراتيجيات تساعد في تحقيق النمو المستدام على المدى الطويل دون التضحية بالجودة أو القيمة

هذا المحتوى الأقل يلخص الجوانب الرئيسية لفصل "استراتيجيات النمو والابتكار واقتراح القيم"، والذي يسلط الضوء على أهمية الابتكار وتطوير الاستراتيجيات لتحقيق النمو المستدام للمؤسسة

2-الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)

https://www.cnac.dz/Ar/qui-somme-nous

التعريف بالصندوق

تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة مؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي، تتمتّع بالشخصية المعنوية وبالاستقلالية المالي

منذ تاريخ إنشاءه سنة 1994، عرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) في مساره عّدة مراحل مختلفة تتميز كل منها بتولي مهام جديدة مخوّلة من طرف السلطات العمومية. كانت المهمة الأولى للصندوق التخفيف من الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي وفقا لمخطط التعديل الهيكلي، في عام 2004، تولى الصندوق جهاز دعم إحداث النشاط لفائدة البطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر ما بين خمسة وثلاثين 35 وخمسين 50 سنة، ثم تم تخفيض العمر إلى في عام 2010 وتم تمديده أخيرًا في عام 2019، من 30 إلى 55 عامًا

أسند تسيير الجهاز للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية " ANADE" طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 22-45 مؤرخ في 16 جمادي الثانية عام 1443 الموافق 19 جانفي سنة 2022، يعدل و يتمم المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 جويلية سنة 1994 و المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة و القرار وزاري المشترك مؤرخ في 27 رمضان عام 1443 الموافق 28 أفريل سنة 2022، ومن تاريخ جانفي 2022 ،يتكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بتحصيل القروض الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30 و 55 سنة و ذلك طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 22-45الموافق 19 جانفي سنة 2022 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188المؤرخ في 26 محرم عام 1415 الموافق 6 جويلية سنة 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

منذ عام 2006، عملت على اتخاذ تدابيرز تشجيع ودعم ترقية الشغل لصالح أرباب العمل الذين يقومون بتوظيف و / أو تكوين موظفيهم

مهام الصندوق

1-التأمين عن البطالة

تم استحداث نظام التأمين عن البطالة بموجب ثلاث مراسيم تشريعية صدرت في الجريدة الرسمية رقم 34 المؤرخة في 26 ماي1994 .يغطي الصندوق خطر التعرض للبطالة اللاإرادية لأسباب إقتصادية ويتولى إدارة الإعانات الممنوحة في هذا الصدد للأجراء المنتمين للقطاع الاقتصادي الذين يفقدون عملهم بصفة لا ارادية لأسباب اقتصادية إما في إطار التقليص من عدد العمال أو إنهاء نشاط المستخدم. ينطبق هذا الإجراء على المؤسسات الاقتصادية في القطاعين العام والخاص.

الشروط المتعلقة بالأجير

أن يكون منخرط في الضمان الاجتماعي مدة إجمالية قدرها ثلاث سنوات على الأقل .أن يكون مثبتا في الهيئة المستخدمة " عقد غير محدد المدة" قبل التسريح لسبب اقتصادي.

الشروط الواجب توفرها لدى صاحب العمل

يدفع المستخدم مبلغ مساهمة فتح الحقوق لكل أجير مثبت في الهيئة المستخدمة تم قبوله في نظام التأمين عن البطالة مساهمة تحويل الحقوق محدد بـ 80% من أجر شهر عن كل سنة أقدمية، وكما يجب على المستخدم أن يكون منخرطا في الضمان الاجتماعي واشتراكاته محينة.

مدة تكفل التأمين عن البطالة

تحسب مدة تكفل التأمين عن البطالة للمستفيدين من هذا النظام بقدر شهرين من كل سنة اشتراك. لا يمكن أن تقل فترة التكفل عن اثني عشر شهرا ولا أن تتجاوز ستة وثلاثون شهر.

نسبة تعويض التأمين عن البطالة.

تعويض التأمين عن البطالة يحسب التعويض عن البطالة بتطبيق نسب تنازلية (100 %50 %60%80 %من الأجر المرجعي يساوي نصف المبلغ المحصل عليه بجمع متوسط معدل الأجر الشهري الخام طوال اثنى عشر شهرا مع الأجر الوطني الأدنى المضمون يخول قبول الأجير في نظام التأمين عن البطالة الحق في مجموع أداءات الضمان الإجتماعي المستحقة للأجراء

ويستفيد مما يأتي:

تعويض شهري عن البطالة أداءات عينية للتأمين عن المرض والتأمين عن الأمومة، منح عائلية – إعتماد فترة التكفل بالنسبة لنظام التأمين عن البطالة كفترة نشاط لدى نظام التقاعد. – الإستفادة من رأسمال الوفاة لفائدة ذوي حقوقه

هام

يستفيد من نظام التقاعد المسبق الأجير المستوفي الشروط المطلوبة

محاكاة نظام الاستفادة من تعويض التأمين عن البطالة

فيما يلي شروط الاستحقاق التي يجب أن يستوفيها الموظف للاستفادة من نظام التأمين عن البطالة .

- أن يكون منخرطاً في النظام الاجتماعي لمدة متتالية تفوق ثلاثة سنوات
- أن يكون عاملاً مثبت في مؤسسة رب العمل قبل الفصل لأسباب اقتصادية ؛
- أن يكون منخرطاً و مستوفياً للإشتراكات في نظام التأمين عن البطالة منذ ستة أشهر على الأقل قبل توقف علاقة العمل
- أن لا يكون قد رفض منصب عمل أو تكوين تحويلي

فيما يلي الشروط العامة للإستفادة من تعويض التأمين عن البطالة .

- تنطبق هذه التدابير على جميع العاملين وأرباب العمل في القطاع الاقتصادي بصرف النظر عن مركزهم القانوني. ويمكن توسيع نطاقها لتشمل موظفي المؤسسات والإدارات العامة بنص محدد ؛

- لا تنطبق هذه التدابير على الموظفين العاطلين مؤقتاً عن العمل بسبب البطالة التقنية أو سوء الأحوال الجوية أو العاطلين مؤقتاً أو نهائياً عن العمل بسبب العجز عن العمل أو الكارثة أو الكارثة الطبيعية، لا يمكنهم الاستفادة من أحكام نظام التأمين ضد البطالة ؛
- كما يستثنى من استحقاقات التأمين عن البطالة الموظفون الذين بلغوا السن القانونية للتأهل للحصول على معاش تقاعدي، الموظفون الذين يستوفون الشروط اللازمة لاستحقاق معاش تقاعدي مبكر، والعاملون بعقود عمل محددة المدة، والعمال الموسميون، والعاملون في المنازل، والعاملون لحسابهم الخاص مع أرباب عمل متعددين أو الذين تنتج بطالتهم عن نزاع عمالي أو فصل تأديبي أو استقالة أو مغادرة طوعية .

إذا استوفيت الشروط المذكورة أعلاه، و كنت:

- **صاحب العمل قلص عدد عماله لأسباب اقتصادية**

موظف فقد وظيفته بشكل لا إرادي لأسباب اقتصادية

يمكنك الاستفادة من إعانات التأمين عن البطالة التي يوفرها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

- أن لا يكون له مدخول عائد من أي نشاط مهني آخر
- أن يظهر إسمه على قائمة أسماء الأجراء المعنيين بالتصريح لأسباب اقتصادية التي يؤشّر عليها وجوبا من طرف مفتش العمل
- أن يدفع صاحب العمل كافة مساهمات الاستحقاق الخاصة بكل أجير معني
- أن يكون مسجلاً كطالب للعمل لدى المصالح المؤهلة منذ شهرين على الأقل;
- أن يكون قائماً بالجزائر

منصة التسجيل الإلكتروني لأصحاب العمل و المؤمن عليهم

Plateforme d'inscription en ligne

au profit des Employeurs / Assures

Pour le bénéfice du Régime d'Assurance Chômage (RAC)

Employeur

صاحب العمل

Régime Assurance chômage / Employeur

نظام التأمين عن البطالة

Régime Assurance chômage

أحدث نظام التأمين عن البطالة لفائدة الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا إرادية لأسباب اقتصادية اما في إطار التقليص من عدد العمال أو إنهاء نشاط المستخدم.

الشروط

فيما يخص صاحب العمل، يجب أن تتوفر الشروط التالية :

- يتعين على صاحب العمل دفع مساهمة تخويل الحقوق عن كل موظف محل تسريح؛
- أن يكون قد دفع بانتظام اشتراكات الضمان الاجتماعي.

Assuré/Allocataire

المستفيد من التأمين عن البطالة

Régime Assurance chômage / Allocataire

نظام التأمين عن البطالة

Régime Assurance chômage

هذا الفضاء مخصص للمستفيد من نظام التأمين عن البطالة الذي يسيره الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .للاستفادة من هذا الفضاء يجب أولاً التسجيل في هذه الخدمة من خلال إدخال حساب بريد إلكتروني ساري المفعول (ضروري لاستقبال الإشعارات (وكلمة سر . للولوج إلى هذا الفضاء، **يجب على المستفيد من التأمين عن البطالة أن يدخل رقم الضمان الاجتماعي أو حساب بريده الإلكتروني وكذلك كلمة السر التي أدخلها أثناء التسجيل** .

يسمح هذا الفضاء للمستفيد من التأمين عن البطالة بـ :

- الاطلاع على وضعيته (قيد الاستحقاق، نهاية الاستحقاق، تعليق أو إلغاء تعويض التأمين عن البطالة)؛
- تقديم طلب عبر الإنترنت لتعليق تعويض التأمين عن البطالة في الحالات التالية :
  1. الحصول على عمل بعقد محدد المدة
  2. ممارسة نشاط حر لفترة تقل عن 12 شهراً
  3. استدعاء تحت العلم أو للخدمة الوطنية
  4. فترة تجريبية في حالة الحصول على عقد عمل غير محدد المدة
  5. المرض
  6. السجن
- تحميل الوثائق التي تبرر سبب التعليق ؛
- استقبال اشعارات وتنبيهات ؛
- تنزيل الإشعار بقرار تعليق تعويض التأمين عن البطالة دون التنقل إلى مقر الصندوق ؛
- تنزيل الإشعار بقرار إلغاء تعويض التأمين عن البطالة دون التنقل إلى مقر الصندوق .

2-جهاز تشجيع و دعم ترقية التشغيل

- القانون رقم 06-21 المؤرخ في 20 ذي القعدة 1427هـ الموافق لـ 11 ديسمبر 2006 الخاص بإجراءات تحفيز و دعم ترقية التشغيل.
- المرسوم التنفيذي رقم 07-386 المؤرخ في 25 ذي الحجة 1428هـ الموافق لـ 05 ديسمبر 2007المحدد لمستوى و طرق منح الإمتيازات المقررة في ذات القانون.
- يُحدّد الإجراءات التحفيزية لترقية التشغيل من خلال تخفيف الأعباء الإجتماعية لصالح أرباب العمل.
- تُطبّق هذه الإجراءات على أرباب العمل التابعين للقطاع الإقتصادي.
- يُمكن أن تشمل أيضا أرباب عمل القطاعات الأخرى بإستثناء أولائك الذين ينشطون في مجال تنقيب و إنتاج المحروقات.

الإمتيازات الممنوحة لصاحب العمل

- مستويات مختلفة خاصة بخفض حصة رب العمل،
- الإعفاء من الإشتراك الإجمالي للضمان الإجتماعي الخاصة بصاحب العمل،
- إعانة شهرية للتشغيل

مستويات خفض حصة صاحب العمل

يستفيد صاحب العمل من خفض حصته في حالة التوظيف لمدة لا تقل عن إثنى عشر(12) شهرا:

- 20%من حصته بالنسبة لطالبي العمل
- 28%من حصته بالنسبة لطالبي العمل الأوائل
- 36%بالنسبة للتوظيفات المقررة بنواحي الهضاب العليا و الجنوب

يستفيد صاحب العمل أيضا من خفض حصته في حالة قيامه بتوظيفات لفترة لا تقل عن ستة(06) أشهر

- من 20إلى 28% من حصته، في حالة توظيف طالبي عمل بما فيهم طالبي عمل أوائل في قطاعات: السياحة و الحرف و الثقافة و الفلاحة وورشات البناء و الأشغال العمومية و كذا شركات الخدمات
- 36%من حصته، في حالة توظيف جميع طالبي العمل بنواحي الهضاب العليا و الجنوب.
- في حالة مضاعفة التعداد الأصلي من طرف صاحب العمل الذي يُشّغل مالايقل عن تسعة(09) عمال مُصّرح عنهم لدى الصندوق الوطني للتأمينات الإجتماعية)ص.و.ت.إ)، يستفيد هذا الأخير من تخفيض محدد بـ 08% طيلة سنة كاملة.

الإعفاء من حصة صاحب العمل

كل صاحب عمل يقوم بتكوين ورسكلة عماله، يستفيد من الإعفاء عن الإشتراك الإجمالي لمدة موزعة على النحو التالي :

- شهر واحد (01) لمدة تتراوح ما بين خمسة عشر(15) يوما و شهر واحد (01)،
- شهران (02) لمدة تفوق شهرا واحد (01) وتعادل شهرين (02)،

- ثلاثة (03) أشهر لمدة تفوق شهرين (02).

يتكفّل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ص.و.ت.ب) بالإشتراك الإجمالي لصاحب العمل المحدد بـ (25%) لفترة أقصاها ثلاثة (03) أشهر.

إعانة شهرية للتشغيل

يستفيد صاحب العمل من إعانة شهرية خاصة بالتشغيل بمجموع ألف دينارا جزائريا 1000)دج) لمدة أقصاها ثلاث (3) سنوات عن كل طالب عمل موظف على أساس عقد عمل لمدة غير محددة .

3-جهاز دعم إحداث و توسيع النشاطات (سير من طرف الصندوق من 2004 إلى 2022)

لمحة تاريخية:

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة سير جهاز إحداث وتوسيع النشاطات من 2004 إلى غاية جانفي 2022، التاريخ الذي حول فيه وأوكل إلى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سابقا المعروفة حاليا بالوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية في الجزائر) وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 22-45 المؤرخ في 2022.01.19).

أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 والمتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المعدل والمتمم، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-01 المؤرخ في 03 جانفي 2004، وامتدت مهامه لتشمل تمويل المؤسسات المصغرة .

بفضل خبرته في مرافقة حاملي المشاريع وشبكة مراكز الدعم للعمل الحر التي تم إطلاقها في 1998 على المستوى الوطني تجند الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وهيأ نفسه لتقديم فضاء ملائم لكل حامل لمشروع من أجل الازدهار المهني والاجتماعي في الوقت نفسه، تماشيا مع الإطار القانوني الذي ينظم جهاز الدعم لإحداث و توسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين من 30 إلى 55 سنة.

- المرسوم الرئاسي رقم 03-514 المؤرخ في 06 ذي القعدة 1424 الموافق ل 30 ديسمبر 2003،المعدل والمتمم، المتعلق بدعم إحداث النشاطات و توسيعها من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة .
- المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ 03 جانفي 2004، المعدل والمتمم، المحدّد لشروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين ثلاثين (30) وخمسين (50) سنة ومستوياتها .

هذا الإطار القانوني مكن الصندوق الوطني للتامين عن البطالة من العمل بسرعة على وضع آليات داخلية، بإقامة (بإبرام) شراكات في الوقت نفسه مع العديد من الوزارات والمؤسسات من أجل تحسين تطبيق صلاحياته الجديدة.

بالإضافة لتمويل مشاريع الاستثمار، عرفت الخدمات المقدمة لذوي المشاريع مرافقة خاصة طيلة مختلف مراحل إحداث النشاط وكذا مساعدة أثناء فحص مشاريعهم من طرف لجان الانتقاء والاعتماد والتمويل .

شملت الاستثمارات المحدثة في إطار جهاز 30-55 سنة نمطين من التمويل وهما التمويل الذاتي، تمويل كامل من الأموال الخاصة لصاحب المشروع، والتمويل الثلاثي حيث تنشأ علاقة بين صاحب المشروع، البنك والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

حددت التكلفة القصوى للاستثمار بـ 10 ملايين دينار.

وقد تم التخطيط أيضا لمجموعة مساعدات ومزايا مالية خصصت لكل شخص مستوف لشروط الاستفادة من الجهاز، لاسيما منها السن، وضعية البطالة، التأهيل والخبرة ذات الصلة بالنشاط المراد القيام به (إحداثه) وكذا القدرة على المساهمة ماليا لإعداد مشروعه .

وفي إطار مرافقة ذوي المشاريع وبهدف تعزيز مهاراتهم الإدارية والتقنية أُمِنتْ دورات تكوينية لتسيير المؤسسات بصورة منتظمة من طرف مستشارينا المنشطين المؤهلين .

حددت الامتيازات الممكن تقديمها لأصحاب المشاريع فيما يلي:

- منح الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة قرض غير مكافئ كلاسيكي في إطار تمويل بنكي (قرض ثلاثي)؛
- تمويل المشروع من رأس المال الخاص للبطال صاحب المشروع؛
- إمكانية الحصول على قرض غير مكافئ إضافي، عند الاقتضاء،)قرض غير مكافئ كراء- قرض غير مكافئ مكاتب جماعية – ورشة متنقلة)؛
- الاستفادة من الامتيازات الجبائية في مرحلة الإنجاز والاستغلال؛
- تخفيض 100% من نسبة الفائدة البنكية؛
- الاستفادة من فترة إرجاء مدتها ثلاث (03) سنوات لتسديد القرض البنكي؛
- إمكانية الحصول على توسيع للنشاط .

فيما يخص الاخطار المتعلقة بقروض الاستثمار صندوق ضمان يكفل البنوك العمومية الشريكة لتغطية المستحقات، الأصل مع الفائدة، في حدود 70% (امتيازات مالية.(

المهام الحالية للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في هذا الإطار:

يواصل الصندوق الوطني للتامين عن البطالة ضمان تحصيل كل ديونه من القروض غير المكافأة والقروض غير المكافأة الإضافية التي منحها للبطالين أصحاب المشاريع الذين تتراوح أعمارهم من 30 إلى 55 سنة، إلى غاية التحصيل الكلي لديونه وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 22-45 المؤرخ في 19 جانفي 2022، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في جويلية 1994 المتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

3-الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر. (ANGEM)

يمثل القرض المصغر أداة مهمة للتكفل الحكومي بالفئات الهشة، والتي تلاقي صعوبات في تامين دخولات كافية نظرا لوضعيتها الاجتماعية السيئة لكونها إما من الطبقة الرثة أو أن الأفراد في أصلهم متعطلين عن العمل لأساب ترجع لشح مناصب الشغل أو لضعف الاقتصاد أو لتواضع تكوينها ومهاراتها التي تمنع اندماجها في سوق العمل.

لاقت تجربة القرض المصغر نجاحا في بعض الدول النامية، وقد استفادت الجزائر من هذه التجربة لأجل دعم وترقية فئات سكانية محددة بإمكانها المساهمة في خلق الثروة من بينها النساء الماكثات في البيت، الأسرة الريفية المنتجة، المجتمع المحلي، الفئات الهشة في المدن والأرياف إضافة على أصحاف الحرف التقليدية. وهو ما سيسمح برفع غطاء الاتكالية والانتظار للأفراد وجعلهم مبادرين ومقتدرين على تنمية مهاراتهم وتجسيدها في منصب شغل دائم يسمح لهم بتحقيق مستوى رفاه مناسب ويخفض بذلك من التكلفة الاجتماعية لساسية الدولة في الحماية والرعاية الاجتماعيتين

هدف ميكانيزم القرض المصغر إلى منح قروض لفائدة الأفراد بطريقة لا مركزية تقلل من العوائق البيروقراطية وتسمح بانطلاق المشروع في أحسن الآجال، كما يوفر قدرة على الاستجابة السريعة لطلب الحرفيين والأفر اد والنساء والأسر المنتجة وغيرهم.

عرف انطلاق صندوق القرض المصغر ظرفا اقتصاديا واجتماعيا مريحا للدولة حيث تراجعت التوترات الاجتماعية، وانطلقت ورشات تعمير وإنشاءات وكبيرة وواسعة(سكن، هياكل تعليمية وجامعية، خطوط نقل ومواصلات،...) وتراجع سريع للمديونية الخارجية .و زادت مداخيل الدولة من العملة الصعبة كنتيجة للفائض التجاري المسجل. من جهة ثانية عملت الدولة من خلال وزارات العمل والأسرة والتضامن والصناعة على صياغة وتنفيذ برامج حكومية لفائدة السكان بقصد محاربة الفقر والبطالة.

تأسس صندوق القرض المصغر اعمدا على إطار قانوني هو[32]:

الإطار القانوني

عقب التوصيات المنبثقة عن الملتقى الدولي خلال ديسمبر عام 2002 حول" *التجربة الجزائرية في القرض المصغر*" تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر **ANGEM** بموجب:

[32] https://www.angem.dz

المرسوم الرئاسي

رقم: 11-133

مؤرخ في 17 ربيع الثاني 1432

الموافق 22 مارس 2011، يتعلق بجهاز القرض المصغر، المعدل والمتمم.

المرسوم التنفيذي

رقم: 04-14

مؤرخ في 29 ذي القعدة 1424

الموافق 22 يناير 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و تحديد قانونها الأساسي، المعدل و المتمم .

المرسوم التنفيذي

رقم: 04-15

مؤرخ في 29 ذي القعدة 1424

الموافق 22 يناير 2004، يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر و مستواها، المعدل والمتمم .

المرسوم التنفيذي

رقم: 04-16

مؤرخ في 29 ذي القعدة 1424

الموافق 22 يناير 2004، يتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، المعدل والمتمم .

مرسوم رئاسي رقم 11-133 مؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 22مارس سنة 2011، يتعلق بجهاز القرض المصغر، المعدل و المتمم.

المادة الأولى :يهدف هذا المرسوم إلى تحديد الإطار العام لجهاز القرض المصغر و كيفيات تنفيذه .

المادة 2 :القرض المصغر قرض يمنح لفئات المواطنين بدون دخل و / أو ذوي الدخل الضعيف غير المستقر وغير المنتظم.

ويهدف إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للمواطنين المستهدفين عبر إحداث الأنشطة المنتجة للسلع والخدمات وكذا الأنشطة التجارية.

المادة 3 :يوجه القرض المصغر إلى:

-إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة في المنزل، باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة للشروع في النشاط.
ويغطي أيضا النفقات الضرورية لانطلاق النشاط،
—شراء المواد الأولية.

المادة 4 :يجب أن يستوفي المستفيدون من القرض المصغر، عند إحداث أنشطتهم، الشروط المرتبطة خصوصا بالسن والمهارة ومستوى المساهمة الشخصية.

المادة 5 :تحدث الأنشطة من قبل المستفيدين بصفة فردية.

المادة 6 :لا يمكن أن يتجاوز مبلغ الاستثمارات المنصوص عليه بموجب أحكام هذا المرسوم مليون (1.000.000) دينار.

المادة 7 :يؤهل المستفيدون من القرض المصغر للحصول على الامتيازات المنصوص عليها في التشريع المعمول به .
ويستفيدون أيضا من الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر الذي يسند تسييره إلى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، ما يأتي:

-قرض بدون فوائد بعنوان إحداث النشاط باقتناء العتاد الصغير و المواد الأولية للشروع في النشاط بالنسبة لمشاريع الاستثمارات المنجزة في حدود المبلغ المنصوص عليه في المادة 6 أعلاه، يخصص لتكملة مستوى المساهمات الشخصية المطلوبة للاستفادة من القرض البنكي،

-تخفيض في نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المتحصل عليها،

—قرض بدون فوائد بعنوان اقتناء المواد الأولية التي لا تتجاوز كلفتها مائة ألف (100.000) دينار.

المادة 8 :يستفيد المواطنون المؤهلون لجهاز القرض المصغر من استشارة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ومساعدتها.

المادة 9 : يضمن صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة تغطية الأخطار الناجمة عن عدم تسديد القروض البنكية.

المادة 10 :تكون الأنشطة التي تستفيد من الامتيازات المنصوص عليها في هذا المرسوم محل متابعة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، خلال فترة الاستفادة من هذه الامتيازات.

و باستثناء حالة القوة القاهرة، يؤدي عدم مراعاة الالتزامات المنصوص عليها في دفتر الأعباء الذي يربط المستفيد بالوكالة المذكورة أعلاه إلى السحب الجزئي أو الكلي للإعانات الممنوحة.

المادة 11 :تتولى المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالتضامن الوطني متابعة تنفيذ الجهاز المنصوص عليه في هذا المرسوم و مراقبته.

المادة 12 :تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا المرسوم، لا سيما المرسوم الرئاسي رقم 04 – 13 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق 22 يناير سنة 2004 و المتعلق بجهاز القرض المصغر.

المادة 13 :ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

مرسوم تنفيذي رقم 04–14 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق 22 يناير سنة 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و تحديد قانونها الأساسي، المعدل و المتمم.

المادة 05: تضطلع الوكالة بالاتصال مع المؤسسات و الهيئات المعنية، بالمهام الآتية:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما،
- تدعم المستفيدين و تقدم لهم الاستشارة و ترافقهم في تنفيذ أنشطتهم،
- –تمنح قروض بدون مكافأة،
- تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم،
- تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة و مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

و بهذه الصفة، تكلف الوكالة على الخصوص، بما يأتي:

- تنشيء قاعدة للمعطيات حول الأنشطة و المستفيدين من الجهاز،
- تقدم الاستشارة و المساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي و رصد القروض،
- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع و تنفذ خطة التمويل و متابعة إنجاز المشاريع و استغلالها و المشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها،
- تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام، و التحسيس و مرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم، و ذلك لحساب الوكالة.

يمكن للوكالة من أجل الاضطلاع بمهامها على أحسن وجه، أن تقوم بما يأتي:

- تستعين بأي شخص معنوي أو طبيعي متخصص للقيام بأعمال تساعدها على إنجاز مهامها،
- تكلف مكاتب دراسات متخصصة بإنجاز مدونات نموذجية خاصة بالتجهيزات و دراسات مونوغرافية محلية و جهوية،
- تنفذ كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لدعم تحقيق أهداف جهاز القرض المصغر و استعمالها وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما.

مرسوم تنفيذي رقم 04 – 15 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق 22 يناير سنة 2004، يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر و مستواها، المعدل و المتمم .

شروط التأهيل للاستفادة

المادة 2 : يستفيد من الإعانات المنصوص عليها في إطار القرض المصغر المواطنون الذين يستوفون الشروط المجتمعة الآتية:

- أن يبلغوا من العمر 18 سنة فما فوق،
- أن يكونوا بدون دخل أو ذوي دخل ضعيف غير مستقر و غير منتظم،
- أن يتوفروا على إقامة مستقرة،
- أن يكونوا ذوي مهارات لها علاقة بالنشاط المرتقب،
- ألا يكونوا قد استفادوا من مساعدة أخرى لإحداث الأنشطة،
- أن يقدموا مساهمة شخصية بمستوى يطابق الحد المبين في المادتين 3 و 4 أدناه.

المادة 3 :يحدد المستوى الأدنى للمساهمات الشخصية كما يأتي:

- % 5من الكلفة الإجمالية للنشاط، بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع.

و يخفض هذا المستوى إلى 3% ضمن الشروط غير المجتمعة الآتية:

- إذا كان المستفيد حائزا شهادة أو وثيقة معادلة معترفا بها،
- إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة، أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا.
- % 10من الكلفة الإجمالية، التي لا يمكن أن تفوق ثلاثين ألف دينار (30.000 دج)، بعنوان شراء المواد الأولية.

المادة 4 :تقدم المساهمات الشخصية نقدا

الاعانة الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر

المادة 8 : يستفيد المواطن الذي يستوفي شروط التأهيل المنصوص عليها في المواد من 2 إلى 5 أعلاه من الإعانة المنصوص عليها في أحكام هذا المرسوم، قصد تحسين قابلية المشروع على الاستمرار و يسر المترشح للحصول على دعم القرض المصغر.

المادة 9 :تخصص الإعانة التي تمنحها الدولة لتمويل النشاط الذي ينجزه المستفيد بصفة فردية، في إطار أحكام المادة 7 من المرسوم الرئاسي رقم 04- 13 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق 22 يناير سنة 2004 و المذكور أعلاه.

المادة 10 :يستفيد المواطن المؤهل لإعانة جهاز القرض المصغر، دون مقابل، من المساعدة التقنية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و استشارتها و مرافقتها و متابعتها

المادة 11 :لا يمكن أن يتجاوز مبلغ القرض بدون فوائد المنصوص عليه في المادة 7 من المرسوم الرئاسي رقم 04- 13 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق 22 يناير سنة 2004 و المتعلق بجهاز القرض المصغر ما يأتي:

- **بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع:**
- 25%من الكلفة الإجمالية للنشاط عندما تفوق هذه الكلفة مبلغ مائة ألف دينار 100.000)دج) و تساوي أربعمائة ألف دينار (400.000 دج) أو تقل عنها.

و يرفع هذا المستوى الى 27% من كلفة النشاط:

- إذا كان المستفيد حاملا شهادة أو وثيقة معادلة معترف يها،
- إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا.
- **بعنوان شراء المواد الأولية:**

90% –من الكلفة الإجمالية و التي لا يمكن أن تفوق ثلاثين ألف دينار (30.000 دج.(

المادة 12 :يحدد مستوى القرض البنكي كما يأتي:

- % 95من الكلفة الإجمالية للنشاط عندما تفوق هذه الكلفة خمسين ألف دينار 50.000) دج) و تساوي مائة ألف دينار (100.000 دج) أو تقل عنها.

و يرفع هذا المستوى الى 97: %

- إذا كان المستفيد حاملا شهادة أو وثيقة معادلة معترف بها،
- إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة أو على مستوى الجنوب او الهضاب العليا.
- % 70من الكلفة الإجمالية للنشاط، عندما تفوق هذه الكلفة مائة ألف دينار 100.000) دج) و تساوي أربعمائة ألف دينار (400.000 دج) أو تقل عنها.

المرسوم التنفيذي رقم 04-16 مؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1424 الموافق 22يناير سنة 2004، يتضمن إحداث صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة وتحديد قانونه الأساسي، المعدل والمتمم.

المادة 3 :يضمن الصندوق القروض المصغرة التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة في الصندوق حسب الكيفيات التي يحددها هذا المرسوم وفي حدود النسبة المذكورة في المادة 4 أدناه، للمستفيدين الحاصلين على تبليغ بالإعانات الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

المادة 4 :يغطي الصندوق ،بناء على تعجيل البنوك والمؤسسات المالية المعنية باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ التصريح بالنكبة وفي حدود خمسة وثمانين في المائة (85.%)

المادة 5 :يحل الصندوق، في إطار تنفيذ الضمان، محل البنوك والمؤسسات المالية في حقوقها اعتبارا، عند الاحتمال، للاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر كما هو مبين في المادة 4 أعلاه

- **أهداف ومهام الوكالة**

الأهداف

- المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي، والعمل في البيت إضافة إلى الصناعات التقليدية والحرف خاصة لدى فئة النسوة؛
- استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق أنشطة اقتصادية، منتجة للسلع والخدمات المدرة للمداخل؛
- –تنمية روح المقاولتية عوضا عن الاتكالية، وبالتالي تساعد على الإدماج الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص؛
- دعم نصح ،ومرافقة المستفيدين في تنفيذ أنشطتهم ،لا سيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم؛
- تكوين حاملي المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة في مجال تقنيات تمويل وتسيير الأنشطة المدرة للمداخيل؛
- دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض/بيع؛

المهام

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والقانون المعمول بهما؛
- دعم، نصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار انجاز أنشطتهم؛

- إبلاغ المستفيدين، ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز، بمختلف المساعدات التي سيحظون بها؛
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة؛
- مساعدة المستفيدين، عند الحاجة، لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

الخدمات:

الخدمات المالية:

شروط التأهيل

- بلوغ سن18 سنة فما فوق؛
- عدم امتلاك دخل أو مدا خيل غير ثابتة وغير منتظمة؛
- إثبات مقر الإقامة؛
- التمتع بمهارة مهنية تتوافق مع النشاط المرغوب إنجازه؛
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء نشاط ما؛
- الالتزام بتسديد القرض حسب جدول زمني محدد.

تمويل ANGEM

لشراء مواد اولية

تصل إلى 100.000 دج / 250.000 دج

موجه لشراء المواد الأولية للنشاطات المدرة للدخل.

الشروط اللازمة للحصول على القرض المصغر:

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق والقدرة على ممارسة النشاط؛
- عدم امتلاك مداخيل أو امتلاك مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة؛
- إثبات مقر الإقامة؛
- التمتع بكفاءات تتوافق مع المشروع المرغوب إنجازه.

الوثائق الإدارية المقدمة من طرف طالب القرض:

- صورة شمسية(**01**) ؛
- شهادة الميلاد(**01**) ؛
- بطاقة الإقامة (**01**) أو بطاقة الإيواء(**01**) ؛
- نسخة (**01**) من بطاقة التعريف الوطنية أو رخصة السياقة؛
- نسخة (**01**) من الفواتير الشكلية للمواد الأولية المراد اقتناءها وفي حالة عدم التمكن، تقييم كلفة المواد الأولية المراد اقتناءها.

الوثائق المحررة في خلية المرافقة:

- وثيقة تعهد والتزام لطلب الحصول على قرض مصغر لشراء المواد الأولية يتم اعدادها بالتعاون بين المرافق والمقاول.

تمويل ثلاثي

ANGEM – البنك – المقاول

تصل إلى 1.000.000 دج

يهدف إلى الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للفئات المستهدفة من خلال خلق نشاطات إنتاج السلع والخدمات وكذا نشاطات تجارية .

الشروط اللازمة للحصول على القرض المصغر :

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق والقدرة على ممارسة نشاط؛
- عدم امتلاك مداخيل؛
- إثبات مقر الإقامة؛
- التمتع بكفاءات تتوافق مع المشروع المرغوب إنجازه؛
- عدم الاستفادة من مساعدات أخرى من طرف الدولة لخلق نشاط؛
- القدرة على دفع المساهمة الشخصية من الكلفة الإجمالية للمشروع المقدرة بـ 1% من القرض الموجه لشراء الآلات والعتاد الصغير؛
- تسديد الاشتراكات لدى صندوق الضمان المشترك للقروض الصغيرة .

الوثائق الإدارية المقدمة من طرف طالب القرض:

- صورة (**01**) شمسية؛
- أربع (**04**) نسخ أصلية من شهادة الميلاد؛
- نسختان أصليتان (**02**) من بطاقة الإقامة؛
- أربع (**04**) نسخ من بطاقة التعريف الوطنية أو رخصة السياقة؛
- نسختان (**02**) من شهادة نجاح أو شهادة التربص أو شهادة إثبات الكفاءة.

الوثائق المالية المقدمة من طرف طالب القرض:

- نسخة (**01**) من الفواتير الشكلية للمعدات والآلات والمواد الأولية المراد اقتناءها؛ (متضمن جميع الرسوم(
- نسخة (**01**) من الفواتير الشكلية للسلع بالنسبة للنشاطات التجارية؛
- نسخة (**01**) من وثيقة تقييم تأمين المعدات والآلات المراد اقتناءها؛ (متضمن جميع الرسوم(
- نسخة (**01**) من وثيقة تقييم تهيئة المحل إن وجد.

الوثائق المحررة في خلية المرافقة:

- وثيقة (**01**) تعهد والتزام لطلب الحصول على قرض مصغر لإنشاء مشروع يتم اعدادها بالتعاون بين المرافق والمقاول.

الإعانات والامتيازات المقدمة

التمويل

1. يمنح القرض البنكي دون فوائد؛
2. يمكن منح سلفة دون فوائد قدرها 29% من الكلفة الإجمالية في نمط التمويل الثلاثي، لاقتناء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط، والتي لا تتجاوز 1.000.000 دج؛
3. تمنح الوكالة سلفة دون فوائد لشراء المواد الأولية مقدرة بـ 100% من الكلفة الإجمالية للمشروع والتي لا يمكن أن تفوق مئة ألف دينار جزائري 100.000 دج .وقد تصل هذه الكلفة إلى مائتا وخمسين ألف دينار جزائري 250.000 دج.

الامتيازات الجبائية

1. إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث (3) سنوات؛
2. إعفاء من رسم العقاري على البنايات المستعملة في الأنشطة التي تمارس لمدة ثلاث (3) سنوات؛
3. تعفى من رسم نقل الملكية، الاقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية؛
4. إعفاء من جميع حقوق التسجيل، العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم إنشاؤها من قبل المقاولون؛
5. تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات، وذلك خلال الثلاث سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي، ويكون هذا التخفيض كالتالي:
   - **السنة الأولى من الإخضاع الضريبي** :تخفيض بنسبة 70%؛
   - **–السنة الثانية من الإخضاع الضريبي** :تخفيض بنسبة 50%؛
   - **–السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي** :تخفيض بنسبة 25.%
6. تحدد الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار بتطبيق نسبة 5.%

خدمات المالية

صيغ التمويل

- الصيغة 01 100.000 – 250.000 دج:

سلفة دون فوائد لأجل شراء المواد الأولية والتي لا تتجاوز كلفتها **100.000دج** وقد تصل هذه الكلفة إلى **250.000دج** على مستوى ولايات الجنوب. تصل مدة التسديد إلى (**36**) شهراً فيما يتعلق بسلفة **100.000دج** وإلى (**54**) شهراً فيما يخص سلفة **250.000دج** .

- الصيغة 02 1.000.000 :دج

قرض مصغر دون فوائد موجه للمشاريع التي لا تتجاوز كلفتها **1.000.000دج** بعنوان إنشاء النشاطات لأجل شراء عتاد ومواد أولية ودفع المصاريف الضرورية للانطلاق في النشاط مع مساهمة شخصية بنسبة **1%**. وقد تصل مدة تسديده إلى (**08**) سنوات مع تأجيل التسديد لمدة (**03**) سنوات بالنسبة للقرض البنكي .

جدول تلخيصي

كل الأصناف

شراء مواد أولية

دج 100.000المدة: 36 شهر

المساهمة الشخصية: 0 %

القرض البنكي: 0 %

سلفة الوكالة: 100 %

نسبة الفائدة: 0 %

كل الأصناف

شراء مواد أولية

250.000 دج المدة: 54 شهر

المساهمة الشخصية: 0 %

القرض البنكي: 0 %

سلفة الوكالة: 100 %

نسبة الفائدة: 0 %

*على مستوى ولايات الجنوب

كل الأصناف

خلق نشاطات إنتاج

دج 1.000.000 دج المدة: 8 سنوات

- المساهمة الشخصية: 1 %

القرض البنكي: 70 %

سلفة الوكالة: 29 %

نسبة الفائدة: مدعوم 100 %

- ANGEM *البنك – المقاول

نوع الأنشطة الممولة

نوع الأنشطة الممولة

الفلاحة

الصناعات الصغيرة

البناء والأشغال العمومية

الخدمات

الصيد البحري

نشاطات تجارية

الصناعة التقليدية

الخدمات غير المالية

المرافقة

تضمن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر استقبالا ومرافقة مشخصة لفئة السكان المستهدفة، وذلك بصفة مجانية، مع الاخذ بعين الاعتبار خصوصياتهم، كما ترافق المستفيدين من جهازها في جميع الإجراءات المتعلقة بخلق نشاطهم: من الفكرة الى غاية انشاء النشاط.

النصح

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تمنحكم النصح والاستشارة من قبل مرافقين مختصين لمساعدتكم في التغلب على التحديات واتخاذ القرار فيما يتعلق بإنشاء النشاط المرغوب فيه، تجنب المخاطر لتحقيق نجاح وديمومة مشاريعكم وكذا فيما يخص تسديد القروض .

المتابعة

متابعة جوارية جدية، لاستدامة الأنشطة التي تم إنشاؤها.

التكوين

دورات تكوينية لفائدة المستفيدين من جهاز القرض المصغر، متكيفة مع المستوى التعليمي للمقالين وكذا طبيعة النشاطات المستحدثة.

- تكوين في مجال تسيير مؤسسة مصغرة؛
- تكوين في مجال التربية المالية؛
- تكوين في مواضيع عامة متعلقة بإنشاء مؤسسة مصغرة (ضرائب ... الخ)؛
- تكوين حسب برنامج «**Get Ahead**» المضي قدما.

- **حصيلة إنجازات الوكالة إلى غاية 28 فبراير 2026**

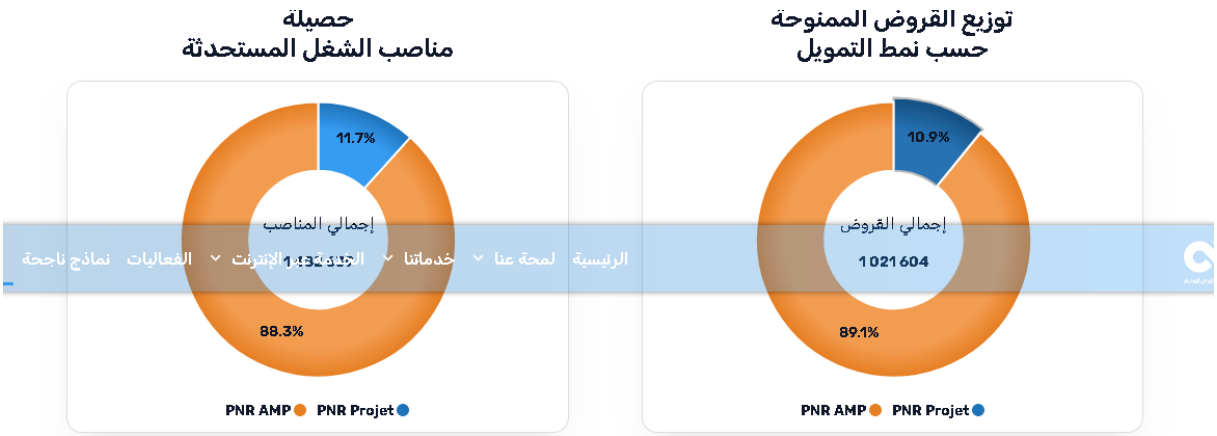

مفتاح الرسم البياني

PNR: قرض بدون فائدة | **AMP:** شراء مواد اولية | **Projet:** تمويل ثلاثي (ANGEM – البنك – المقاول)

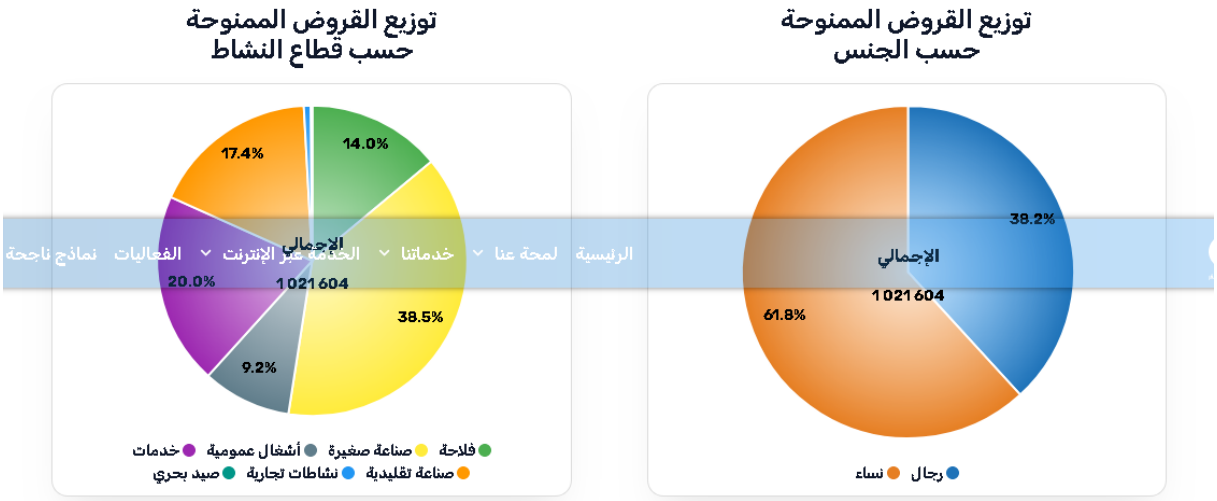

4-الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار

l'Agence Algérienne de Promotion de l'Investissement AAPI

هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي. تعمل تحت وصاية الوزير الأول، تختص بدعم و مرافقة المستثمرين الوطنيين و الأجانب في تجسيد مشاريعهم الاستثمارية.

دور الوكالة

- ترقية و تثمين الاستثمار في الجزائر و كذا في الخارج و جاذبية الجزائر، بالاتصال مع الممثليات الدبلوماسية و القنصلية الجزائرية بالخارج؛
- إعلام أوساط الأعمال و تحسيسهم؛
- ضمان تسيير المنصة الرقمية للمستثمر؛
- تسجيل ملفات الاستثمار و معالجتها؛
- مرافقة المستثمر في استكمال الإجراءات المتصلة باستثماره؛
- تسيير المزايا، بما فيها تلك المتعلقة بحافظة المشاريع المصرح بها أو المسجلة قبل تاريخ إصدار القانون 22-18؛
- متابعة مدى تقدم وضعية المشاريع الاستثمارية.

مهام الوكالة

في مجال الإعلام

- ضمان خدمة الاستقبال و الإعلام لصالح المستثمرين؛
- جمع الوثائق المتعلقة بالاستثمار، و معالجتها و إنتاجها و نشرها؛
- وضع أنظمة إعلامية تسمح للمستثمرين بالحصول على كل المعطيات الضرورية؛
- وضع بنوك بيانات تتعلق بفرص الأعمال و الاستثمار؛
- وضع قاعدة بيانات عن توفر العقار الموجه للاستثمار.

في مجال التسهيل

- وضع المنصة الرقمية للمستثمر و تسييرها؛
- تقييم مناخ الاستثمار و اقتراح التدابير التي من شانها تحسنه؛
- تقديم جميع المعلومات اللازمة لاسيما حول فرص الاستثمار في الجزائر و العرض العقاري و الحوافز و المزايا المتعلقة بالاستثمار و كذا الاجراءات ذات الصلة.

في مجال ترقية الاستثمار

- المبادرة بكل نشاط مع الهيئات العمومية و الخاصة في الجزائر و في الخارج، بهدف ترقية الاستثمار في الجزائر؛
- إعداد و اقتراح مخطط لترقية الاستثمار على الصعيدين الوطني و المحلي؛

- ضمان خدمة إقامة علاقات أعمال و تسهيل الاتصالات بين المستثمرين و تعزيز فرص الأعمال و الشراكة؛
- إقامة علاقات تعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة و تطورها.

في مجال مرافقة المستثمر

- تنظيم مصلحة للتوجيه و التكفل بالمستثمرين؛
- وضع خدمة الاستشارات مع اللجوء إلى الخبرة الخارجية، عند الحاجة؛
- مرافقة المستثمرين لدى الإدارات الأخرى.

في مجال تسيير الامتيازات

- إعداد شهادات تسجيل الاستثمارات و القيام بتعديلها؛
- تحديد المشاريع المهيكلة، استنادا إلى المعايير و القواعد المحددة، و إبرام الاتفاقيات التابعة لها؛
- التحقق من قابلية الاستفادة من المزايا بالنسبة للاستثمارات المسجلة؛
- التأشير على قوائم السلع و الخدمات القابلة للاستفادة من المزايا؛
- إصدار قرارات سحب المزايا.

في مجال المتابعة

- التأكد، بالاتصال مع الإدارات و الهيئات المعنية، من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون؛
- معالجة عرائض و شكاوى المستثمرين؛
- تطوير خدمة الرصد و الإصغاء و المتابعة لفائدة الاستثمارات المسجلة.

الشبابيك الوحيدة

الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية ذو الاختصاص الوطني

تم إنشاء الشباك الوحيد ذو الاختصاص الوطني و المخصص للمشاريع الكبرى و المشاريع الاجنبية، بغرض تسهيل الإجراءات الإدارية و كذا جذب الإستثمارات الأجنبية.

يعتبر هذا الشباك المحاور الوحيد للمستثمر و يكلف بمهمة المرافقة في تنفيذ كل الإجراءات اللازمة لتجسيد المشاريع الاستثمارية الكبرى و الاستثمارات الأجنبية.

يدرس الشباك:

- الاستثمارات المهيكلة: المؤهلة على أساس المعايير المحددة في التنظيم ساري المفعول
- الإستثمارات الأجنبية: الإستثمارات التي يملك رأسمالها كليا أو جزئيا من طرف أشخاص طبيعيون أو معنويون أجانب.
- المشاريع الكبرى: الإستثمارات التي تساوي أو يفوق مبلغها ملياري (2) دينار جزائري (2.000.000.000دج)

الشبابيك الوحيدة اللامركزية ذات الاختصاص المحلي

الهدف من الشبابيك الوحيدة اللامركزية هو تمكين الفاعلين الاقتصاديين الوطنيين، سواء كانوا أشخاصًا معنويين أو طبيعيين، من القيام، في نفس المكان وفي وقت وجيز، بالتسجيل والإجراءات الشكلية و كذا التصريحات المتعلقة بالمشروع.

تعتبر الشبابيك الوحيدة اللامركزية المحاور الوحيد للمستثمرين على المستوى المحلي، حيث تتولى مهام مساعدة و مرافقة المستثمرين في إتمام الإجراءات المتعلقة بالاستثمار.

تدرس الشبابيك الوحيدة اللامركزية الاستثمارات غير تلك التي تدخل في اختصاص الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية.

مهام الشبابيك الوحيدة

تضطلع الشبابيك الوحيدة بمهمة المحاور الوحيد للمستثمر. و تكلف بهذه الصفة، على الخصوص بما يأتي :

- استقبال المستثمر،
- تسجيل الاستثمار،
- تسيير ومتابعة ملفات الاستثمار،
- مرافقة المستثمرين لدى الإدارات و الهيئات المعنية.

تشكيلة الشبابيك الوحيدة

يجمع الشباك الوحيد، في مكان واحد، بالإضافة إلى إطارات الوكالة، ممثلين عن :

- إدارة الضرائب،
- إدارة الجمارك ،
- المركز الوطني للسجل التجاري،
- مصالح التعمير،
- مصالح البيئة ،
- الهيئات المكلفة بالعمل و التشغيل،
- صناديق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء و غير الأجراء.

و يجمع عند الحاجة، ممثلين عن الإدارات و الهيئات الأخرى ذات الصلة بالاستثمار.

مهام ممثلو الإدارات

يكلف ممثلو الإدارات و الهيئات العمومية الممثلة في الشبابيك الوحيدة بتنفيذ الإجراءات المرتبطة بما يأتي :

- تجسيد المشاريع الاستثمارية،
- منح المقررات و التراخيص و كل وثيقة لها علاقة بممارسة النشاط المرتبط بالمشروع الاستثماري،
- متابعة الالتزامات المكتتبة من طرف المستثمر.

المنصة الرقمية للمستثمر

- تنشأ ''منصة رقمية للمستثمر'' يسند تسييرها للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار يسمح بتوفير كل المعلومات اللازمة، لاسيما منها فرص الاستثمار في الجزائر، والعرض العقاري والتحفيزات والمزايا المرتبطة بالاستثمار وكذا الإجراءات ذات الصلة.
- وتسمح هذه المنصة الرقمية المتصلة بينيًا بالأنظمة المعلوماتية للهيئات والإدارات المكلفة بالعملية الاستثمارية، بإزالة الطابع المادي عن جميع الإجراءات والقيام بواسطة الإنترنت بجميع الإجراءات المتصلة بالاستثمار.
- وتشكل المنصة الرقمية أيضًا أداة توجيه ومرافقة للاستثمارات ومتابعتها انطلاقا من تسجيلها وأثناء فترة استغلالها.
- **"المادة 23 من القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار''**
- **أهداف المنصة الرقمية**

تهدف المنصة الرقمية إلى:

- دعم وتبسيط وتسهيل عمليات إنشاء المؤسسات والاستثمارات.
- تحسين التواصل بين المستثمرين والإدارة الاقتصادية.
- ضمان شفافية الإجراءات وطرق معالجة ملفات المستثمرين.
- سرعة معالجة ملفات المستثمرين والتحقيق فيها من قبل المصالح المعنية.
- السماح للمستثمرين بمتابعة سير ملفاتهم عن بعد.
- تحسين الخدمة العامة من حيث المواعيد النهائية وأداء الوكيل وجودة الخدمة المقدمة.
- تحسين الأداء الداخلي للمصالح العامة وجعلها أكثر توافرا وأسهل في الوصول إليها بالنسبة للمستثمرين.
- ·تنظيم التعاون الفعال بين الخدمات الإدارية المشاركة في عملية الاستثمار.
- السماح بالتبادل المباشر والفوري بين وكلاء الإدارات والهيئات المعنية.

مزايا المنصة الرقمية

- المساعدة في إنشاء المؤسسة أو الشركة.
- التسجيل الإلكتروني للمشاريع الاستثمارية.
- إمكانية تتبع حالة الملفات.
- تقليل من دواعي تنقل المستثمرين.
- الوصول الفوري والسهل لمستخدمي النظام إلى المعلومات.
- الإبلاغ التلقائي عن البيانات وموثوقية المعلومات؛
- تحسين كفاءة اتخاذ القرار (الإحصائيات ولوحات المعلومات والتوجهات)؛
- نظام مركزي ومريح، يمكن الوصول إليه من خلال متصفح الويب؛
- من خلال حساب إلكتروني واحد، يمكن للمستثمر الوصول وطلب جميع الوظائف التي يتطلبها مشروعه؛

- مراقبة تنفيذ المشروع منذ إنشائه وحتى مرحلة الاستغلال من خلال البيانات المقدمة من مختلف أصحاب المصلحة (إطارات الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، الإدارات الممثلة على مستوى الشباك الوحيد، الخدمات الجمركية، الضرائب، ... CNASإلخ.(

من يمكنه الولوج لهذه المنصة؟

أي حامل مشروع أو مستثمر يرغب في:

- الحصول على المعلومات المتعلقة بكافة الجوانب المرتبطة بتنفيذ مشروعه الاستثماري.
- تسجيل المشروع الاستثماري.
- الاستفادة من المزايا الممنوحة في إطار ترقية وتشجيع الاستثمار المنصوص عليه في التشريعات المعمول بها.
- طلب عقار اقتصادي.
- الاستفادة من خدمات المنصة.

فضاء المستثمر:

حقيبة المستثمر Mallette de l'Investisseur

كيف يمكن الحصول على المزايا؟

للاستفادة من المزايا المنصوص عليها في التنظيم المعمول به، يجب أن تخضع الاستثمارات قبل انجازها، للتسجيل لدى الشبابيك الوحيدة المختصة.

يتجسد تسجيل الاستثمار بتسليم شهادة على الفور مرفقة بقائمة السلع و الخدمات القابلة للاستفادة من المزايا التي ترخص للمستثمر الاستفادة من الامتيازات التي له حق المطالبة بها لدى الإدارات و الهيئات المعنية.

التسجيل لدى الشبابيك الوحيدة للوكالة:

- التسجيل على مستوى الشبابيك الوحيدة اللامركزية على المستوى المحلي للاستثمارات أقل من ملياري (2) دينار جزائري (2.000.000.000دج(،
- التسجيل لدى الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى و الاستثمارات الأجنبية:

✓ الاستثمارات المهيكلة التي يكون المبلغ المستثمر فيها يساوي أو يفوق عشرة (10 (ملايير دينار جزائري و مستوى مناصب العمل المباشرة يساوي أو يفوق خمسمائة (500)منصب عمل؛

✓ الاستثمارات التي يساوي أو يفوق مبلغها ملياري (2) دينار جزائري (2.000.000.000دج)؛

✓ الاستثمارات التي يمتلك رأسمالها كليا أو جزئيا أشخاص طبيعيون أو معنويون أجانب.

المنظومة التحفيزية رقم 22-18

ملف إنشاء جديد

- طلب تسجيل الاستثمار وفق النموذج المحدد في التنظيم المعمول به.
- قائمة السلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز استثماره، معدة وفق النموذج المحدد في التنظيم المعمول به.

- بطاقة تعريف المستثمر أو توكيل لممثله.
- دراسة تقنية اقتصادية للاستثمارات المهيكلة.

ملف طلب التوسيعة و / أو إعادة التأهيل

- طلب تسجيل الاستثمار المحرر وفق النموذج المحدد في التنظيم المعمول به.
- قائمة السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز استثماره، معدة وفق النموذج المحدد في التنظيم المعمول به .
- وثيقة هوية المستثمر أو توكيل لممثله.
- نسخ من مستخرج السجل التجاري.
- رقم التعريف الجبائي.
- الميزانية الجبائية للسنة المالية الأخيرة المغلقة.

نقل النشاط انطلاقا من الخارج

- طلب تسجيل الاستثمار المعد وفق النموذج المحدد في التنظيم المعمول به.
- قائمة السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز استثماره، معدة وفق النموذج المحدد في التنظيم المعمول به .
- نسخة من القانون الأساسي للمؤسسة الأجنبية الخاضعة للنقل ونسخة من القانون الأساسي للمؤسسة الجزائرية المنشأة لهذا الغرض؛
- بطاقة تقنية للاستثمار المزمع نقله.
- تقرير تقييمي لمحافظ الحسابات للحصص من طرف المحكمة المختصة إقليميا، والذي تم إعداده قبل ستة (6) أشهر على الأقل من تاريخ طلب التسجيل؛
- شهادة تجديد صادرة عن هيئة تفتيش ورقابة معتمدة وفقاً للتنظيم المعمول به.

طلب مزايا الاستغلال

- طلب معاينة الدخول حيز الاستغلال وفق النموذج المحدد في التنظيم المعمول به
- كشف اقتناءات السلع والخدمات مع ذكر المعلومات الآتية:
  - تواريخ وأرقام الفواتير،
  - تواريخ وأرقام التصريحات الجمركية في حالة الاستيراد،
  - مراجع تراخيص إعفاء المقتنيات من الرسم على القيمة المضافة،
  - الاقتناءات بجميع الرسوم وتلك المعفاة من الرسوم المدرجة في قائمة السلع والخدمات المستفيدة من المزايا الجبائية أو تلك غير المستفيدة من المزايا الجبائية.
- التراخيص و/ أو الاعتمادات بالنسبة للاستثمارات المتعلقة بالأنشطة المقننة،
- الوثيقة التي تبرر عدد مناصب العمل المستحدثة،
- نسخة من ميزانية السنة الأخيرة المقفلة بالنسبة لاستثمارات التوسعة أو إعادة التأهيل.

دليل المستثمر:

انشاء الشركة

معلومات عامة عن الشركة

الفكرة هي المرحلة الأولى لإنشاء المشروع وأساس ولادة أي مؤسسة. هناك العديد من أفكار المشاريع، يمكن أن تكون أنشطة موجودة بالفعل أو مفاهيم مبتكرة تمامًا. يمكن أن تنشأ فكرة بدء مشروع تجاري بأشكال مختلفة؛ نقاش حول طاولة، معرفة، قناعة قوية، خبرة مهنية،

فكرة مبتكرة. يجب على قائد المشروع ان يدرس فكرته جيدا ليؤتي المشروع بثماره .

إن اختيار الشكل القانوني لمؤسستك سواء بمفردك أو مع شركاء أمر حاسم وضروري .فهو الذي سيحدد النظام الضريبي الملائم على حسب التشريعات القائمة وكذلك المسؤوليات والالتزامات الناشئة عنها.

الأشكال القانونية في الجزائر؟

مؤسسة فردية

المؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة)م ذ ش و م م(

الشركة ذات المسؤولية المحدودة(ش ذ م م(

شركة تضامن (ش ت(

الشركة ذات الأسهم (ش ذ أ(

الشركة ذات التوصية البسيطة(ش ذ ت ب(

شركة توصية بالأسهم (ش ت أ(

التجمعات

البوابة الإلكترونية المخصصة لإنشاء مؤسسة

مع صدور المرسوم التنفيذي رقم 23-169 المؤرخ في 24 أبريل 2023، أصبحت البوابة الإلكترونية المخصصة لإنشاء المؤسسات يديرها المركز الوطني للسجل التجاري، بالتنسيق مع مصالح الضرائب والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي غير الأجراء(CASNOS) ، والصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للأجراء(CNAS) ، والديوان الوطني للإحصائيات.

وبالتالي، فإن تسجيل الشركة الذي يتم عبر البوابة الإلكترونية، بعد المصادقة عليه من قبل المركز الوطني للسجل التجاري وتأكيده، يشكل التسجيل الوحيد لدى الإدارات المعنية .ولا يشترط على مقدم الطلب، بعد تسجيل طلبه، التقرب من الإدارات لتقديم المستندات الورقية التي تبرر إنشاء شركته.

يتم تحديد هوية مقدم الطلب من قبل المركز الوطني للسجل التجاري من خلال السجل الوطني الآلي للحالة المدنية ، إما باستخدام رقم التعريف الوطني(NIN) ، أو رقم وثيقة الميلاد، أو رقم جواز السفر الأجانب غير المقيمين ويتم توقيع طلب التسجيل إلكترونيا .بمجرد تثبيت توقيع مقدم الطلب، تبدأ إجراءات التحقق من صحة الطلب وتأكيده .يتم إرسال الوثائق المطلوبة لإنشاء المؤسسة إلكترونيًا من قبل مقدم الطلب.

ويجب على مصالح المركز الوطني للسجل التجاري والإدارات المعنية التحقق من صحة طلب التسجيل والمصادقة عليه خلال ثلاثة أيام.

بعد تأكيد التسجيل، يتلقى مقدم الطلب عبر البوابة إشعارًا إلكترونيًا بقبول طلبه. ويتحصل على:

- مستخرج من السجل التجاري.
- رقم:
  - التعريف الضريبي؛
  - التعريف الإحصائي؛
  - الانتساب إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء (CASNOS) أو الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للأجراء.(CNAS)
- رقم تعريفي مشترك.

أنشئ شركتك

ينطوي إنشاء مؤسستك في الجزائر على مراحل في إعداد الملف الإداري والتي تتشكل من ثمانية خطوات رئيسية(تم تعيينها في العناصر التحليلية سابقا)

5 –الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM)

تعتبر الوكالة الوطنية للتشغيل مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص خاضعة لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 06 /77 المؤرخ في 17 محرم 1427 الموافق إلى 18 فبراير 2006 وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي تعمل تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

تلعب الوكالة دور الوساطة بين عروض وطلبات العمل المسجلة على مستوى بطاقيتها، كما تساعد على تنظيم معرفة وضع سوق العمل الوطني وتطوره تعتبر الأداة الفعلية للدولة في أداء مهامها كوسيط في سوق الشغل.

كما تقوم بتنفيذ سياسة الدولة للتشغيل كمخطط العمل لترقية التشغيل ومحاربة البطالة

مهام واهداف الوكالة[33]:

أ–تنظيم معرفة وضعية السوق الوطنية للتشغيل واليد العاملة وتطورها وضمان وتكلف الوكالة الوطنية للتشغيل بهذه الصفة بما يأتي:

- وضع منظومة إعلامية تسمح بالاطلاع، بكيفية دقيقة ومنتظمة وحقيقية، على تقلبات سوق التشغيل واليد العاملة،
- القيام بكل تحليل وخبرة في مجال التشغيل واليد العاملة،
- القيام بكل دراسة وتحقيق لهما صلة بأداء مهمتها،
- تطوير أدوات وآليات تسمح بتنمية وظيفة رصد سوق التشغيل وتقييسها،
- جمع عروض وطلبات العمل ووضعها في علاقة فيما بينها، وتكلف بهذه الصفة، بما يأتي:
- ضمان إستقبال طالبي العمل وإعلامهم وتوجيههم وتنصيبهم،
- القيام بالبحث عن عروض العمل لدى الهيئات المستخدمة وجمعها،
- تنظيم المقاصة بين عروض وطلبات العمل على المستوى الوطني والجهوي والمحلي،
- تشجيع الحركية الجغرافية والمهنية لطالبي العمل.
- البحث عن كل الفرص التي تسمح بتنصيب العمال الجزائريين في الخارج
- ضمان تطبيق تدابير الرقابة المنبثقة عن أحكام القانون رقم 04-19 المؤرخ في 25 ديسمبر 2004 والمتعلق بتنصيب العمال ومراقبة التشغيل فيما يخصها

[33] مرسوم تنفيذي رقم 06-77 مؤرخ في 18 فبراير سنة 2006 يحدد مهام الوكالة الوطنية للتشغيل وتنظيمها وسيرها. الجريدة الرسمية، العدد 9، ص ص 23-24

هياكل الوكالة:

لأجل أداء مهامها تزود الوكالة بالهياكل التالية:

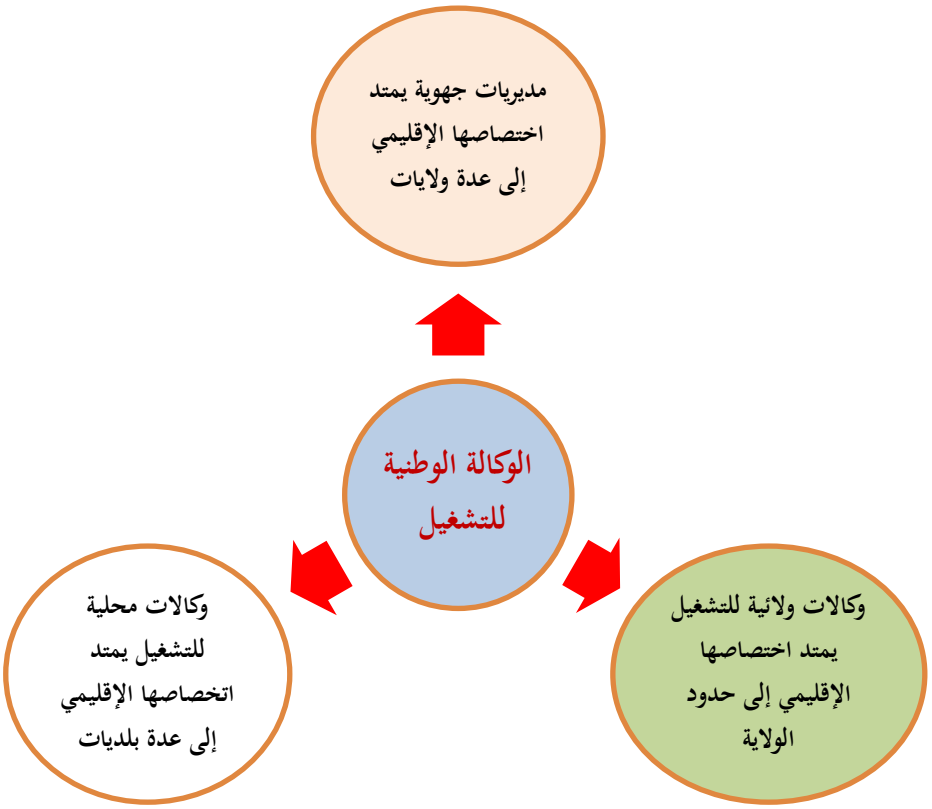

يحق لكل طالب شغل بلغ السن القانوني للعمل أيا كان مستوى تأهيله، الإستفادة من تنصيب عن طريق الملحقات المحلية للتشغيل التابعة للوكالة الوطنية للتشغيل، وفقا للعروض الواردة من طرف الهيئات المستخدمة العمومية والخاصة، ويستفيد من التوجيه والإستشارة والمرافقة في البحث عن الشغل وعن التنصيب.

هياكل الوكالة الوطنية

الهياكل المحلية المتكونة من الفروع الولائية للتشغيل والملاحق المحلية للتشغيل :

1- الفروع الولائية للتشغيل يمتد اختصاصها الإقليمي الى 58 ولاية وتعد الجسر الممتد بين المديرية العامة والملحقات المحلية للتشغيل، تكلف ب :

- ضمان تنظيم وتسيير سوق التشغيل المحلية،
- ضمان تسيير الوسائل البشرية والمادية والمالية،
- ضمان تسيير واستغلال الشبكة المعلوماتية المحلية،
- ضمان الدعم التقني للملحقات المحلية للتشغيل،
- المشاركة في تنفيذ أجهزة برامج التشغيل في الولاية،

- إنجاز واستغلال كل المعطيات والمعلومات المتعلقة بالسوق المحلية للتشغيل، وإعداد تقارير شهرية حول نشاطات الفرع الولائي للتشغيل،
- متابعة وتنسيق نشاطات الملحقات المحلية،
- دراسة طلبات الموافقات المبدئية لتشغيل اليد العاملة الأجنبية،
- ضمان الإصغاء الاجتماعي والاتصال.

2 – الملحقات المحلية للتشغيل: التي تعتبر الخلية الاساسية في تنظيم الوكالة الوطنية للتشغيل حيث تقوم باستقبال المتعاملين معها سواء من طالبي العمل او المستخدمين وتكلف على الخصوص، بما يأتي

- ضمان الوساطة في سوق التشغيل المحلية،
- ضمان تنظيم وتسيير السوق المحلية للشغيل، من خلال التقريب بين عروض وطلبات التشغيل،
- تنفيذ الأجهزة والبرامج الوطنية للتشغيل على المستوى المحلي،
- استغلال كل المعطيات والمعلومات المتعلقة بالسوق المحلية للتشغيل،
- إنجاز شهريا كل المعطيات والمعلومات الخاصة بالسوق المحلية للتشغيل، وإعداد تقرير سنوي عن نشاطاتها

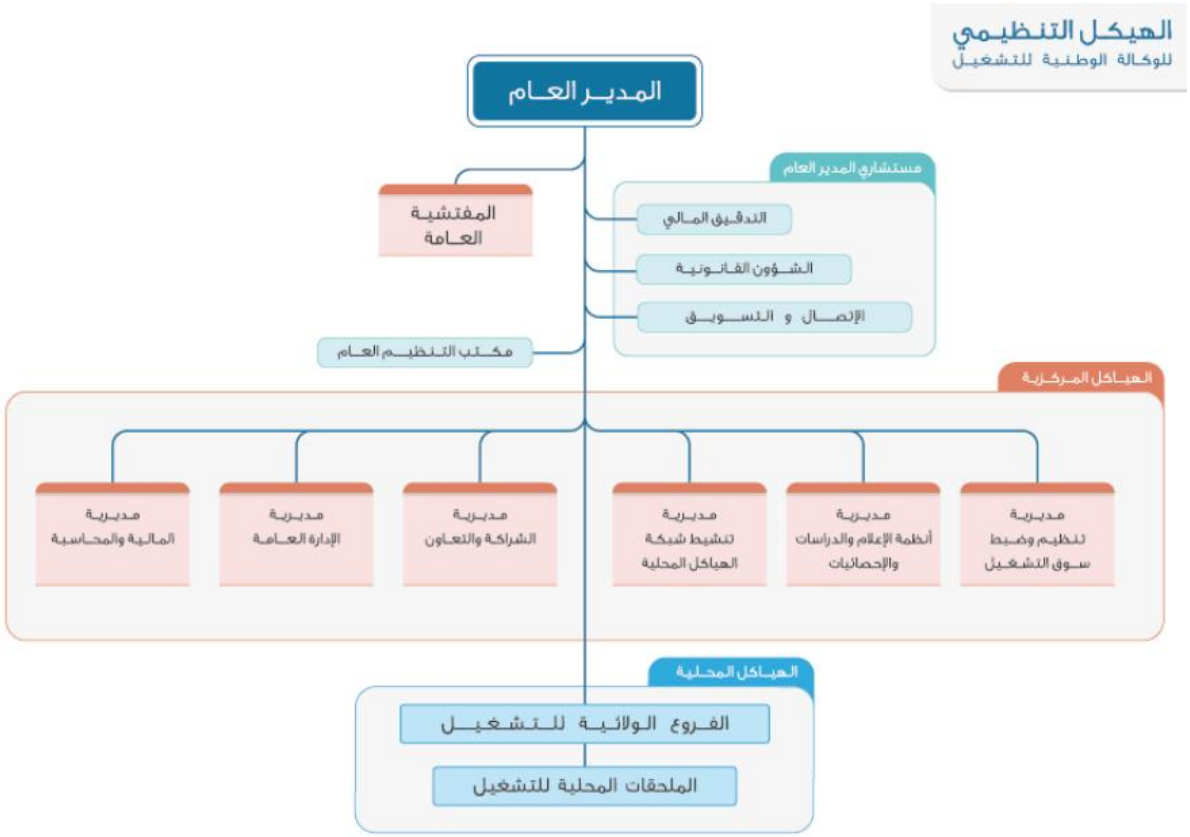

الخدمات التي تقدمتها الوكالة:

1-وسيط أونلاين:

-فضاء طالب العمل:

-فضاء المستخدم:

-البحث النشط:

2-فرصتي: FORSATI

خدمة جديدة تتيح لطالبي الشغل التقديم على الوظائف الشاغرة على الموقع الإلكتروني التي تتناسب مع مؤهلاتهم. ويقوم أصحاب الشغل بمعالجة الترشيحات لأجل اختيار طالبو الشغل المناسبين لاحتياجاتهم التوظيفية. تهدف هذه الطريقة الإلكترونية الجديدة إلى تعزيز خدمة الوساطة بين أصحاب العمل وطالبي الشغل من خلال التقديم الذاتي(المستقل) على الوظيفة، وهو ما يقلّل أوقات الانتظار ويضمن الحصول على معلومات سريعة وموثوقة.

المنصة الخاصة بطالب الشغل: https://wassitonline.anem.dz/Account/RegisterApplicant

مسار التسجل:

المنصة الخاصة بالمستخدِم: https://wassitonline.anem.dz/Account/RegisterEmployee

3-تمديد طلب العمل:

تـمديد طلـب العمـل

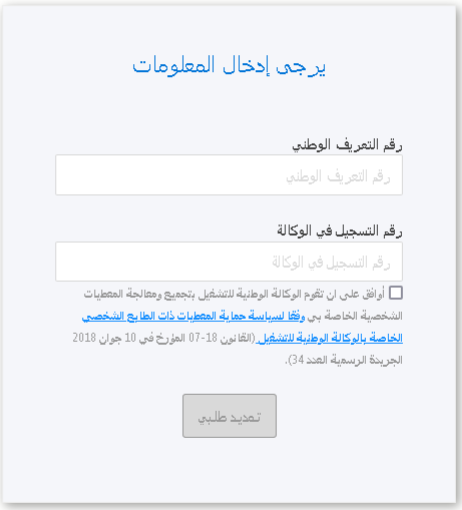

4-منحة البطالة

هي منصة رقمية لمنحة البطالة تسمح للبطال من التعرف على الإجراءات الرسمية و الشروط التي تحدد كيفية الإستفادة من منحة البطالة مع توضيح الفئات المعنية بها. تسمح هذه المنصة بالتسجيل الأولي و حجز موعد أو تعديله لدراسة ملف المعني لدى الملحقات المحلية للتشغيل

منصة التسجيل: https://minha.anem.dz/pre_inscription

شروط الإستفادة من المنحة:

- يجب أن يتراوح عمرك بين 19 و 40 عامًا.
- يجب أن يكون طلب العمل الخاص بك مفعل

- يجب أن لا يكون لديك أي نشاط لحسابك الخاص.
- يجب ألا تكون قد استفدت من أحد برامج مساعدات الدولة.
- يجب أن لا تكون لديك أي استفادة من الصندوق الوطني للتقاعد .
- يجب ألا تكون قد رفضت أكثر من عرض عمل واحد (1)
- يجب أن يكون الزوج(ة) غير مستفيدا من أي دخل أجري أو دخل للحساب الخاص .
- يجب أن تكون طالب عمل لأول مرة (لم تعمل من قبل) ولست طالبًا في الجامعة أو في طور تكوين مهني.
- يجب عليك تبرير موقفك من الخدمة الوطنية.

5-المدونة الجزائرية للمهن والوظائف:

المدونة الجزائرية للمهن و الوظائف عبارة عن مرجع عملياتي وطني يصنف المهن و الوظائف وفقا

لتشابه مضامين النشاطات و الكفاءات القاعدية المشتركة بين تلك المهن.

تتكون من 420 بطاقة مهنة وظيفة و 5479 تسمية تحت بنية شجرية حول :

تشكل المدونة الجزائرية للمهن و الوظائف الأداة التي يتم من خلالها تسجيل عروض و طالبات العمل حيث انها تسمح بتحديد بدقة الكفاءات المتوفرة لدى طالبي العمل الموافقة لعروض العمل و هذا من اجل التقارب بينهم ومن ثم تقديم خدمة نوعية لمتعامليها .